International Journal
of Sharia and Islamic Studies
المجلّة الدّوليّة للشّريعة والدّراسات الإسلاميّة

أقرأ داخل العدد

- استخدام السجادة المرشدة في الصلاة.
- الاستنباط البيئي من القصص القرآني ودلالات التغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين.
- تعليم المرأة بين الحضارتين الإسلامية والغربية: دراسة مقارنة في أصول تعليم الكبار.
- النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكيفية تطبيقه في العصر الحاضر.
- لبس الكمامة وأثره في التهاون بالحجاب بعد جائحة كورونا: دراسة وصفية مسحية.
- تطبيق القواعد الفقهية على مسألة زكاة المستغلات.

العدد السادس يناير2026م

المجلّة الدّوليّة للشّريعة والدّراسات الإسلاميّة

مجلة دولية علمية محكمة وفق معايير النشر الدولي (ISI) للمجلات العلمية المحكمة تعنى بنشر البحوث والدراسات في مجال الشريعة والدراسات الإسلامية وكل ما له صلة في هذه العلوم.

ISSN 1658-9564 (Print)
ISSN 2961-4031(Online)

تنويه: جميع الآراء المطروحة في البحوث والدراسات المنشورة بالمجلة
تعبر عن آراء أصحابها ولا تعبر عن رأي هيئة تحرير المجلة.

مجلة دورية – علمية – محكمة - ومصنفة دوليًّا
تُصدر أربعة أعداد في العام (يناير- أبريل- يوليو- أكتوبر)
تَنشر المجلة البحوث والدراسات والأوراق العلمية التي لم يسبق نشرها، باللغة العربية أو الإنجليزية، التي تتميز بالأصالة والابتكار.

ترخيص نشـــر المجلات والدوريات العلمية رقم (76720)، ترخيص المجلة رقم (111487)

الرؤية:

تعمل المجلة على الرقي بمواصفات النشر العلمي المتميز محلياً ودولياً في مختلف مجالات الشريعة والدراسات الإسلامية.

الرسالة:

تسعى المجلة لتأصيل البحث العلمي والرفع من شأنه بحيث تصبح المجلة مرجعاً علمياً للباحثين في مختلف فروع الشريعة والدراسات الإسلامية.

الأهداف:

- المساهمة في تطوير الدراسات الإسلامية وتطبيقاتها من خلال نشر البحوث النظرية والتطبيقية.
- نشر الأبحاث المتميزة التي تتسم بالجودة العالية والأصالة والابتكار وترتبط بالواقع المحلي والعالمي.
- تو فير وعاء نشر للباحثين المتميزين والتسويق لأبحاثهم محلياً ودولياً.
- عرض التجارب العالمية وذلك من خلال ما يصدر من كتب وأبحاث تتعلق بالشريعة والدراسات الإسلامية.

جميع الحقوق محفوظة:
لا يسمح بإعادة طبع أي جزء من المجلة أو نسخه دون الحصول على موافقة كتابية من المشرف العام أو رئيس التحرير، علماً بأن جميع المراسلات باسم رئيس التحرير على العنوان التالي:
مركز إثراء المعرفة للمؤتمرات والأبحاث والنشر العلمي - المجلة الدولية للشريعة والدراسات الإسلامية
ص.ب:26523 الطائف - المملكة العربية السعودية
هاتف وفاكس:00966127272778 جوال واتساب: 00966500205551
البريد الالكتروني: IJSIS@kefeac.com
kefeac.pub@gmail.com

هيئة تحرير المجلة

المشرف العام

د. عبد الرحمن محمد الزهراني

الرئيس التنفيذي لمركز إثراء المعرفة للمؤتمرات والأبحاث والنشر العلمي.

رئيس التحرير

أ.د.عبدالله بن محمد بن منصور آل الشيخ

أستاذ الحديث وعلومه - جامعة بيشة.

مدير التحرير

د. عدنان بخيت المالكي

دكتوراة فى المناهج وطرق تدريس التربية الإسلامية - جامعة أم القرى.

أعضاء هيئة التحرير

أ.د. صفية عبدالله بخيت

أستاذ اصول التربية الإسلامية بجامعة أم القرى.

أ.د. حياة عبد العزيز نياز

رئيس جامعة اكاديميون العالمية ونائب رئيس الجمعية العلمية السعودية للأمن الفكري (أمن)

د. ناجي حسين صالح

دكتوراة فى التفسير وعلوم القرآن الكريم والدراسات الإسلامية.

د. محمد بن عبيد الله ناصر الثبيتي

أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية المشارك بجامعة الباحة

د. بشري حسن هادي اليمني

أستاذ القراءات والدراسات الإسلامية المشارك بجامعة جدة.

د.خلود بنت محمد زين الدين

أستاذ الحديث وعلومه المشارك بجامعة أم القرى

أ.د.عائشة مرشود حميد الحربي

أستاذ التاريخ الوسيط بجامعة طيبة.

د. سالم بن عبد الله بن تركي آل سعيدة

أستاذ أصول الفقه المساعد بجامعة بيشة

الهيئة الإستشارية

أ.د. أحمد بن محمد بن صالح عزب
أستاذ الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز

أ.د. معن سعود أبو بكر
أستاذ الفقه المقارن وأصوله بجامعة زايد -الإمارات العربية المتحدة

أ.د. الجوهرة بنت محمد العمراني
أستاذ البحث العلمي بجامعة الإمام بن سعود الإسلامية

أ.د. وفاء بنت إبراهيم الفريح
أستاذ أصول التربية بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ. د. محمد حسن زاهر الشهري
أستاذ الحديث وعلومه بجامعة الباحة -كلية الآداب والعلوم الإنسانية -قسم الدراسات الإسلامية

أ. د. سعيد المغناوي
أستاذ السيرة النبوية وعلوم الحديث بجامعة سيدى محمد بن عبد الله بفاس

أ.د. نوال عمر عبد الله باسعد
أستاذ الحديث وعلومه بجامعة جدة

أ.د. هدى دياب أحمد صالح
الأستاذ بجامعة أم درمان الإسلامية – السودان

أ.د. حنان صبحي عبيد
رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الامريكية مينيسوتا – أمريكا

د. عبد الحق غانم سيف سالم
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة صنعاء – اليمن

مجالات النشر في المجلة

- القرآن الكريم وعلومه.
- السنة النبوية وعلومها.
- العقيدة الإسلامية.
- المذاهب والتيارات المعاصرة.
- الفقه واصوله وقواعده.
- مقاصد الشريعة الإسلامية.
- الدعوة والثقافة الإسلامية.
- الوقف .
- الدراسات القضائية.
- القانون والأنظمة.
- المحاكم الشرعية وكتابة العدل.
- المحاماة والادعاء العام.
- المواريث.
- الحدود والتعزيرات.
- دراسات المقارنة بين الشريعة والقانون.
- الاقتصاد والمالية الإسلامية.
- التربية الإسلامية.
- النظم الاجتماعية.
- الهوية الإسلامية.
- تراجم وأعلام.
- الأمن الفكري.
- الوسيطة والغلو.
- الفكر الإسلامي.
- المناظرة وأدب الخلاف.
- نظم التربية والتعليم الإسلامية.
- طرق تدريس الشريعة والدارسات الإسلامية.
- التاريخ والحضارة الإسلامية.
- الفنون الإسلامية.
- المرأة المسلمة ودورها في المجتمع.
- مؤسسات تعزير الثقافة الإسلامية.
- الإعلام والاتصال في العالم الإسلامي.
- مؤسسات المجتمع المدني.
- تنمية الموارد البشرية وإدارتها.
- القضايا المعاصرة في الدراسات الإسلامية.
- العمل التطوعي والإنساني.
- الأديان السابقة.
- مقارنة الأديان.
- الاستشراق في الدراسات الإسلامية.

المجلة تقبل نشر جميع الأبحاث والدراسات ذات العلاقة بالشريعة والدارسات الإسلامية

أخلاقيات وشروط النشر

تمهيد:

تصدر المجلة إصداراتها المتعددة للبحوث العلمية الأصلية المحكمة وفق معايير النشر الدولي للمجلات العلمية المحكمة (ISI).

لذلك يجب أن يكون البحث المراد نشره أصيل، ومكتمل الأركان وفق أسس ومعايير البحث العلمي وضمن مجالات المجلة، ولم يسبق نشره من قبل، أو تم إرساله لمجلة أخرى للنشر حســـب المعايير التالية:

أخلاقيات النشر العلمي:

يهدف النشر العلمي إلى تقديم إضافات جديدة للعلم والمجتمع، وذلك من خلال الدراسات التي يقوم بها الباحثين، ويجب على الباحث العلمي أن يتقيد بأخلاقيات البحث العلمي ومن أهمها:

1. المصداقية:يجب على الباحث أن يقوم بنقل البيانات والمعلومات إلى بحثه بصدق وتجنب السرقة العلمية والأدبية (Plagiarism) وهو أن يقوم الباحث بنقل للمعلومات أو البيانات أو الأفكار من الكتب والمواقع والأبحاث دون ذكر المصدر أو المرجع المأخوذة منه ونسبها لنفسه دون وجه حق، وفى حالة اكتشاف الانتحال في البحث المقدم للنشر فإن لإدارة المجلة حق في اتخاذ الإجراء ات المناسبة منها: رفض البحث واشعار مؤسسة الباحث او عمادة البحث العلمي التي يتبع لها واحتمال رفض أبحاثه المقدمة مستقبلا للمجلة.
2. الالتزام بقواعد الاقتباس والتوثيق وأخلاقيّات النّشر والدقة في التوثيق والاستدلال بالمراجع ونسب الأراء الى أصحابها ومؤلفيه.
3. عدم إعادة تدوير الأبحاث المنشورة مسبقًا دون الاستشهاد والإفصاح المناسب .
4. عدم تقديم البحث لأكثر من مجلة علمية للنشر ويجب رفعه بعد التأكد من الرغبة في النشر .
5. الالتزام بالقوانين والأنظمة التي وضعتها المؤسسات المنظمة للأبحاث العلمية خاصة في الأبحاث الممولة من عمادات البحث العلمي بالجامعات .
6. على الباحث اجراء التعديلات المطلوبة وفقًا نتيجة التحكيم ومقترحات المحكمين، وفي حال عدم موافقته على الأخذ بالتعديلات المطلوبة؛ يجب عليه تقديم مبررات علمية لذلك وفي حالة عدم تقديمها، للمجلة الحق في اتخاذ ما تراه مناسب .
7. ان يلتزم الباحث بتدقيق البحث لغويا بعد اجراء التعديلات المطلوبة من المحكمين إن وجدت .
8. في حالة ثبت الإخلال بأخلاقيات النشر بعد نشر البحث في المجلة فانه يتم سحبه من الموقع الإلكتروني للمجلة ويطبع عليه عبارة (تم السحب) .

معايير التحكيم الأولى لقبول النشر في المجلات:

1 - أن يتسم البحث بالأصالة والمنهجية العلمية والحداثة في الموضوع والعرض.
2 - ألا يكون قد سبق نشره أو قدم للنشر إلى مجلة أخرى.
3 - أن يكون البحث مكتمل العناصر.
4 - مراعاة صحة اللغة وسلامة الأسلوب في البحث ويجب مراجعة البحث جيدا قبل إرساله.
5 - مطابقة البحث لتنسيقات البحوث المعتمدة في المجلة.
6 - أن لا يتجاوز عدد صفحات البحث 20 صفحة.
7 - أن يكون البحث بإحدى اللغتين: (العربية، الإنجليزية).

عناصر البحث:

1 - العنوان الكامل للبحث باللغة العربية وترجمة له باللغة الإنجليزية.
2 -اسم الباحث ودرجته العلمية، والمؤسسة التابع لها، واسم الدولة باللغتين العربية والانجليزية والبريد الالكتروني.
3 -مستخلص للبحث (عربي، إنجليزي) في حدود (400) كلمة للمستخلصين (لكل مستخلص 200 كلمة) حيث لا يزيد عدد أسطر المستخلص الواحد عن " 10 " أسطر بخط " 12" Time New Roman للمستخلص العربي و" 12" Calibri للمستخلص باللغة الإنجليزية.
4 -الكلمات المفتاحية من 3 - 6 كلمات باللغتين العربية والانجليزية.
5 -المقدمة ويجب أن تتضمن: مشكلة البحث وأسئلته، وأهدافه، وأهميته وحدوده ومصطلحاته.
6 -الاطار النظري والدراسات السابقة.
7 -منهج البحث ويجب إيضاح المنهجية العلمية المتبعة في اعداد الدراسة مع ذكر المبررات لاختياره.
8 - نتائج البحث ومناقشتها ، التوصيات والمقترحات ، الخاتمة والمراجع.

تنسيقات البحث:

1 -ملف البحث يجب أن يكون ملف ميكروسوفت وورد(word.docs,.doc) غير محمي.
2 -يجب أن يكون البحث في صفحات مفردة وليست مدمجة بأعمدة في نفس الصفحة.
3 -لا تتجاوز عدد صفحات البحث 20 صفحة ولا تقل عن 12 صفحة وأن تكون هوامش الصفحة عادية (أعلى وأسفل 254 سم وأيمن وأيسر 318سم).
4 -تكتب المادة العلمية العربية بخط Time New Roman بحجم (12) والتباعد بين السطور (1.15).
5 -تكتب المادة العلمية الإنجليزية بخط Calibri بحجم (12) والتباعد بين السطور (1.15).
6 -ترتيب العناوين الرئيسية والفرعية ترتيباً تسلسلياً على التوالي.
7 -ترتيب الجداول والأشكال والصور في البحث ترتيباً تسلسلياً على التوالي.
8 -يجب استخدام نموذج موحد للمعادلات الرياضية في محتويات البحث.
9 -أن يلتزم الباحث باستخدام الأرقام (1،2،3..) سواء في متن البحث، أو في الجداول والأشكال أو في المراجع.
10 -يكون الترقيم لصفحات البحث في منتصف أسفل الصفحة، حتى آخر صفحة من صفحات البحث التي تتضمن المراجع.
11 -المراجع .

خطوات النشر:

1 -استلام البحث العلمي المراد نشره بالمجلة.
2 - الفحص الأولي لتنسيقات البحث ومطابقة شروط النشر في المجلة.
3 - إخطار الباحث بنتيجة الفحص الأولي خلال (10أيام عمل) من استلام البحث.
4 - إرسال البحث الى المحكمين للتحكيم النهائي.
5 - إخطار الباحث بنتيجة التحكيم النهائي.
6 - إجراء التعديلات او الملاحظات أن وجدت بناءً على قرار اللجنة العلمية قبل النشر النهائي للبحث.
7 - استيفاء رسوم النشر، في حال قبول البحث للنشر.
8 - إصدار شهادة قبول نشر البحث في المجلة.
9 - نشر البحث في الإصدار القادم للمجلة والأولية في النشر حسب تاريخ الاستلام.

رسوم النشر:

تبلغ رسوم التحكيم والنشر في المجلة 400 دولار وتساوى 1500 ريال سعودي و يتم سداد الرسوم بعد القبول الأولي للبحث.

كلمة رئيس التحرير

الحمدُ لله، والصلاةُ والسلامُ على سيدنا محمدٍ، وعلى آله وصحبه أجمعين.أما بعد؛فيسرُّ هيئةَ تحرير المجلة أن تضع بين أيدي الباحثين والمهتمين بالشريعة والدراسات الإسلامية العددَ السادس من مجلتهم العلمية، متضمنًا باقةً من البحوث المحكمة التي عالجت قضايا فقهية وفكرية ومعاصرة متنوّعة؛ من أبرزها: دراسة في استخدام السجادة المرشدة في الصلاة، وبحث في الاستنباط البيئي من القصص القرآني ودلالاته المتصلة بالتغيرات المناخية في القرن الحادي والعشرين، ودراسة مقارنة حول تعليم المرأة بين الحضارتين الإسلامية والغربية في أصول تعليم الكبار، وبحث في النظام الاقتصادي في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وإمكانات الإفادة منه في العصر الحاضر، إلى جانب دراسة وصفية مسحية عن لبس الكمامة وأثره في التهاون بالحجاب بعد جائحة كورونا، وبحث فقهي يعالج تطبيق القواعد الفقهية على مسألة زكاة المستغلات.وقد بذل الباحثون جهدًا علميًا مشكورًا في إعداد هذه الدراسات وتحكيمها وإخراجها وفق المنهجية العلمية الرصينة، فكان لهم منا خالص الشكر وعظيم التقدير على ما قدّموه من إسهامٍ علميٍّ ثريٍّ يرفد ميدان البحث الشرعي والدراسات الإسلامية.كما تتقدّم هيئة التحرير بجزيل الشكر وعظيم الامتنان لأصحاب الفضيلة أعضاء هيئة التحرير، وللمحكّمين الكرام، على ما بذلوه من جهدٍ دقيق في تحكيم الأبحاث وتقويمها، وما قدّموه من ملاحظات علمية بنّاءة أسهمت في تجويد البحوث ورفع مستواها العلمي. ولا يفوتنا أن نعبّر عن بالغ تقديرنا لفريق العمل الفني والإداري، وفريق التحرير والإخراج، والهيئة الاستشارية، لما قدّموه من جهود مخلصة كان لها الأثر الواضح في إخراج هذا العدد بالصورة المأمولة.وتجدد هيئة التحرير دعوتها للباحثين والمهتمين إلى رفد المجلة بإسهاماتهم العلمية الرصينة، كما ترحب بتلقي الآراء والمقترحات التي تسهم في تطوير المجلة والارتقاء بها علميًا ومنهجيًا.ونسأل الله تعالى أن يبارك في هذه الجهود، وأن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم، ونفعًا لعباده، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

أ.د. عبدالله بن محمد بن منصور آل الشيخ

فهرس المحتويات

م	الاسم	رقم الصفحة
١	**استخدام السجادة المرشدة في الصلاة.** أ. شيماء عبد الرحمن حميد اللهيبي [١] أ.د هالة محمد جستنية[٢]	٨-١
٢	**الاستنباط البيئي من القصص القرآني ودلالات التغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين.** د. توفيق محمد المسطر	١٩-٩
٣	**تعليم المرأة بين الحضارتين الإسلامية والغربية: دراسة مقارنة في أصول تعليم الكبار.** أ. ميرفت سعد الرحيمي [١] د. منال صالح الشبيلي [٢]	٣٦-٢٠
٤	**النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكيفية تطبيقه في العصر الحاضر.** أ. عويض عاتق الصبحي	٥١-٣٧
٥	**لبس الكمامة وأثره في التهاون بالحجاب بعد جائحة كورونا: دراسة وصفية مسحية.** أ. صالحة هادي إبراهيم آل طالع عسيري[١] أ. إيمان المهداوي[٢]	٥٦-٥٢
٦	**تطبيق القواعد الفقهية على مسألة زكاة المستغلات.** أ. بيان عبد الله مباركي	٦٤-٥٧

المجلّة الدّوليّة للشّريعة والدّراسات الإسلاميّة

International Journal of Sharia and Islamic Studies

مجلّة علميّة – دوريّة – محكّمة – مصنّفة دوليّاً

استخدام السجادة المرشدة في الصلاة.

أ. شيماء عبد الرحمن حميد اللهيبي(١)

باحثة ماجستير فقه- كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة أم القرى.

أ.د هالة محمد جستنية(٢)

أستاذ الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة أم القرى.

The Use of the Guided Prayer Mat in Prayer

Shaima Abdulrahman Hameed Al-Luhaibi[1]

Master's Student at the College of Sharia, Umm Al-Qura University in Makkah Al-Mukarramah - Kingdom of Saudi Arabia.

Prof. Hala Mohammed Jastaniah[2]

Professor in the Department of Sharia at Umm Al-Qura University in Makkah Al-Mukarramah - Kingdom of Saudi Arabia.

E-mail: s44580225@uqu.edu.sa

تاريخ استلام البحث: ١ /٠٧/ ٢٠٢٥م تاريخ قبول نشر البحث: ٧ /١١/ ٢٠٢٥م

الكلمات المفتاحيّة:

سجادة، صلاة، تقنية، إلكتروني، مرشدة.

KEY WORDS:

Prayer mat, Prayer, Technology, Electronic, Guide.

مستخلص البحث:

إن الشريعة الإسلامية صالحة لكل زمان، ومكان، ويظهر ذلك في مدى مرونة الفقه الإسلامي، فلا بأس بالاستعانة بالتطورات التقنية في كل ما هو في صالح العبد، واتخاذها من الوسائل التي تعينه في عبادته، وتيسير أداءها فيما لا يخالف حدود الشرع، فقد اتجه العديد من الناس لاستخدام بعض التقنيات الحديثة في العبادات، ومنها ما يتعلق بفريضة الصلاة، فيهدف هذا البحث إلى بيان الحكم الشرعي في نازلة: استخدام السجادة المرشدة في الصلاة، ويظهر مدى ضرورة بيان الحكم فيها كونها تمس شريعة الصلاة، وكونه مما يمس حاجة الناس، وتم اتباع المنهج العلمي في دراسة النازلة، وذلك بتصوير المسألة محل البحث، ثم إلحاقها بأصل من أصول الشريعة، ثم ذكر أقوال العلماء المعاصرين في المسألة، وذكر الراجح فيها مع بيان الأسباب.

ABSTRACT:

Islamic law is suitable for all times and places, as demonstrated by the flexibility of Islamic jurisprudence. It is permissible to utilize technological advancements for the benefit of individuals and to adopt them as means to assist in worship and facilitate its performance, provided they do not contradict the limits of Sharia. Many people have turned to using modern technologies in acts of worship, including matters related to the obligatory prayer. This research aims to clarify the Islamic ruling on the emerging issue of using the guided prayer mat in prayer. The importance of clarifying the ruling stems from its relevance to the prayer ritual and its significance to people's needs. The study follows a scientific methodology by describing the issue under investigation, linking it to a fundamental principle of Sharia, presenting contemporary scholars' opinions on the matter, and identifying the preferred opinion with supporting reasons.

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ۚ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾[١].

وبعد:

فإن فريضة الصلاة هي عمود الدين، وصلةٌ بين العبد، وربه، فيترتب على صلاحها، وأداءها حق الأداء، صلاح القلب، وسعادته، فالشريعة الإسلامية حثت على كل ما فيه مصلحة للعبد، وهي مبنيةٌ على اليسر، فقد قال عز وجل في كتابه العزيز: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾[٢]، وتمتاز كذلك بمرونتها، فهي صالحة لكل زمان، ومكان، ومن ذلك استغلال التقدم التكنولوجي لمصلحة الأفراد، واتخاذه وسيلة للإستعانة بها في العبادة بما يوافق حدود الشريعة، فمع تطور العلم، وظهور التقنية ظهرت العديد من المسائل المستجدة التي تتعلق باستخدام التقنية في العبادات، ،وفي بحثي سأتناول إحدى هذه التقنيات في الصلاة، وهي: (استخدام السجادة المرشدة في الصلاة)، ورغبتُ البحث في هذا الموضوع، وبيان الحكم الشرعي فيه؛ لما فيه من الأهمية كونه يتعلق بشريعة الصلاة، ويمس حاجة الناس، ووجُودها ابتداءً لغاية مهمة، وهي إعانة المسلم على ضبط صلاته، فاسأل الله العون والسداد .

مشكلة البحث: تكمن في سؤال رئيس وهو: ماهي السجادة المرشدة؟

وتتفرع عنه عدة أسئلة:

١. كيفية استخدام السجادة المرشدة في الصلاة؟

٢. ما التكييف الفقهي لاستخدام السجادة المرشدة في الصلاة؟

٣. ما هي أقوال العلماء المعاصرين في استخدامها، والقول الراجح؟

أهداف البحث:

١. بيان كيفية استخدام السجادة المرشدة في الصلاة.

٢. التكييف الفقهي، وأقوال الفقهاء في حكم الاستعانة في عدّ الآي، والركعات في الصلاة.

٣. بيان أقوال الفقهاء المعاصرين في المسألة، مع ذكر أدلتهم. **حدود البحث:** يبين هذا البحث الحكم الشرعي لاستخدام السجادة المرشدة في الصلاة بعد الركعات والسجدات.

الدراسات السابقة : تناولت دراسة (استخدام السجادة المرشدة في الصلاة) عدة دراسات من فتاوى[٣] لكن نحتاج عرضها كنازلة، وليس كفتوى؛ لانتشارها واتجاه عدد من الناس في استخدامها، فيتوجب بيان التأصيل الشرعي لها، وذكر أقوال العلماء المعاصرين، والراجح في المسألة، كذلك ذكرت الدراسة عدد من الأبحاث[٤]، لكن اعتمدت بعضها على ذكر التأصيل الفقهي دون التطرق لاختلاف الفقهاء، وما يَتَرجح منها، وذكر ما يَتَرجح للباحث مباشرةً دون التطرق لأقوال العلماء المعاصرين في المسألة، وما استدل عليه كل قول؛ لذلك رغبت في جمع أقوال العلماء، والترجيح بناءً على النظر في أدلتهم .

منهج البحث:

أما المنهج الذي سأسير عليه – إن شاء الله تعالى – فهو المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي.

فأما المنهج الوصفي: فسأوظفه في وصف كيفية استخدام السجادة المرشدة في الصلاة، وأما المنهج الاستقرائي: فسأوظفه في استقراء أقوال العلماء في المسألة، مع استقراء الأدلة التي استندوا عليها، وأما المنهج التحليلي: فسأوظفه في تحليل أقوال العلماء، وأدلتهم؛ للتوصل للحكم الشرعي للنازلة.

إجراءات البحث: الإجراءات التي سأتبعها في هذا البحث إن شاء الله تعالى كالتالي:

١. التعريف بأهم المصطلحات في الدراسة.

٢. توصيف السجادة المرشدة، وكيفية استخدامها في الصلاة.

٣. عرض أقوال الفقهاء في التكييف الفقهي للنازلة حسب ما تيسر.

٤. أذكر القواعد الفقهية التي تؤيد القول الراجح للنازلة.

٥. التوثيق من المصادر، والمراجع المعتمدة، ومن المصادر الحديثة عند الحاجة.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن تكون خطته لما يلي: تقسيم البحث إلى مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

---

[١] سورة النساء: آية ١٠٣.

[٢] سورة البقرة: آية ١٨٥.

[٣] على سبيل المثال: فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١٩١)، فتوى للشيخ سليمان الماجد-حفظه الله- https://salmajed.com/fatawa/getFatwaById/19472 ، فتوى دار الإفتاء بالأردن قرار رقم: (٧٠) https://www.aliftaa.jo/Decision/71 قرار-رقم-٧٠-حكم-الصلاة-على-سجادة-الكترونية-تظهر عدد-السجدات-والركعات- .

[٤] على سبيل المثال: بحث بعنوان: المصلحة المرسلة وتطبيقاتها المعاصرة في الوسائل الخادمة للعبادات، معاذ قدورة، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، ٢٠١٥م، بحث آخر بعنوان التقنية الإلكترونية في الصلاة، أسماء العامر، جامعة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية، ٢٠٢١ م، بحث آخر بعنوان: استخدام التقنيات الحديثة في الصلاة " دراسة فقهية تأصيلية "، د: نجلاء إبراهيم، المجلة العلمية بجامعة الأزهر كلية الشريعة والقانون بأسيوط، ٢٠٢١.

أما المقدمة، فتشتمل على ما يلي: (الاستفتاح، ومشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، وحدوده، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، واجراءاته، وخطته).

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالسجادة المرشدة.

المطلب الثاني: سبب ظهور السجادة المرشدة.

المبحث الثاني: حكم السجادة المرشدة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تصوير السجادة المرشدة.

المطلب الثاني: التكييف الفقهي للسجادة المرشدة.

المطلب الثالث: التنزيل الفقهي للسجادة المرشدة.

الخاتمة والتوصيات: وفيها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث، وأهم التوصيات التي أوصي بها.

المبحث الأول: التعريف بمصطلحات الدراسة:

أولاً: التعريف بمصطلح (استخدام):

استخدام: مصدر خَدَمَ، واخْتَدم: خَدَمَ نفسه، واستخدمه فأخدمه: استوهبه خادما فوهبه له [٥]، فهو من باب الاستعانة بالشيء، وتوظيفه؛ للاستفادة به في تحصيل أمر.

ثانياً: التعريف بالسجادة المرشدة:

السجادة المرشدة تتكون من مفردتين سأعرف كلاً على حدا، ثم أذكرها باعتبارها مركباً:

تعريف السجادة: مصدر سَجَدَ، وجمعها: سَجّادات وسَجاجِيدُ وسَجَّاد، والسجَّادة: ما يُبسط للصلاة، وهي: بِساط صغير يُفرش في البيوت يُصلى عليه، وقال الجوهري في الصحاح: السجادة :الخُمْرَة. [٦]

تعريف المرشدة: الرَشادُ: خلاف الغَيّ، وقد رَشَدَ يَرْشُدُ رُشْداً (٧)، والإرشاد: الهداية، والدلالة [٨].

ثالثاً: التعريف بالسجادة المرشدة باعتبارها مركب إضافي:

هي سجادة بها جهاز يُستعان به على معرفة جهة القبلة، وضبط عدد ركعات الصلاة، يُثبت بسجادة المصلي. [٩]

تُستخدم السجادة المرشدة عند إقامة الصلاة، لذلك سأُعرف الصلاة:

لغة: الصلاة: الدعاء. [١٠]

شرعاً: الأفعال المعلومة من القيام، والقعود، والركوع، والسجود، والقراءة، والذكر، وغير ذلك (١١)، وقال البهوتي الصلاة شرعاً: "أقوال، وأفعال مخصوصة، مفتتحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم". [١٢]

المطلب الثاني: سبب ظهور السجادة المرشدة:

يقول المهندس التونسي حمادي الأبيض، صاحب مصنع للإنتاج الالكتروني: أنه كان يُعاني من نسيان عدد الركعات في صلاته، وبعد تفكير طويل فيما قد يُعينه على حل مشكلته، تَوصل لفكرة السجادة المرشدة لعدّ الركعات. [١٣]

فكان الهدف الأول من ظهور السجادة المرشدة مساعدة المصابين بكثرة النسيان، والوسواس؛ لتذكر عدد ركعات الصلاة؛ لأن البعض قد يطرأ عليه السهو الفاحش، وشرود الذهن، سواءً كان بسبب كبر سن، أو مرض، أو وسوسة، فكانت السجادة المرشدة من باب الوسيلة لضبط هذه العبادة. [١٤]

المبحث الثاني: حكم السجادة المرشدة:

المطلب الأول: تصوير السجادة المرشدة:

السجادة المرشدة عبارة عن: جهاز إلكتروني يُثبت في الجزء العلوي للسجادة بالقرب من مكان ملامسة الرأس، وبه إشارات ضوئية تضيء عند ملامسة المصلي للسجادة، فتقوم بحساب عدد الركعات، والسجدات دون تدخل المصلي؛ لحمايته من السهو في الصلاة من النسيان، وتعين المصابين بالوسواس، وكثرة النسيان على التذكر. [١٥]

صورة ١ [١٦]

المطلب الثاني: التكييف الفقهي للسجادة المرشدة.

---

[٥] انظر: مادة: (خَدَمَ). القاموس المحيط للفيروز آبادي (١٠٩٩).

[٦] انظر: مادة: (سَجَدَ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٢ / ٤٨٤)، المعجم الوسيط لمجموعة من المؤلفين ص ٤١٦. معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار (٢ / ١٠٣٤). الخُمرة: هي سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل، وترمل بالخيوط (٢ / ٦٤٩).

[٧] انظر: مادة: (رَشَدَ). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٢/ ٤٧٤).

[٨] لسان العرب لابن منظور (٣/ ١٧٦).

[٩] انظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١٩١).

[١٠] الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٦/ ٢٤٠٢).

[١١] الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي لابن المبرد (٢/ ١٥٧)، المطلع على أبواب المقنع لمحمد البعلي، ص ٤٦.

[١٢] كشاف القناع للبهوتي (٢/ ٦).

[١٣] انظر: https://www.albayan.ae/one-world/2010-06-12-1.254613 .

[١٤] انظر: الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة " حكم استخدام السجادة المرشدة"، استخدام التقنيات الحديثة في الصلاة " دراسة فقهية تأصيلية "، نجلاء إبراهيم، ص ٤٩٧.

[١٥] انظر: التقنية الإلكترونية في الصلاة، أسماء العامر، ص ٢٠١.

[١٦] انظر: https://alsagda.com/products/سجادة-الصلاة-سجدة .

لا خلاف بين العلماء في جواز استخدام السجادة المرشدة لتحديد جهة القبلة؛ لأن ما كان معيناً على معرفة القبلة مطلوبٌ شرعاً، وأن الانشغال به يتم قبل الشروع في الصلاة، واختلفوا في الاستعانة بها في عدِّ عدد الركعات. [١٧]

ويُمكن إلحاق السجادة المرشدة بأقوال العلماء في حكم عدّ الآي، والتسبيحات، والركعات بالأصابع، وبالحصى، أو بتحريك خاتمه، ونحو ذلك، وقد اختلفوا على قولين:

القول الأول: كراهة عدّ الآي، والتسبيح في الصلاة، وهو قول: الحنفية [١٨]، والشافعية [١٩]، وعن أحمد: كراهة عدّ التسبيح دون الآي [٢٠].

وقد استدلوا على ذلك بدليل من المعقول: أنه ليس من أعمال الصلاة، فالقليل منه إذا لم يُفسد الصلاة، فلا أقل من أن تُوجب الكراهة، والعدّ باليد لا حاجة له في الصلاة، فإنه يمكنه العدّ خارج الصلاة مقدار ما يقرأ فيها من الآيات، ويُعَين، ثم يقرأ بعد ذلك مقدار ما عَيّنه، أو يَعدّ بقلبه. [٢١]

القول الثاني: عدم الكراهة في عدّ الآي، والتسبيح في الصلاة، وهو قول الصاحبان من الحنفية [٢٢]، وقول المالكية [٢٣]، والحنابلة [٢٤].

وقد استدلوا على ذلك بما يلي:

أولاً: من السنة: عن عبد الله بن عمرو – رضي الله عنه - قال " :رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح. " (٢٥) ، وزاد" : في الصلاة". [٢٦]

وجه الدلالة من الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم يَعُد التسبيح بعقد أصابعه ليعرف قدر العدد الذي شرع فيه. [٢٧]

وعن عبد الله بن عمرو قال: «رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعدّ الآي في الصلاة». [٢٨]

وجه الدلالة من الحديث: ظاهره أنه صلى الله عليه وسلم قام بِعَد الآيات التي قرأها بعد الفاتحة بأصابعه، ويحتمل فعله لذلك؛ خشية النسيان إذا كان مقصده قراءة عدد معلوم من الآيات، ويحتمل؛ لتشهد له أصابعه. [٢٩]

ثانياً: من الآثر: ما رُويَ عن عائشة - رضي الله عنها – أنها كانت إذا صلّت المكتوبة عَدّت صلاتها بخاتمها، تحوله في يدها حتى تفرغ من صلاتها، تحفظ به [٣٠]، وما رويَ عن إبراهيم النخعي أنه قال: لا بأس أن يحفظ الرجل صلاته بخاتمه. [٣١]

وجه الدلالة من الأثر: يدل على جواز استخدام ما يساعدهم على تذكر أركان العبادات، وسننها، وعدد والركعات؛ ليحفظ صلاته.

ثالثاً: من الإجماع: فقد أجاز ذلك جماعة الصحابة، ولم يعرف لهم في عصرهم مخالف. [٣٢]

رابعاً: من المعقول: أن العدّ مُحتاج إليه لمراعاة السنن في قَدر القراءة، والعمل بما جاءت به السنة. [٣٣]

وأنّ ذلك ليس من العبث؛ لخشية المُصلي السهو في صلاته؛ ولأن فعله يُصلح الصلاة. [٣٤]

الراجح:

القول الراجح في حكم عدّ الآي والتسبيح في الصلاة – والله أعلم - هو ما قال به أصحاب القول الثاني " القائلين بعدم الكراهة "، وهو ما ذَهب إليه الشيخ ابن عثيمين – رحمه الله - [٣٥]، وذلك لقوّة ما استدلوا به، ولحاجة الناس إلى ذلك، وخاصّة كثير النسيان، فمن الحاجة لعدّ الآي: إذا كان

---

[١٧] انظر: الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة " حكم استخدام السجادة المرشدة "، فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١٩١).

[١٨] انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٢ / ٨١ – ٨٢)، العناية شرح الهداية (١/ ٣٣٩ – ٣٤٠)، النهر الفائق في شرح كنز الدقائق (١ / ٢٨٥).

(١٩) انظر: الأم للشافعي (٨ / ٣٣١)، بحر المذهب للروياني (٢ / ٢٤٨).

[٢٠] لأن المنقول عن السلف عد الآي دون التسبيح، ولأن التسبيح يتوالى لقصره فيتوالى حسابه فيصير فعلا كثيراً، بخلاف عد الآي. انظر: المبدع في شرح المقنع (٢ / ٢٦٥ – ٢٦٦)، الشرح الكبير على المقنع لابن أبي عمر المقدسي (١ / ٦٠٩).

[٢١] انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٢ / ٨١ – ٨٢).

[٢٢] انظر: بدائع الصنائع للكاساني (٢ / ٨١ – ٨٢)، العناية شرح الهداية (١/ ٣٣٩ – ٣٤٠)، النهر الفائق في شرح كنز الدقائق (١ / ٢٨٥).

[٢٣] انظر: شرح مختصر خليل للخرشي (١ / ٢٩٤)، الشامل في فقه الإمام مالك (١ / ١٠٥).

[٢٤] انظر: المغني لابن قدامة (٢. ٢٩٧ – ٢٩٨)، الإنصاف للمرداوي (٢ / ٩٥ -٩٦)، المبدع في شرح المقنع لابن مفلح (٢ / ٢٦٥ – ٢٦٦).

[٢٥] السنن الكبرى للبيهقي [باب مَن عد الآي في صلاته، أو عقدها، ولم يتلفظ بما يكون كلاماً] (٢ / ٢٥٩) رقم الحديث (٣٣٦٧)، أخرجه أبو داود (٢ / ٨١) رقم الحديث: (١٥٠٢)، والترمذي (٥ / ٤١٤) رقم الحديث: (٣٤١١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢ / ٨٩٢) رقم الحديث: (٤٩٨٩).

[٢٦] عن أبو بكر الباغندي، عن أبي الأشعث، عن عثام مثله، وزاد" : في الصلاة." المهذب في اختصار السنن الكبرى لشمس الدين الذهبي (٢ / ٦٩٣) رقم الحديث: (٢٩٨٩).

[٢٧] التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (٨ / ٦٠١)، رقم الحديث: (٧٠٩٢).

[٢٨] رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٣ / ٥٧٧) رقم الحديث: (١٤٤٨٦) وفيه نصر بن طريف وهو متروك، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي (٢ / ١١٤) رقم الحديث: (٢٦٧٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع ص ٦٦١ رقم الحديث: (٤٥٨٦).

[٢٩] انظر: فيض القدير للمناوي (٥ / ٢٣٣) رقم الحديث: (٧١٠٨)، التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (٨ / ٦٠١) رقم الحديث: (٧٠٩٠).

[٣٠] أحكام الخواتيم وما يتعلق بها لابن رجب ص ١٠٩.

[٣١] المرجع السابق.

[٣٢] رواه الأثرم بإسناده عن يحيى بن وثاب، وطاووس، والحسن، وابن سيرين، والنخعي، والمغيرة بن حكيم، ومجاهد، وسعيد بن جبير. انظر: المغني لابن قدامة (٢ / ٢٩٧ – ٢٩٨)، الشرح الكبير على المقنع لابن أبي عمر المقدسي (١ / ٦٠٩).

[٣٣] الهداية في شرح بداية المبتدي للمرغيناني (١ / ٦٥)، عملاً بما جاءت به السنة في صلاة التسبيح: في تسبيحاتها عشراً عشرا، فلا بأس بالعد حينئذ، العناية شرح الهداية (١ / ٣٣٩ - ٣٤٠).

[٣٤] انظر: شرح مختصر خليل للخرشي (١ / ٢٩٤).

[٣٥] الشرح الممتع لابن عثيمين (٣ /٢٤٩ – ٢٥٠).

الإنسان لا يعرف الفاتحة، وأراد أن يقرأ بعدد آياتها من القرآن، والحاجة لعدّ التسبيح قد يحتاجه، ويَغلب ذلك عند الإمام؛ لأن الفقهاء – رحمهم الله - حددوا التسبيح له بعشر تسبيحات، قالوا: أ كثر التسبيح للإمام عشر، وأدنى الكمال ثلاث. (٣٦)

المطلب الثالث: التنزيل الفقهي للسجادة المرشدة.

اختلف العلماء المعاصرين في حكم السجادة المرشدة على قولين:

القول الأول: عدم جواز استخدام السجادة الإلكترونية في الصلاة، وهو قول اللجنة الدائمة للإفتاء. (٣٧)

وقد استدلوا على ذلك بما يلي:

أولاً: من السنة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى؟ ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ. ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ. فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا، شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ. وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لأربع، كانت ترغيما للشيطان". (٣٨)

وجه الدلالة من الحديث: أن الشريعة الإسلامية شَرعت عند السهو في الصلاة أن يَسجد الـمُصلي سجود السهو، وعند نسيان عدد الركعات يَبني على الأقل، ويسجد للسهو، كما في قاعدة: من تيقن بالفعل وشك في القليل أو الكثير حمل على القليل؛ لأنه المتيقن (٣٩).

ثانياً: من المعقول:

١. أن استخدامه يُعد من التكلف والتعمق في العبادة المبنية على اليسر والسهولة.

٢. أن في الاستعانة بها انصرافٌ الذهن عن مقاصد الصلاة، وحضور القلب فيها.

٣. فيه فتح باب العبث بفريضة الصلاة، وبالشريعة الإسلامية، وما كان هذا سبيله، فتركه هو الواجب شرعاً. (٤٠)

القول الثاني: جواز استخدام السجادة الإلكترونية في الصلاة، وهو قول الشيخ سليمان الماجد (٤١) – حفظه الله – بشرط: ألا يؤدي في استعمالها إلى زيادة الوسوسة، وذلك عند الصلاة بدونها، فتُورث اعتماداً نفسياً، فلا يعتبر صلاته صحيحة إلا بها، وقول لجنة الإفتاء بالأردن (٤٢): لِمن أُبتلي بكثرة النسيان، فيجوز له استعمالها حال صلاته منفرداً للضرورة، وأما من كان سهوه قليلا، فيُكره **استعمالها؛ لمنافاتها للخشوع، ولأن سجود السهو أمر مشروع.**

وقد استدلوا على ذلك بدليل من المعقول (٤٣):

أنها من الوسائل المحضة التي لم تُغير من بُنية العبادة، فاستعمالها لهذا الغرض جائز.

أنها من الوسائل فلا بدعة فيها، فيجوز فيها التجديد والابتكار؛ لكونها معقولة المعنى على التفصيل؛ ولأن البدع لا تدخل إلا في التعبدات المحضة، أما لو كانت وسيلة إلى عبادة؛ كشكل المصحف، وترقيم آياته، وفي الوقت الحاضر: كمكبرات الصوت، وخطوط ضبط الصفوف في الصلاة، والسبحة لضبط عدد التسبيح والاستغفار، فلا بأس بذلك.

القول الراجح في المسألة.

بعد النظر لأقوال العلماء في المسألة، وأدلتهم، يترجح لدي – والله أعلم – جواز استخدام السجادة المرشدة لِمن أُبتليَ بكثرة النسيان، والوسوسة، فالشريعة الإسلامية حثت على كل ما يساعد الإنسان على حفظ دينه، وعباداته، و دلت الآثار على استعمال الصحابة، والسلف الحصى والعدّ بالخاتم، وغيرها؛ حفظاً للصلاة من السهو، والنسيان مع وجود الحركة أثناء ذلك، فمن باب أولى استخدام السجادة المرشدة، فهي تحسب دون أي تدخل من الـمُصلي، ولا يحتاج للحركة أثناء استخدامها، فمثل هذه الوسائل تضبط الصلاة، كذلك قياساً على المسبوق إذا نسي عدد الركعات فقضى ما عليه من الركعات، وهو يلاحظ جاره المسبوق الذي دخل الصلاة معه في نفس الوقت(٤٤) لكن إن سَلِم من السهو ، فلا يستخدمها ، وكذلك إذا أدى كثرة استعمالها إلى زيادة الوسوسة ، فلا يعتبر صلاته صحيحة إلا بها، فتركها أولى .

القواعد الفقهية المؤيدة للقول الراجح في المسألة:

١. قاعدة: إذا ضاق الأمر اتسع، وإذا اتسع ضاق. (٤٥)

فإذا ظهرت مشقة في أمر، كما في وقوع الـمُصلي في السهو، والنسيان الكثير في الصلاة، فُيرخّص فيه، ويُوسّع، ففي استخدامه للسجادة الإلكترونية من باب الرخصة عند وجود المشقة في تذكر عدد الركعات، ووقوعه في النسيان

---

(٣٦) انظر: الشرح الممتع لابن عثيمين (٣ /٢٤٩ – ٢٥٠). الإنصاف (٣ / ٢٨١ – ٢٨٢).

(٣٧) فتاوى اللجنة الدائمة (٧ / ١٩١).

(٣٨) رواه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، رقم الحديث (٥٧١)، (١/٤٠٠).

(٣٩) موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (١٠ / ٩٩٧).

(٤٠) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة (٧ /١٩١).

(٤١) انظر: الموقع الرسمي للشيخ سليمان الماجد، فتوى: حكم سجادة الصلاة الالكترونية.
https://salmajed.com/fatawa/getFatwaById/19472

(٤٢) انظر: قرار رقم: (٧٠)
حكم الصلاة على سجادة الكترونية تظهر عدد السجدات والركعات.
https://www.aliftaa.jo/Decision/71/قرار-رقم-٧٠-حكم-الصلاة-على-سجادة-الكترونية-تظهر-عدد-السجدات-والركعات-

(٤٣) انظر: الموقع الرسمي للشيخ سليمان الماجد، فتوى: حكم سجادة الصلاة الالكترونية.

(٤٤) الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة، حكم استخدام السجادة المرشدة: https://erej.org/حكم-استخدام-السجادة-المرشدة/ .

(٤٥) انظر: الأشباه والنظائر للسبكي (١ / ٤٩)، موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (١ / ٣٢١).

الكثير، ومشقة الاحتراز منه، فإذا زالت هذه المشقة، وهي النسيان الشديد في الصلاة، زالت الرخصة في استخدامها.

٢. قاعدة: ما ثبت لعذر بطل بزواله. (٤٦)

فإذا رَخص الشرع في أمر؛ بسبب العذر، كما في استخدام السجادة الإلكترونية؛ بسبب مشقة النسيان الشديد، فإنه يُبطل عند زواله.

٣. قاعدة: يغتفر في الوسائل ما لا يغتفر في المقاصد. (٤٧)

فإن السجادة الإلكترونية إنما هي وسيلة إلى العبادة، فيجوز فيها التجديد، والابتكار، ولَـمَّا كانت الوسائل أخفض رتبة من المقاصد فيُتسامح ويُتساهل في إيجادها بخلاف المقاصد. (٤٨)

الخاتمة:

الحمد لله الذي وفقني لإكمال هذا البحث، فإن أصبت في شيء، فمن الله، وإن أخطأت، أو قصرت، فمن نفسي، والشيطان، واسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، والحمد لله أولاً، وأخراً، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

وفي ختام هذا البحث أذكر النتائج والتوصيات التي توصلت إليها:

النتائج:

١. أن الشريعة الإسلامية لا تتنافى مع تطور العلم، وظهور التقنيات الحديثة، بل مما تتميز به كونها صالحة لكل زمان ومكان، فلا بأس في استعمال كل ما يساعد الناس في عبادتهم، من تقنيات حديثة، ونحوها، بشرط ألا تخالف مقاصد الشريعة.

٢. سبب اختلاف الفقهاء في مسألة السجادة المرشدة: أنها قد تفتح باب العبث بفريضة الصلاة، وأن الشريعة الإسلامية مبنية على اليسر والسهولة، فلا يحتاج إلى التعمق، والتكلف في العبادات.

٣. جواز استخدام السجادة المرشدة لِمن أُبتليَ بكثرة النسيان، والوسوسة؛ لتعينه على ضبط صلاته، فإن سَلِم من ذلك، فلا يستخدمها.

٤. دلت الآثار على استعمال الصحابة، والسلف الحصى، والعدّ بالخاتم، وغيرها؛ حفظاً للصلاة، فمن باب أولى استخدام السجادة المرشدة، فهي تحسب دون أي تدخل من الـمُصلي.

٥. في حال أدى استخدام السجادة المرشدة إلى زيادة الوسوسة، فلا يعتبر صلاته صحيحة إلا بها، فتركها أولى.

التوصيات:

١. تشجيع الباحثين بالنظر في النوازل التي تتعلق باستخدام التقنيات الحديثة في العبادات بشكل عام.

٢. توصية المتخصصين في الفقه الإسلامي بالنظر في المسائل الفقهية المتعلقة بالتكنولوجيا الحديثة، وما طرأ عليها من مستجدات، والاجتهاد في التوصل للحكم الشرعي فيها.

هذا والله أعلم..

قائمة المراجع:

أولاً: المصادر المطبوعة:

١. القرآن الكريم.

٢. الأم، لمحمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، تحقيق: رفعت فوزي، الناشر: دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م.

٣. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد، الناشر: مطبعة عيسى الحلبي، القاهرة، الطبعة: ن، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.

٤. سنن أبي داود، سليمان السِّجستاني (ت: ٢٧٥ هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة: ن، التاريخ: ن.

٥. الجامع الكبير " سنن الترمذي "، محمد الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد، الناشر: دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م.

٦. المعجم الكبير، سليمان الطبراني (ت: ٣٦٠ هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د. سعد الحميد – د. خالد الجريسي، الناشر: ن، الطبعة: ن، التاريخ: ن.

٧. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل الجوهري " الفارابي " (ت ٣٩٣ هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٨. السنن الكبرى، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٩. بحر المذهب في فروع مذهب الإمام الشافعي، لأبي المحاسن عبد الواحد الروياني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق: أحمد الدمشقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

١٠. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني (ت: ٥٨٧ هـ)، تحقيق: علي عوض – عادل أحمد، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.

(٤٦) انظر: الأشباه للسيوطي (٨٤ – ٨٥)، موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (٩ / ٢٥).

(٤٧) انظر: الأشباه للسيوطي ١٨٥، موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (١٢ / ٤١٧).

(٤٨) انظر: موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (١٢ / ٤١٧)، الموقع الرسمي للشيخ سليمان الماجد، فتوى: حكم سجادة الصلاة الالكترونية.

١١. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر المرغيناني (ت: ٥٩٣ هـ)، تحقيق: طلال يوسف، الناشر: دار احياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: ن، التاريخ: ن.
١٢. المغني، لموفق الدين ابن قدامة (ت ٦٢٠ هـ)، تحقيق: د. عبد الله التركي – د. عبد الفتاح محمد، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
١٣. الشرح الكبير على المقنع، عبد الرحمن بن أبي عمر المقدسي (ت: ٦٨٢ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: ن، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣.
١٤. المطلع على أبواب المقنع لمحمد البعلي (ت ٧٠٩ هـ)، تحقيق: محمد الأدلبي، الناشر المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة: ن، ١٤٠١ هـ، ١٩٨١ م.
١٥. لسان العرب، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور (ت ٧١١هـ)، الحواشي: لليازجي وجماعة من اللغويين، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ هـ.
١٦. المهذب في اختصار السنن الكبرى، محمد الذهبي (ت: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
١٧. الأشباه والنظائر، تاج الدين السبكي (ت :٧٧١ هـ)، تحقيق: عادل أحمد - علي محمد، الناشر: دار الكتب العربية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ – ١٩٩١ م .
١٨. العناية شرح الهداية، محمد البابرتي (ت: ٧٨٦ هـ)، تحقيق: عمرو بن محروس، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
١٩. الشامل في فقه الإمام مالك، لبهرام الدميري (ت ٨٠٥ هـ)، تحقيق: د، أحمد عبد الكريم، الناشر: مركز نجيبويه، مصر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
٢٠. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧ هـ)، تحقيق: حسام القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، الطبعة: ن، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٢١. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
٢٢. المبدع في شرح المقنع، برهان الدين ابن مفلح (ت ٨٨٤هـ)، تحقيق: خالد المشيقح – عبد العزيز العيدان – أنس اليتامى، الناشر: دار أطلس الخضراء، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م.
٢٣. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبي الحسن علي المرداوي (ت ٨٨٥ هـ)، تحقيق: محمد حامد، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦ م.
٢٤. الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي، يوسف الدمشقي المعروف بـ «ابن المبرد» (ت ٩٠٩ هـ)، تحقيق: د. رضوان مختار، الناشر: دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
٢٥. الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: الناشر: دار الكتب العربية، بيروت، الطبعة الأولى ،١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م.
٢٦. النهر الفائق في شرح كنز الدقائق، سراج الدين ابن نجيم (ت: ١٠٠٥ هـ)، تحقيق: أحمد عِزو، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢م.
٢٧. فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الذين المناوي (ت: ١٠٣١ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦ هـ.
٢٨. كشاف القناع عن الإقناع، منصور البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١ هـ)، تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل، الناشر: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠.
٢٩. شرح مختصر خليل، محمد الخرشي (ت ١١٠١هـ)، تحقيق: ن، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة الثانية، ١٣١٧هـ.
٣٠. التنوير شرح الجامع الصغير، محمد الصنعاني (ت: ١١٨٢ هـ)، تحقيق: محمد إسحاق، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
٣١. أحكام الخواتيم وما يتعلق بها، عبد الرحمن الدمشقي، المعروف "بابن رجب"(ت: ١٣٩٣هـ)، تحقيق: ن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.
٣٢. صحيح الجامع وزيادته، محمد الألباني (ت: ١٤٢٠ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
٣٣. ضعيف الجامع الصغير، وزيادته: الفتح الكبير، محمد الألباني (ت: ١٤٢٠ هـ)، تحقيق: ن، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: ن، ١٤٣٤ هـ.
٣٤. الشرح الممتع على زاد المستقنع، محمد العثيمين(ت:١٤٢١هـ)، تحقيق: ن، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
٣٥. موسوعة القواعد الفقهية، محمد البورنو، تحقيق: ن، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
٣٦. المعجم الوسيط، لمجموعة من المؤلفين، تحقيق: ن، الناشر: مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٧. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء " المجموعة الثانية "، جمع: أحمد الدّويش، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٣٨. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار، تحقيق: ن، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

ثانياً: الرسائل العلمية:

١. استخدام التقنيات الحديثة في الصلاة " دراسة فقهية تأصيلية "، د: نجلاء إبراهيم، الناشر: المجلة العلمية بكلية الشريعة والقانون بجامعة الأزهر، العدد الثالث والثلاثون، الطبعة الأولى، ٢٠٢١ م.
٢. التقنية الإلكترونية في الصلاة، أ. أسماء العامر، الناشر: جامعة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية، ٢٠٢١ م.

ثالثاً: المواقع الإلكترونية:

١. موقع: https://alsagda.com/products/سجادة-الصلاة-سجدة .
٢. الموسوعة الميسرة في فقه القضايا المعاصرة، حكم استخدام السجادة المرشدة. https://erej.org .
٣. الموقع الرسمي للشيخ سليمان الماجد.
https://salmajed.com/home .
٤. موقع دار الإفتاء بالأردن.
https://www.aliftaa.jo/default .

المجلّة الدّوليّة للشّريعة والدّراسات الإسلاميّة

International Journal of Sharia and Islamic Studies

مجلّة علميّة – دوريّة – محكّمة – مصنّفة دوليّاً

الاستنباط البيئي من القصص القرآني ودلالات التغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين.

د. توفيق محمد المسطر

أكاديمي وباحث في العلوم البيئية والقرآنية - أستاذ مشارك- جامعة الزيتونة-ليبيا.

Environmental deduction from Quranic stories and the implications of climate change in the twenty-first century.

Dr. Tawfiq M. Almsatar

Academic Researcher in Quranic and Environmental Sciences - Associate Professor - Al-Zaytouna University - Libya.

E-mail: Tawfiq8@gmail.com

تاريخ استلام البحث: ١٠/ ٠٩/ ٢٠٢٥م

تاريخ قبول نشر البحث: ٢٠٢٥/١٠/٠٩م

الكلمات المفتاحيّة:

الاستنباط البيئي، التغيرات المناخية، القصص القرآني.

KEY WORDS:

: Environmental deduction, climate change, Quranic stories.

مستخلص البحث:

إن الاستنباط من القرآن الكريم يعدّ من العلوم المهمة في هذا القرن، فيشير في اللغة إلى استخراج الماء من الأرض، فكما أن الماء ضروري لحياة الجسد، والروح، فكذلك الاستنباط؛ والاستنباط البيئي وسيلة مهمة للمحافظة على البيئة من عبث الأنشطة البشرية غير المستدامة.

والقصص القرآني اصدق القصص؛ وأن آيات الله تعالى في الأرض، والسماء؛ تضمنت صوراً أخرى من القصص القرآني؛ أي: القصص البيئي لآيات القرآن الكريم؛ فلقد دمر الله تعالى قوم ثمود لأنهم اعتدوا على ناقة؛ فقال تعالى: ﴿**وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا**﴾(١)؛ وأمطر الله تعالى على قوم لوط مطراً دمرهم جميعاً؛ لأنهم كانوا مفسدين؛ فقال تعالى: ﴿**وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ**﴾ (٢)؛ والتغيرات المناخية في هذا القرن، ما هي إلا إفساد لمنظومة الغلاف الجوي، وليست تغيرات مناخية، كما يقولون؛ فالتغيرات المناخية من حكمة الله ﷻ في النظام البيئي؛ بدلالة قوله تعالى: ﴿**وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ** ﴾(٣)؛ ويتناول هذا البحث، مفهوم الاستنباط البيئي، وقضايا التغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين ، والتغيرات المناخية في القصص القرآني؛ وأما منهج البحث فقد اعتمدت على المنهج الاستنباطي، والاستدلالي، والوصفي؛ فاستقريت الآيات الدالة على القصص البيئي، وتحليلها، ورجعت إلى أقوال المفسرين.

ABSTRACT:

Deduction from the Holy Quran is one of the most important sciences of this century. Linguistically, it refers to the extraction of water from the earth.

The Qur'anic stories are the most truthful stories. The verses of God Almighty on earth and in heaven include other images of Qur'anic stories, that is, the environmental stories of the verses of the Noble Qur'an. God Almighty destroyed the people of Thamud because they attacked a she-camel.

This research deals with the concept of environmental deduction and the significance of climate changes through the environmental stories of the Qur'an. As for the research methodology, I relied on the deductive, inferential, and descriptive approaches.

I studied the verses indicating environmental stories, analyzed them, and referred to the statements of the commentators.

(١)سورة الإسراء من الآية ٥٩.

(٢)سورة الشعراء الآية ١٧٣.

(٣) سورة آل عمران من الآية ١٩٠.

المقدمة:

قال تعالى: (ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبۡدِهِ ٱلۡكِتَٰبَ وَلَمۡ يَجۡعَل لَّهُۥ عِوَجَاۜ) (١)؛ يهدي للتي هي أقوم، فأخرج به الناس من الظلمات على النور، وجعل لهم عقولاً يفكرون بها، وآذاناً يسمعون بها، وأعيناً يبصرون بها، فخلق الإنسان في أحسن تقويم؛ **فقال تعالى (وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَ)** (٢)؛ والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد:

وإنّ الاستنباط من القرآن الكريم يعدّ من العلوم المهمة، ويتوقف على التفسير (أي على فهم النص القرآني)، والمتتبع لكتب التفسير يجد عدداً من العلماء قد اعتنوا بعلم الاستنباط في كتبهم، ولا يكاد يوجد كتابٌ من كتب التفسير قديماً وحديثاً، إلا وهو مضمَّنٌ لعدد كبير من الاستنباطات المتعددة، في شتى أنواع علوم الشريعة من عقيدة، وفقه، وأصول، وتربية، وسلوك، وآداب، وغيرها؛ مما يدل على عظمة هذا الكتاب الكريم؛ **فقال تعالى: (وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡ)**(٣).

ويشير مفهوم الاستنباط في اللغة للكلفة في استخراج الماء، لحياة الجسد والأرض، وفي التعريف الاصطلاحي يشير أيضاً إلى أن الاستنباط حياة الروح والدين، بالعلم والغوص في بحاره، كما أن حياة الجسد والأرض بالماء.

وإنّ الاستنباط البيئي من القرآن الكريم لهو أمر مهم، حيث إنه وسيلة للمحافظة على البيئة من عبث الأنشطة الإنسانية في المنظومة البيئية (عطاء الربوبية)؛ **حيث قال تعالى: (مِنۡ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحۡظُورًا)**(٤).

ولا يقتصر الاستنباط البيئي من القرآن الكريم على التأمل في الآيات على جهة الإفراد؛ بل يمكن استخراج المعاني البيئية البديعة، والفوائد الدقيقة، بطريق ضم النصوص بعضها إلى بعض، أي: بالربط بين آيتين أو أكثر، وهو ما يسمى بدلالة التركيب، أو الاستنباط البيئي من خلال الآية الواحدة؛ والاستنباط البيئي يزيد من أهمية الاستنباطات من القرآن، ويضفي عليها أهمية كبرى للبيئة، وللسلوكيات الإنسانية تجاه البيئة؛ لأن الاستنباط البيئي من القرآن الكريم يربط بين واقع البيئة المعاش حالياً (القرن الواحد والعشرين)، وبين التشريعات القرآنية في عصر الإسلام.

يقول الشيخ ابن عثيمين ✞: "إذا نزلت الآية لسبب خاص، ولفظها عام كان حكمها شاملاً، لسببها، ولكل ما يتناوله لفظها؛ لأن القرآن نزل تشريعاً عاماً لجميع الأمة؛ فكانت العبرة بعموم لفظه، لا بخصوص السبب"(٥).

ولقد قص الله (تعالى) علينا قصصاً طيبة من أخبار رسله، وأنبيائه؛ ووصفها الله(ﷻ) بأنها من أحسن القصص؛ لما فيها من العبر والموعظة الحسنة؛ **فقال تعالى: (فَٱقۡصُصِ ٱلۡقَصَصَ لَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ)** (٦)، ففيه من العبر والموعظة الكثير، فإذا تفكّروا علموا، وإذا علموا عملوا (٧).

فمن أهم منافع هذه القصص:

١. أنّ بها يتم اكتمال الإيمان بهم، وتصديقهم.

٢. أنّ في قصصهم تقرير الإيمان بالله تعالى، وتوحيده، وإخلاص العمل له.

٣. وفي قصصهم عبرة وموعظة للمؤمنين.

٤. ولها ايضاً فوائد فقهية، وشرعية لا غنى عنها.

٥. وفيها كذلك الوعظ، والتذكير، والترغيب، والترهيب (٨).

والقصص من القصة، والقصة في اللغة: تتبع الأثر، وتتبع الشيء؛ من ذلك قولهم اقتصصت الأثر، إذا تتبعته (٩)؛ وفي الاصطلاح: بمعنى الأخبار عن قضية ذات مراحل يتبع بعضها بعضاً.

وقصص القرآن أصدق القصص **لقوله تعالى: (وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا)** (١٠)؛ وذلك لتمام مطابقتها بالواقع؛ وهي ثلاثة اقسام:

١. قسم عن الأنبياء والرسل وما جرى لهم مع المؤمنين بهم والكافرين.

٢. وقسم عن أفراد وطوائف وما جرى لهم؛ كقصة مريم، ولقمان، وأصحاب الكهف، وأصحاب الفيل، وأصحاب الأخدود، وغيرهم.

٣. وقسم عن حوادث وأقوام في عهد النبي ﷺ، كقصة غزوة بدر، وأحد، والأحزاب، وبني قريظة، وبني النضير؛ وغير ذلك (١١).

وللقصص في القرآن الكريم حكم كثيرة وعظيمة منها:

١. بيان حكمة الله (تعالى) فيما تضمنته هذه القصص؛ قال تعالى: **(وَلَقَدۡ جَآءَهُم مِّنَ ٱلۡأَنۢبَآءِ مَا فِيهِ مُزۡدَجَرٌ ٤ حِكۡمَةُۢ بَٰلِغَةٞۖ فَمَا تُغۡنِ ٱلنُّذُرُ)**(١٢).

---

(١) سورة الكهف الآية ١.
(٢) سورة المؤمنون من الآية ٧٨.
(٣) سورة النساء من الآية ٨٣.
(٤) سورة الإسراء من الآية ٢٠.
(٥) أصول في التفسير، محمد صالح العثيمين، ص١٣.
(٦) سورة الأعراف من الآية ١٧٦
(٧) تيسير الكريم الرحمن، عبد الرحمن السعدي، (ص٣٠٨).
(٨) قصص الأنبياء، من كتاب تفسير الحنان المنان للسعدي (✞)؛ ص ٤.
(٩) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (١١/٥)، (مادة: قصص).
(١٠) سورة النساء من الآية ٨٧.
(١١) أصول في التفسير، محمد صالح بن العثمين، ص١٣.
(١٢) سورة القمر الآيات ٤-٥.

٢. بيان عدله (تعالى) في عقوبة المكذبين، لقوله تعالى: **(وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ)** [١٣].

٣. بيان فضله (تعالى) بمثوبة المؤمنين، **لقوله تعالى**: **(إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ ۖ نَّجَّيْنَٰهُم بِسَحَرٍ)** [١٤].

٤. تسلية النبي ﷺ عما أصابه من المكذبين؛ **لقوله تعالى: (فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ)**[١٥].

٥. ترغيب المؤمنين في الإيمان بالثبات عليه، والازدياد منه، لقوله تعالى:**(فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ ۚ وَكَذَٰلِكَ نُنجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ)** [١٦].

٦. تحذير الكافرين من الاستمرار في كفرهم.

٧. إثبات رسالة النبي محمد ﷺ، وأن أخبار الأمم السابقة لا يعلمها إلا الله ﷻ [17].

ولكني أقول:

إنّ آيات القرآن الكريم تضمنت صوراً أخرى من القصص القرآني؛ وأرى أنه: القصص البيئي لآيات القرآن الكريم؛ في دلالات على عظمة آياته في خلقه للنظام البيئي (عطاء الربوبية)[١٨]؛ وعبرت عنه آيات الله في القرآن الكريم؛ **بقوله تعالى(إِنَّ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّلْمُؤْمِنِينَ ٣ وَفِى خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِن دَآبَّةٍ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ٤ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن رِّزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ٥ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَبِأَىِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَ ٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ يُؤْمِنُونَ)**[١٩].

فالنظام البيئي ما هو إلا آيات الله في الأرض وفي السماء؛ فمن اعتدى على تلك الآيات فعليه عقوبة الله في الدنيا والآخرة؛ لأنها تسبح بحمد الله تعالى؛ وتتجلى أهمية القصص البيئي القرآني في الآتي:

١. أنها تسبح باسم الله (ﷻ)؛ **فقال تعالى: (تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا)**[٢٠].

٢. أنّ الله (تعالى) لا يحب الفساد؛ والتغيرات المناخية في هذا القرن أساسها فساد الإنسان في الأرض؛ **فقال تعالى: (وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ)**[٢١].

٣. أنّ الله (تعالى) خالق مقومات حياة البشرية جمعاء؛ ولا يحب الإسراف؛ **فقال تعالى: (وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ)** [٢٢].

ومن الحكمة في القصص البيئي لآيات القرآن الكريم الآتي:

١. تبيان أهمية آيات الله تعالى في الارض والسماء، ولا يجب ان يستهزأ بها؛ **فقال تعالى: (وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّٰىَ فَٱتَّقُونِ)**[٢٣].

٢. تنذر القصة البيئية الناس من اجتناب العبث بآيات الله تعالى، وتحذر الكافرين من الاستمرار بكفرهم؛ **فقال تعالى: (لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ)**[٢٤].

٣. القصة البيئية في القرآن الكريم تعكس تدبر الناس في آيات الله ﷻ، **فقال تعالى: (وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ)**[٢٥].

٤. بيان عقوبة الله تعالى لمن يدمر آيات الله (في الأرض والسماء)، **فقال تعالى: (وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ)** [٢٦].

٥. القصة البيئية عبرة وموعظة لمن اعتبر، ولنا عبرة في كيفية أخذ قابيل العبرة من الغراب (كأحد مكونات النظم البيئية الحية)؛ في كيفية دفن أخيه؛ **فقال تعالى: (فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ)** [٢٧].

وفي القرن الواحد والعشرين يتمثل لب مشكلة المناخ في أنه يتم إرباك قدرة الأرض على امتصاص غاز ثاني أكسيد الكربون، وغازات الاحتباس الحراري الأخرى (مثل: انبعاثات غاز الميثان، وأكاسيد النيتروجين والاكسجين، وغيرها)، من خلال الصناعات البشرية الملوثة لطبقات الجو العليا؛ فيدفع التغير المناخي البشرية جمعاء للتفكير بشكل مختلف تماماً؛ لأنهم يعيشون على كوكب واحد، ويستفيدون من خدماته الاقتصادية، والاجتماعية، والصحية وغيرها؛ ولا تستطيع أي أمة في هذا القرن أن تتغافل

---

(١٣) سورة النحل من الآية ١١٨.
(١٤) سورة القمر من الآية ٣٤.
(١٥) سورة آل عمران الآية ١٨٤.
(١٦) سورة الأنبياء الآية ٨٨.
(17) أصول في التفسير، محمد صالح بن العثيمين، ص٥٠ -٥١.
(١٨) المنظومة البيئية أو النظام البيئي في علم البيئة هو أي مساحة طبيعية وما تحتويه من كائنات حية نباتية، أو حيوانية، أو مواد غير حية (كالصخور، والجبال، والسموات، والأرض، وغيرها)؛ ويعدّ الوحدة الرئيس في علم البيئة؛ والنظام البيئي قد يكون بركة صغيرة أو صحراء كبيرة، ويمكن تعريف النظام البيئي كتجمع للكائنات الحية من نبات، وحيوان، وكائنات أخرى كمجتمع حيوي تتفاعل مع المكونات غير الحية؛ في غاية من الأبداع الرباني؛ فهو عطاء الربوبية.
(١٩) سورة الجاثية الآيات ٣-٦.
(٢٠) سورة الإسراء الآية ٤٤.
(٢١) سورة القصص من الآية ٧٧.
(٢٢) سورة الأعراف من الآية ٣١.
(٢٣) سورة البقرة من الآية ٤١.
(٢٤) سورة يس الآية ٧٠.
(٢٥) سورة آل عمران من الآية ١٩١.
(٢٦) سورة المجادلة من الآية ٤.
(٢٧) سورة المائدة من الآية ٣١.

وتتجاهل عواقب التغيرات المناخية، وحق الأجيال القادمة في العيش بأمان؛ فما علينا إلا أن نعتبر، ونتعظ من القصص البيئي القرآني.

وتتجلى تساؤلات البحث للإجابة عن الفرضيات الآتية:

أولاً: ما القصص البيئي في القرآن الكريم؟ وما أهميته؟

ثانياً: في القصص القرآني للأنبياء: هل عذب الله تعالى عباده الكافرين لأنهم لم يؤمنوا به فقط؟ **والله تعالى يقول: ﴿إِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ﴾** (٢٨)؛ **ويقول: ﴿وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا﴾** (٢٩)؛ ام لأنهم عبثوا بآيات الله، وأفسدوا آيات الله (تعالى) في الأرض، والسماء.

ثالثاً: هل التغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين، ينطبق عليها القصص القرآني؟

فالقصص البيئي لآيات القرآن الكريم؛ تصويراً، ملموساً، محسوساً؛ وليس خيالاً، ولا تصويراً فنياً؛ بل إنه حقيقة ينقلها لنا رب العزة (ﷻ)، من أرض الواقع؛ ففيها الكثير من الدروس، والمواعظ، تستحق من أولى الألباب التأمل، والتدبر، والنظر؛ فخبرها الصدق، وتأملها الحق، تهدي من اعتبر للطريق المستقيم؛ فتمتاز القصة البيئية بالآتي:

١. ملموسة وواقعية، والنفوس البشرية تميل إلى ما هو ملموس، ومحسوس.

٢. تغري الناس بحب الاستطلاع، فتغريه بكل حواسه الظاهرة، والباطنة.

٣. تستشرف معرفة ما يدور مع الأولين، مقارنة بما نعيشه في هذا القرن.

وفيما يخص الدراسات السابقة، فوجدت الكثير من الكتب تتحدث عن قصص الأنبياء، مع أقوامهم؛ مثل: قصص الأنبياء للسعدي (ﷺ تعالى)، وكتاب سعد ابوعزيز(٣٠)؛ ولم أجد من يتناول موضوع القصص البيئي في القرآن الكريم والتغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين.

فلقد ميزت بما فتح الله به علي من مسائل بيئية، وقرآنية؛ ومما لا يذكره المفسرون، لأجسد مفهوم القصص البيئي القرآني من خلال الاستنباط البيئي، وفي القرن الواحد والعشرين؛ لاستخراج الأسرار البيئية في القرآن الكريم، واستنباطها؛ لا نقل المسائل الموجودة في بطون الكتب.

وأما منهج البحث، فقد اعتمدت فيه على المنهج الاستنباطي، الاستقرائي، والاستدلالي، والوصفي، فاستقريت الآيات الدالة على القصص البيئي، وتحليلها، ورجعت إلى أقوال المفسرين، للوصول إلى نتيجة تثبت مصداقية التشريع القرآني لحماية البيئة، وتبين عبث الإنسان بالبيئة في القرن الواحد والعشرين، فما هلكت القرون الأولى إلا لأنها اعتدت على آيات تسبح بحمد الله تعالى (النظام البيئي)، ودمرته، **فقال تعالى: ﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِن بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾**(٣١) .

وقد قسمت هذا البحث إلى مقدمة وعدد من المطالب، وخاتمة، وتثبت بالمصادر والمراجع.

أما المقدمة هذه؛ فقد بينت فيها أهمية الموضوع، ودوافع الكتابة فيه، وأهدافه، والدراسات السابقة في الاستنباط البيئي من القصص القرآني، والتغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين، ومنهج البحث، وتقسيمه؛ وأما جسم البحث فقد قسمته إلى ثلاثة مباحث، وبكل مبحث ثلاثة مطالب؛ فعقدت المبحث الأول لـــــ: مفهوم الاستنباط البيئي من القرآن الكريم، وخصصت المبحث الثاني لـــــ: قضايا التغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين، وجعلت المبحث الثالث لـــــ: القصص البيئي القرآني؛ وبينت في الخاتمة أهم النتائج، والتوصيات في هذا البحث، وألحقت بالبحث المصادر والمراجع مرتباً معجمياً.

وفيما يأتي المبحث الأول لتأصيل: مفهوم الاستنباط البيئي من القرآن الكريم، وبه ثلاثة مطالب.

المبحث الأول- مفهوم الاستنباط البيئي من القرآن الكريم:

المطلب الأول- الاستنباط من القرآن الكريم:

والاستنباط في اللغة: هو الاستخراج(٣٢)، استفعال من أَنْبَطْتُ كذا (٣٣)؛

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُوْلِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾(٣٤). وأصله من النَّبْط: وهو الماء الذي يخرج من البئر أول ما تحفر. ويقال: نبطَ العلمَ أي: أظهره، ونشره في الناس، وأنبط الشيء، أي: أظهره (٣٥). واستنبطت منه، أي: استخرج، واستدل، واستعلم، منه علماً أو خبراً أو مالاً (٣٦).

(٢٨) سورة الزمر من الآية ٧.

(٢٩) سورة النساء من الآية ١٣١.

(٣٠) قصص القرآن دروس وعبر، سعد يوسف ابوعزيز.

(٣١) سورة الأنعام الآية ٦.

(٣٢) ينظر: الصحاح للجوهري: (٣ / ١١٦٢)، (مادة: نبط).

(٣٣) ينظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، (ص ٧٨٨).

(٣٤) سورة النساء الآية ٨٣.

(٣٥) تاج العروس للزبيدي: (٢٠ / ١٣٤)، مادة: نبط.

(٣٦) جمهرة اللغة لابن دريد: (١ / ٣١٠)، وتاج العروس للزبيدي، (٢٠ / ١٢٩).

وفي الاصطلاح، تعددت تعاريف العلماء للاستنباط، قال ابن جرير الطبري (رحمه الله تعالى):" إن كل مستخرج شيئاً، كان مستتراً عن أبصار العيون، أو عن معارف القلوب؛ فهو له مستنبط" (٣٧). **ويقول الجصاص (رحمه الله تعالى)، "اسم لكل ما استخرج حتى تقع عليه رؤية العيون، أو معرفة القلوب، والاستنباط في الشرع: نظير الاستدلال، والاستعلام".** (٣٨). **بينما نجد أن تعريف النووي رحمه الله، الذي نسبه للعلماء، وليس تعريفاً خاصاً به، فيقول: قال العلماء: "إن الاستنباط استخراج ما خفي المرادُ به، من اللفظ".** (٣٩).

ومن لطيف العلاقة بين مفهوم الاستنباط في اللغة وفي الاصطلاح، ما ذكره علاء الدين البخاري رحمه الله حيث قال: "فكما أن مفهوم الاستنباط في اللغة يشير للكلفة في استخراج الماء، لحياة الجسد والأرض، فالتعريف الاصطلاحي يشير أيضاً إلى أن الاستنباط حياة الروح والدين، بالعلم والغوص في بحاره، كما أن حياة الجسد والأرض بالماء"(٤٠). والاستنباط من القرآن الكريم، هو استخراج ما خفي من النص القرآني، بطريق صحيح. وحيث إن مصطلح الاستنباط من القرآن، ذو علاقة متينة بالتفسير؛ لأن الاستنباط قد يتوقف على التفسير، فالتفسير: تفعيل من الفَسْر، وهو: ألبيان (٤١)، أو الإبانةُ وكشفُ المغَطَّى (٤٢). وقال الدكتور مساعد الطيار:" التفسير: بيان القرآن الكريم"(٤٣).

المطلب الثاني- الاستنباط البيئي وأهدافه:

إنّ الاستنباط البيئي من القرآن الكريم لهو أمر مهم، حيث إنه وسيلة للمحافظة على البيئة من عبث الأنشطة الإنسانية في المنظومة البيئية؛ التي صنعها الخالق ﷻ لعباده؛ **فقال تعالى: ﴿صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ﴾**(٤٤)؛ فالنظام البيئي من صنع الله؛ والاستنباط البيئي يعد أداة لتنذر من كان حياً؛ **فقال تعالى: ﴿لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا﴾**(45).

وقال تعالى: ﴿لِّتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ (٤٦)؛ ولا يقتصر الاستنباط البيئي من القرآن الكريم على التأمل في الآيات على جهة الإفراد؛ بل يمكن استخراج المعاني البيئية البديعة، والفوائد الدقيقة، بطريق ضم النصوص بعضها إلى بعض، أي: بالربط بين آيتين أو أكثر، وهو ما يسمى بدلالة التركيب (٤٧)، أو الاستنباط البيئي من خلال الآية الواحدة.

ولقد نهى القرآن الكريم عن البُعد عن مسببات الفساد، والإسراف، والتبذير بالبيئة وبمنظومتها المتوازنة؛ لأن التوازن في النظام البيئي هو الأساس والقاعدة التي تنظم علاقة الإنسان ببيئته، لتوفر له المأكل، والمشرب، والهواء، والمسكن، وكل ما يحتاجه. **فقال تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْزُونٍ﴾**(٤٨).

ولكن، لقد عبث الإنسان بالموارد البيئية الموزونة التي وهبها الله له؛ فأصبحت البيئة في يومنا هذا تعاني من ويلات عبث الأنشطة البشرية، وتدخلاته غير الواعية بالنظام البيئي. فيقول الأمين العام للأمم المتحدة: "تتعرض البيئة للتهديد البيئي الثلاثي المتمثل في فقدان التنوع البيولوجي، واضطراب المناخ، وتصاعد التلوث، وإن كوكب الأرض وصل بسرعة إلى (نقطة اللاعودة)، فإنّ قطع الغابات وتلويث الأنهار والمحيطات، وحراثة الأراضي العشبية، باتجاه الاندثار، وإن البشر دمر النظم الأيكولوجية (البيئية)، التي تدعم مجتمعاته، فتسبب في تدهور العالم الطبيعي للغذاء والموارد اللازمة للبقاء على قيد الحياة، ويقوض بالفعل رفاهية ٣,٢ مليار شخص (أي ٤٠٪ من البشرية)"(٤٩).

وعلى الرغم من الفوائد العديدة للتصنيع، وللتكنولوجيا الحديثة، فإنها لم تراع القوانين، والتشريعات للمحافظة على البيئة، فأنتجت آثارًا سيئة على المنظومة البيئية؛ فانطلاق الأبخرة، والغازات في الهواء الجوي، وإلقاء النفايات الصناعية، والكيميائية، والنووية بالتربة، أدّى إلى اضطراب السلاسل الغذائية، وانعكس ذلك على صحة الإنسان نفسه، فجعلت من بيئته بيئة غير ملائمة لحياته. فتلوثت المياه، والتربة، وطبقات الغلاف الجوي، ودمر التنوع الحيوي (٥٠)، وأصبح يشتكي من مخاطر التلوث البيئي، نتيجة مخالفته للتشريعات والقوانين القرآنية للمحافظة على البيئة. **فقال تعالى:﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾**(٥١)؛

ويقول الله تعالى أيضا:﴿ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ﴾(٥٢).

---

(٣٧) جامع البيان: (٤ / ١٨٤).
(٣٨) أحكام القرآن: (٢ / ٢١٥).
(٣٩) تهذيب الأسماء واللغات: (١ / ١٥٨).
(٤٠) ينظر: الجواهر المضية للقرشي: (٣١٧/٢).
(٤١) ينظر: شمس العلوم للحميري: (٨ / ٥١٨٩)، (مادة: فسر).
(٤٢) تهذيب اللغة للأزهري: (١٢ / ٤٠٦)، (مادة: فسر).
(٤٣) التفسير اللغوي: (٣٢/١).
(٤٤) سورة النمل من الآية ٨٨.
(45) سورة يس من الآية ٧٠.
(٤٦) سورة الشورى من الآية ٧.
(٤٧) ينظر: منهج الاستنباط من القرآن الكريم، فهد بن مبارك الوهبي، (١٣٦/١).
(٤٨) سورة الحجر الآية ١٩.
(٤٩) ينظر: كلمة الأمين العام للأمم المتحدة (السيّد غوتيريش)، بمناسبة اليوم العالمي للبيئة، ٢٠٢١.
(٥٠) ينظر: التلوث البيئي في الوطن العربي، د.سيد عاشور أحمد، ص:١٦.
(٥١) سورة الروم من الآية ٤١.
(٥٢) سورة الفجر من الآية ١٢.

لذا أرى: هناك ثلاث وصايا بيئية يعطيها الله ﷻ للبشر، حيث تسهم في تنمية الوعي البيئي، لعامة الناس، ويقول لهم: أفلا تتفكرون في خلق الله تعالى للنظام البيئي، كما في **قوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾**(٥٣) ؛ وأفلا تعقلون في تعاملكم مع الموارد البيئية، وان الله تعالى يحي ويميت، **في قوله تعالى: ﴿اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾**، وأفلا تتدبرون في آيات الله بالسموات والأرض، حيث **قال تعالى: ﴿ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾** ؛ لذلك فالاستنباط البيئي من آيات القرآن الكريم ذو دلالة قوية في هذا القرن على محاربة مساوئ الأخلاقيات الإنسانية تجاه البيئة، ومكافحة الفساد في النظام البيئي؛ للحفاظ على صحة البيئة.

ويهدف الاستنباط البيئي من القرآن الكريم إلى الآتي:

١. تبيان حدود الله (تعالى) وقوانينه في التعامل مع الخيرات والنعم البيئية التي وهبها لعباده، وذلك ليتم نعمته عليهم، ويهديهم صراطاً مستقيماً، من خلال القصص القرآني. **وقال تعالى: ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾**(٥٤).

٢. التعرف على مساوئ الأخلاقيات الإنسانية في النظام البيئي (التلوث البيئي ومسبباته)، وتجنبها من خلال التشريعات القرآنية، **مصداقاً لقوله تعالى:﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾** (٥٥)؛ فالتلوث البيئي من الآثام، لكونه يضر بالإنسان، ويتسبب في الأمراض والعاهات،

قال تعالى:﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾ (٥٦)؛ وللمحافظة على البيئة، ومواردها؛ وعدم الإسراف وتدمير مواردها، **بدلالة قوله تعالى:﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾** (٥٧)، أي: حافظوا على بيتكم؛ أيها البشر، ولا تسرفوا في مواردكم.

المطلب الثالث- طرق الاستنباط البيئي من القرآن الكريم:

١. الاستنباط البيئي الواضح والجلي: وهو الاستنباط البيئي الواضح ولا يحتاج للاجتهاد فيه، باستخدام دلالة النص (دلالة مفهوم الموافقة)، فعلى سبيل المثال: **قال الحق تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَمْ أَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ﴾** (٥٨)؛ فلقد بَينَ القرطبي رحمه الله في تفسيره: " أن الزوج هو اللون"(٥٩)، وذكر ابن كثير رحمه الله في تفسيره:" إن الله (تعالى)، خلق الأرض، وأنبت فيها من كل زوج كريم، من زروع وثمار وحيوان"(٦٠). **والقول في الاستنباط البيئي:** إن الله تعالى أنبت مختلف الأصناف من التنوع الحيوي بالبيئة، من كل زوج كريم، فأنبت في الأرض زوجين، من مختلف أصناف النباتات والأشجار. ووجه الدلالة لما أنبث في الأرض مختلف النباتات دل على سلامة التنوع الحيوي، وصحته، مصدر الغذاء والدواء لعموم الإنسانية؛ **ووجه الاستنباط البيئي:** إن صلاح البيئة من صلاح الحياة الإنسانية على الأرض، وفساد البيئة من فساد الحياة الإنسانية.

٢. الاستنباط البيئي الخفي: وهو: "استخراج ما خفي من النص، بدلالة اللفظ على حكم غير مقصود، ولا سيق له النص، ولكنه لازم للحكم الذي سيق لإفادته الكلام"(٦١)، والاستنباط البيئي الخفي، هو استخراج ما خفي في المعنى بيئياً، بدلالة اللفظ، فعلى سبيل المثال: **قال تعالى: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾**(٦٢)، **ويمكن القول في الاستنباط البيئي:** إن من خلال دلالة اللفظ، يستنبط منها بيئيا أن الأنعام من بين مكونات التنوع الحيوي بالبيئة، التي خلقها الحق ﷻ، فلهذا كل التنوع البيولوجي بالبيئة له منافع اقتصادية، وصحية، ونفسية، وغذائية، واجتماعية، ودوائية؛ ليشهدوا على نعم الله ﷻ، ويحافظوا عليها.

١. الاستنباط البيئي الواضح والخفي: ويتم ذلك عن طريق دلالة مفهوم النص، ومفهوم المخالفة؛ لأن جزءاً من النص واضح، والجزء الآخر خفي لنفس نص الآية. فعلى سبيل المثال: **قال تعالى: ﴿وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾** (٦٣)، والفلك في اللغة:"يدل على استدارةٍ في شيء، وسميت فلك، لاستدارتها، ومن هذا القياس فلك السماء، والفلك قطع من الأرض مستديرة مرتفعة عما حولها"(٦٤)، وهو المدار التي تسبح فيه الأجرام السماوية، بمعنى هو الحلقة أو الدائرة. **فالقول في الاستنباط البيئي:** ومن مفهوم الموافقة (دلالة النص) يستنبط منها بيئيا: "إن كل ما في النظام يدور في دائرة أو حلقة محكمة الإغلاق تنزيل من رب العالمين".

المبحث الثاني- قضايا التغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين:

---

(٥٣) سورة البقرة من الآية ٢١٩.
(٥٤) سورة الطلاق الآية ١.
(٥٥) سورة الشورى من الآية ٣٧.
(٥٦) سورة آل عمران من الآية ١٧٩.
(٥٧)سورة الأعراف من الآية ٣١.
(٥٨) سورة الشعراء الآية ٧.
(٥٩) تفسير القرطبي رحمه الله:(٨٤/١٣).
(٦٠) تفسير ابن كثير رحمه الله:(١٣٥/٦).
(٦١) ينظر: مذكرة أصول الفقه للشنقيطي: (ص٢٣٦).
(٦٢) سورة يس الآية ٧٣.
(٦٣) سورة يس من الآية ٤٠.
(٦٤) معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، (٤/ ٤٥٢)، (مادة: فلك).

المطلب الأول- مفهوم التغيرات المناخية دولياً:

وفقاً لمفهوم الأمم المتحدة، فإن "تغير المناخ" يعني تغير المناخ الذي يعزى بشكل مباشر أو غير مباشر إلى النشاط البشري الذي يغير من تكوين الغلاف الجوي العالمي، والذي يضاف إلى التقلبات المناخية الطبيعية التي لوحظت على مدى فترات زمنية قابلة للمقارنة [٦٥].

وإن تغير المناخ ناجم عن الأنشطة البشرية ويهدد الحياة على الأرض؛ ومع ارتفاع انبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري، يحدث تغير المناخ بمعدلات أسرع بكثير من المتوقع؛ ويمكن أن تكون آثاره مدمرة وتشمل أنماط الطقس المتطرفة، والمتغيرة، وارتفاع مستويات سطح البحر. **قال تعالى: (ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ).** [٦٦].

المطلب الثاني- تأصيل مفاهيم الفساد والإسراف البيئي:

ولنتعرف على ما الانبعاثات، وغازات الاحتباس الحراري:

١. **"الانبعاثات"** تعني إطلاق الغازات المسببة للانحباس الحراري أو مشتقاتها في الغلاف الجوي على مدى مساحة محددة وفترة زمنية محددة.

٢. **"الغازات المسببة للانحباس الحراري"** تعني تلك المكونات الغازية للغلاف الجوي، سواء كانت طبيعية أو من صنع الإنسان، والتي تمتص وتعيد إطلاق الأشعة تحت الحمراء.

٣. الفساد البيئي: لم ترد في القرآن الكريم كلمة تلوث بلفظها، ولكنها وردت بمفهومها، حيث يمكن القول إن كتاب الله (ﷻ) عبر عن مضمون مصطلح التلوث، ضمن لفظة أوسع وهي (الفساد)؛ فالفساد كمصطلح لغوى، كما قال ابن فارس في مقاييس اللغة: "الفساد نقيض الصلاح، فسد يفسد ويفسد، وفسد فسادا وفسودا، والمفسدة خلاف المصلحة، والاستفساد خلاف الاستصلاح"، والفساد خروج الشيء عن الاعتدال، قليلا كان الخروج أو كثيرا، وبضاده الصلاح ويستعمل ذلك في النفس والبدن [٦٧].

ويقال في منشأ الفساد: أنه حيث تدخل حظوظ النفس البشرية، وحيث تغليب المصلحة الخاصة فتم فساد [٦٨].

وكلمة الفساد في القرآن الكريم: أوسع وأدق من مصطلح تلوث، فمعاجم اللغة العربية، توضح الفساد هو نقيض الإصلاح، فسبحان من كل شيء عنده بميزان، فاستخدم لفظة فساد بدل كلمة تلوث، يقدم وجها من أوجه الإعجاز اللغوي في القرآن الكريم، فضلا عن إعجازه العلمي؛ والتي وردت في العديد من الآيات على غرار **قوله وتعالى:﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾** [٦٩]؛ **وقوله تعالى:﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾** [٧٠]؛ **ومن خلال الاستنباط البيئي،** أقول: فكما ورد في الآية: **﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ ﴾**؛ إن هناك فسادين في البيئة، فساداً بيئياً في البر، وفساداً بيئياً في البحر؛ فالفساد البيئي في البر، تنطلق منه الغازات الدفيئة[٧١]، لتفسد عمل منظومة التغيرات المناخية، وتتأثر معه البيئة البحرية أيضاً.

٤. الإسراف البيئي: (استنزاف الغابات، وتدميرها):

الإسراف هو تجاوز الحد في كل ما يفعله الإنسان، و(سَرَفَ): تدل على تعدي الحد، والإغفال أيضاً للشيء، وتقول: في الأمر سرف: أي مجاوزة الحد، أو القدر [٧٢]؛ وقد جاء في القرآن الكريم على معانٍ متقاربة ترجع جميعها إلى الأصل اللغوي، وهو التجاوز في الحد. والإسراف في الآية الكريمة، يشير لدلالة الفعل الذي يفعله الإنسان، ألا وهو الإسراف في الأكل والشرب؛ **قال تعالى:﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ** [73] ﴾وارى: أن الإسراف البيئي هو الزيادة عن الحد في استغلال الإنسان للموارد الطبيعية (نفط، وماء، وتربة، وغيرها) بالبيئة، بمعني أن الإسراف البيئي يؤدي لاستنزاف الموارد الطبيعية، وتقليل أهميتها لأداء دورها الطبيعي الذي جعله الله (ﷻ) في النظام البيئي، مما يؤدي لاختلال التوازن البيئي، مما يهدد البشرية بإخطار بالغة الخطورة.

المطلب الثالث- الآثار السلبية لتغير المناخ في القرن الواحد والعشرين:

"الآثار السلبية لتغير المناخ" تعني التغيرات في البيئة المادية أو الكائنات الحية الناتجة عن تغير المناخ والتي لها آثار ضارة كبيرة على تكوين أو مرونة أو إنتاجية النظم البيئية الطبيعية، والمدارة، أو على تشغيل النظم الاجتماعية، والاقتصادية، أو على صحة الإنسان ورفاهته؛ **قال تعالى:**

---

[65] UNITED NATIONS FRAMEWORK CONVENTION ON CLIMATE CHANGE, 1992, p.4.

(٦٦) سورة آل عمران الآية ١٨٢.

(٦٧) معجم مقاييس اللغة، أبوالحسين أحمد بن فارس زكريا، (٥٠٣/٤)، (مادة: فسد).

(٦٨) ينظر: بحوث في التفسير وعلوم القرآن، د. عبد الله محمد الجيوسي، ص٢١٨.

(٦٩) سورة البقرة الآية ٢٠٥.

(٧٠) سورة الروم الآية ٤١.

(٧١) الغازات الدفيئة: هي تلك الغازات التي يمكن أن تمتص، وتنبعث منها الأشعة تحت الحمراء .، فالغازات الدفيئة في تركيزاتها الطبيعية تعتبر مفيدة؛ لأنها تحصر الحرارة الكافية التي تجعل هذا الكوكب أكثر دفئاً؛ ولكن الأنشطة البشرية هي المسؤولة عن معظم الزيادة في تراكيز غازات الدفيئة في الغلاف الجوي على مدى السنوات الـ ١٥٠ الماضية.

(٧٢) معجم مقاييس اللغة، لأبن فارس، (١٥٣/٣). (مادة: فسد).

(73) سورة الأعراف من الآية ٣١.

(وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ)[٧٤]؛ ولقد بدأ تغير المناخ في إحداث تأثير عميق على وعي البشرية، ومع ذوبان القمم الجليدية القطبية، وارتفاع مستويات سطح البحر على مستوى العالم، وتزايد حدة الأحداث المناخية الكارثية، فلم تعد أي دولة في العالم في مأمن من آثار تغير المناخ [٧٥].

المبحث الثالث- القصص البيئي القرآني:

يحتوي القصص القرآني على كثير من العبر والمواعظ من قصص الأولين، **فقال تعالى:(فَٱقۡصُصِ ٱلۡقَصَصَ لَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ)**[٧٦]، ففيه من العبر والموعظة الكثير، فإذا تفكروا علموا، وإذا علموا عملوا [٧٧]؛ فمن بين العبر والمواعظ القصص البيئي القرآني؛ **قال تعالى: (تِلۡكَ أُمَّةٞ قَدۡ خَلَتۡۖ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَلَكُم مَّا كَسَبۡتُمۡۖ وَلَا تُسۡـَٔلُونَ عَمَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ)**[٧٨].

المطلب الأول- التغيرات المناخية في القصص القرآني:

المناخ هو متوسط حالات الطقس لفترة زمنية طويلة، ويقاس بالتغير في درجة الحرارة، والرطوبة، والضغط الجوي، والرياح، وهطول الأمطار؛ وآيات القرآن الكريم تحدثنا عن التغير المناخي؛ فالأرض الميتة، مثلاً يحييها الله تعالى؛ بإنزال الأمطار عليها، فتتغير من صحراء إلى أرض خضراء؛ فهو تغير في المناخ (تغير في الحرارة، والرطوبة، والضغط، وفي توزيع النباتات، وغيرها الكثير من التغيرات)، ليستفيد منها الناس، ويرعوا أنعامهم، وتعيش عليها كل المكونات الحية بالبيئة (البكتيريا، والفطريات، والنباتات وغيرها)؛ **فيقول الله تعالى:(وَءَايَةٞ لَّهُمُ ٱلۡأَرۡضُ ٱلۡمَيۡتَةُ أَحۡيَيۡنَٰهَا وَأَخۡرَجۡنَا مِنۡهَا حَبّٗا فَمِنۡهُ يَأۡكُلُونَ ٣٣ وَجَعَلۡنَا فِيهَا جَنَّٰتٖ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَٰبٖ وَفَجَّرۡنَا فِيهَا مِنَ ٱلۡعُيُونِ ٣٤ لِيَأۡكُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتۡهُ أَيۡدِيهِمۡۖ أَفَلَا يَشۡكُرُونَ)**[٧٩].

فقضية التغير المناخي كما في الآية تمس التنمية، والاقتصاد، والمجتمع، وغيرها؛ لأن فيها جنات، وعيون، ونخيل، واعناب، ومختلف التنوع الحيوي في النظام البيئي.

فإن تغير المناخ في القصص القرآني يعقبه تغير في التنوع الحيوي (ويسمى أيضاً: التنوع البيولوجي)؛ ويعد الأساس الذي يدعم جميع أشكال الحياة على الأرض، وتحت سطح الماء؛ فهو يؤثر على كل جانب من جوانب حياة الإنسان؛ فيوفر له الهواء النقي، والمياه، والغذاء؛ والتي يعتمد عليها الإنسان وغيره من الكائنات الحية؛ **فقال تعالى: (وَتَرَى ٱلۡأَرۡضَ هَامِدَةٗ فَإِذَآ أَنزَلۡنَا عَلَيۡهَا ٱلۡمَآءَ ٱهۡتَزَّتۡ وَرَبَتۡ وَأَنۢبَتَتۡ مِن كُلِّ زَوۡجِۭ بَهِيجٖ)** [٨٠].

والماء يلعب دوراً مهماً وحيوياً في التغيرات المناخية، فيحافظ على التوازن البيئي، ويدعم النظم البيئية المختلفة، ويسهم في دورة المياه، والمحافظة على التنوع الحيوي؛ فالماء يعد أحد العوامل الأساسية في الإنتاج الزراعي، والصناعي، وغيرها؛ **فقال تعالى: (وَجَعَلۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ كُلَّ شَيۡءٍ حَيٍّۖ أَفَلَا يُؤۡمِنُونَ)** [٨١].

ويعتقد الكثير من الناس (ومن بينهم علماء البيئة بالأمم المتحدة)، أن تغير المناخ يعني أساسًا ارتفاع في درجات الحرارة؛ لكن ارتفاع درجة الحرارة ليس سوى بداية القصة؛ نظرًا لأن الأرض عبارة عن نظام منظم، عطاء الربوبية، بمعنى: منظومة دقيقة متكاملة، حيث كل شيء متصل، فإن التغييرات في منطقة واحدة يمكن أن تؤثر على التغييرات في جميع المناطق الأخرى [٨٢]. **قال تعالى: (وَذَٰلِكُمۡ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمۡ أَرۡدَىٰكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ)**[٨٣].

فأقول لهم: إن مصطلح التغيرات المناخية في آيات القرآن الكريم مستديمة، منذ أن خلق الله تعالى الأرض، والسموات، ومن فيها، إلى يوم القيامة، وليس بالجديد علينا؛ ولكن أن التغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين، حصلت بسبب إفساد صناع القرار في العالم منظومة عمل المناخ، نتيجة التلوث البيئي بالغازات الدفيئة؛ فهذا استهزاء بآيات الله تعالى في الأرض والسماء؛ **قال تعالى (ظَهَرَ ٱلۡفَسَادُ فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ بِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِي ٱلنَّاسِ)**[٨٤].

المطلب الثاني- التنمية المستدامة في القصص القرآني:

يعود تاريخ مصطلح التنمية المستدامة في الأمم المتحدة، إلى مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة، والذي عقد في ستوكهولم (السويد)، في عام ١٩٧٢م. ولقد عرفت الأمم المتحدة التنمية المستدامة على أنها: التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها الخاصة؛ وإفساد منظومة التغيرات المناخية له مخاطر عظيمة على التنمية، وعلى الغذاء، وعلى معدلات الفقر، والأمراض، في العالم، وخاصة لدى الدول النامية.

وأقول: من خلال الاستنباط البيئي، إن مصطلح الاستدامة في القرآن الكريم يعود لأكثر من ١٤٠٠ عام؛ فأرى: إن الدراسات والعلوم القرآنية لا تحتوي على مصطلح التنمية المستدامة؛ لأن التنمية لا يمكن لها ان

---

[٧٤] سورة الشورى من الآية ٣٠.

[75] United Nation, Support Sustainable Development and Climate Action.

[٧٦] سورة الأعراف من الآية ١٧٦

[٧٧] تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص٣٠٨).

[٧٨] سورة البقرة الآية ١٣٤.

[٧٩] سورة يس من الآيات ٣٣-٣٥.

[٧] سورة الحج الآية ٥.

[١] سورة الأنبياء من الآية ٣٠.

[٨٢] الأمم المتحدة، ما هو تغير المناخ؟،

[٨٣] سورة فصلت الآية ٢٣.

[٨٤] سورة الروم من الآية ٤١.

تُستدام؛ وإنما الموارد (الماء، والنفط، والغاز، وغيرها) هي التي تُستدام؛ بدلالة قوله تعالى: **(وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ)** [٨٥]، بمعنى: خذوا حاجتكم فقط، من الأكل والشرب، مما رزقكم الله؛ ولا تسرفوا؛ لأن الإسراف لا تستديم معه الموارد؛

بدلالة قوله تعالى: ﴿**وَإِذۡ تَأَذَّنَ رَبُّكُمۡ لَئِن شَكَرۡتُمۡ لَأَزِيدَنَّكُمۡ وَلَئِن كَفَرۡتُمۡ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٞ**﴾ [٨٦]؛ فلقد وضع لنا الحق ﷻ ، تشريعاً للحفاظ على الموارد لنا، ولأجيالنا القادمة؛ فيجب علينا أن نأكل ونشرب من تلك الموارد، بقدر حاجتنا فقط؛ فبها تستديم الموارد، للأجيال القادمة؛ فالاستدامة للموارد وليس للتنمية، كما يُنظِرون علينا.

المطلب الثالث- عقوبة المستهزعين بآيات الله تعالى:

قال تعالى: (ثُمَّ كَانَ عَٰقِبَةَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔواْ ٱلسُّوٓأَىٰٓ أَن كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ بِهَا يَسۡتَهۡزِءُونَ)[٨٧]؛ إنها عاقبة كل من أساءوا السوأى مثلهم؛ فالمراد الذين أساؤا كل مسيء من جنس تلك الإساءة، وهي الشرك؛ ويجوز أن يكون إنذاراً لمشركي العرب، المتحدث عنهم **من قوله: (وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ)** [٨٨]؛ فيكونوا المراد بالذين أساؤا،؛ أي أن سبب عاقبتهم السوأى هو إساءتهم؛ وهذا إنذار بعد الموعظة، ونص بعد القياس [٨٩].

ولكني أقول: إنّ وجه الاستنباط البيئي من الآية، ذو دلالة على أن كل من يستهزئ بآيات الله (تعالى) في الأرض والسماء تكون له عقوبة، لا يعلمها إلا الله؛ بدليل قوله تعالى:**(فَأَكۡثَرُواْ فِيهَا ٱلۡفَسَادَ ١٢ فَصَبَّ عَلَيۡهِمۡ رَبُّكَ سَوۡطَ عَذَابٍ)**[٩٠]؛ بمعنى: أكثروا الفساد في الأرض ، فكانت عقوبتهم بأن سلط الله عليهم سوط عذاب؛ فإن الفساد البيئي: ما هو إلا تدمير لآيات الله تعالى في الأرض والسماء؛ وإن إفساد منظومة التغيرات المناخية، ما هو إلا إفساد لآيات الله ﷻ؛ فقال تعالى في سورة الجاثية: **(وَإِذَا عَلِمَ مِنۡ ءَايَٰتِنَا شَيۡـًٔا ٱتَّخَذَهَا هُزُوًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ)**[٩١].

وأرى: إنّ الله (تعالى) عاقب الأولين كقوم هود، وعاد، وثمود، وغيرهم، ليس لأنهم لم يؤمنوا بخالق الأرض والسماء فقط؛ بل لأن بكفرهم دمروا آيات الله، والتي تسبح بحمده، وتشكره، على الرغم من النهي عن العبث بآيات الله تعالى في الأرض، والسماء، **فقال تعالى: (وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗاۚ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡحِكۡمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ)**[٩٢]؛ وإن العبث بآيات الله فهو كفر بنعمه؛ ولا تستديم معه الموارد؛ **قال تعالى: (يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ)**[٩٣].فالعلة في الاستنباط من القصص البيئي القرآني، للحاجة لمفهوم الاستدامة البيئية للموارد؛ وليس كما يصفها الكافرون بأنها التنمية المستدامة؛ **فقال تعالى: (وَمَا يَجۡحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلۡكَٰفِرُونَ)** [٩٤]؛ لأن الله ينتقم من عباده الجاحدون بنعمه ﷻ ، فمن خلال القصص القرآني، نجد أن الله ﷻ، دمر قوم ثمود لأنهم اعتدوا على ناقة، فما بالك بمن يعتدي على منظومة الغلاف الجوي بأكملها؛ **فقال تعالى:** ﴿**أَفَبِعَذَابِنَا يَسۡتَعۡجِلُونَ (٢٠٤)**﴾[٩٥]؛ **ويقول تعالى أيضاً:** ﴿**فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمۡنَا مِنۡهُمۡ فَأَغۡرَقۡنَٰهُمۡ أَجۡمَعِينَ**﴾[٩٦]، **ويقول تعالى:** ﴿**يَوۡمَ نَبۡطِشُ ٱلۡبَطۡشَةَ ٱلۡكُبۡرَىٰٓۚ إِنَّا مُنتَقِمُونَ**﴾[٩٧].

الخاتمة-

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، فالله تعالى جعل لنا عقولاً نميز بها بين الحق، والباطل، وبين الخبيث، والطيب، والحمد لله رب العالمين؛ وبعد:

فيعدّ الاستنباط من القصص البيئي القرآني؛ أحد المناهج البحثية المهمة، والتي تزودنا بقضايا بيئية عديدة في هذا القرن، وخاصة إذا ما كان يتعلق الأمر بالتغيرات المناخية (حديث الساعة في القرن الواحد والعشرين)؛ وتتسم هذه الدراسات، والبحوث القرآنية باستخدام العقل، بما يوافق الفكر، والعقل لاستنباط القضايا البيئية، والتي تستند أساساً على التدبر في آيات الله تعالى في المنظومة البيئية، (عطايا الربوبية)؛ والقصص البيئي يخبرنا بأن رسالات الأنبياء في بيئاتهم، جاءت لإصلاح الفساد، الذي عم البيئة الاجتماعية؛ فقال تعالى على لسان موسى ♦: **(وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخۡلُفۡنِي فِي قَوۡمِي وَأَصۡلِحۡ وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ)**[٩٨] ؛ فقال تعالى على لسان موسى ♦:**(وَلَا تُطِيعُوٓاْ أَمۡرَ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ١٥١ ٱلَّذِينَ يُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا يُصۡلِحُونَ)**[٩٩].

---

(٨٥) سورة الأعراف من الآية ٣١.
(٨٦) سورة إبراهيم الآية ٧.
(٨٧) سورة الروم الآية ١٠.
(٨٨) سورة الروم من الآية ٣٠.
(٨٩) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، (٢١/ ٥٩).
(٩٠) سورة الفجر الآيات ١٢- ١٣.
(٩١) سورة الجاثية الآية ٩.
(٩٢) سورة البقرة من الآية ٢٣١.
(٩٣) سورة النحل الآية ٨٣.
(٩٤) سورة العنكبوت من الآية ٤٧.
(٩٥) سورة الشعراء الآية ٢٠٤.
(٩٦) سورة الزخرف الآية ٥٥.
(٩٧) سورة الدخان الآية ١٦.
(٩٨) سورة الأعراف من الآية ١٤٢.
(٩٩) سورة الشعراء الآيات ١٥١-١٥٢.

وذلك من القصص البيئي للأولين؛ فيجب أن تكون لنا منه العبرة، والموعظة، والحكمة في تعاملاتنا مع المنظومة البيئية؛ **قال تعالى: (إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُوْلِي ٱلْأَبْصَٰرِ)**(١٠٠)؛ ويشهد هذا القرن، موضوع التغيرات المناخية، وأصبح حديث الساعة، وفي كل القنوات الإعلامية العالمية، والمحلية.

وعلى حسب رؤية الأمم المتحدة في هذا القرن؛ يشير مصطلح التغيرات المناخية، إلى التحولات طويلة الأجل في درجات الحرارة، وأنماط الطقس؛ ويمكن ان تكون هذه التحولات طبيعية بسبب التغيرات في نشاط الشمس، أو الانفجارات البركانية الكبيرة؛ ولكن منذ القرن التاسع عشر؛ كانت الأنشطة البشرية هي المحرك الرئيس لتغير المناخ؛ ويرجع ذلك إلى حرق الوقود الأحفوري، مثل: النفط، والغاز (١٠١). **فقال تعالى: (ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا)**(١٠٢).

والدول العظمى (مثل: الولايات المتحدة الأمريكية، والصين، وأوروبا)، مسؤولون عن الاحترار العالمي، على مدار الـــــــ ٢٠٠ عام الماضية؛ فلقد أظهر علماء المناخ بالأمم المتحدة، أن الأنشطة البشرية غير المستدامة، السبب في إنتاج الغازات الدفيئة، أو غازات الاحتباس الحراري (مثل: ثاني أكسيد الكربون، والميثان)؛ والتي تعمل كغطاء ملفوف حول الأرض؛ مما يؤدي إلى حبس حرارة الشمس، ورفع درجات حرارة الأرض؛ فتعد الطاقة، والصناعة، والنقل، والمباني، والزراعة، واستخدام الأراضي، في هذا القرن، من بين المسببات الرئيسة المسببة للتغيرات المناخية؛ وهذا ما يطلق عليه اصطلاحاً الفساد البيئي. **فقال تعالى: (وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ)**(١٠٣).

ولكن كل من يحاول أن يغير، أو يعبث بآيات الله تعالى في الأرض، وفي السماء (أي: إفساد عمل منظومة النظام البيئي، التي خلقها الله تعالى لعموم البشرية)؛ بهدف إصلاحها، فهو مفسد؛ ولكنه لا يشعر بذلك في حينها؛ لأن الله يمهله من الوقت الكثير لكي يصلح ما أفسده؛ **كما في قوله تعالى: (ٱلَّذِينَ طَغَوْاْ فِي ٱلْبِلَٰدِ ١١ فَأَكْثَرُواْ فِيهَا ٱلْفَسَادَ ١٢ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ١٣ إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ)**(١٠٤). فمن اعتدى على آيات الله تعالى بالفساد، صب الله عليه العذاب صباً.

ولو أراد الإنسان الإصلاح حقاً؛ فعليه أن يتجه لتشريعات، وقوانين خالق الأرض والسماء؛ فالتغيرات المناخية في القرن الواحد والعشرين ما هي إلا إفساد عمل منظومة الغلاف الجوي؛ التي وهبها الله لعباده؛ قال تعالى: **(وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُواْ فِي ٱلْأَرْضِ قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ)**(١٠٥).

وإن ما تقوم به الدول العظمى في القرن الواحد والعشرين، لا يعد تغير مناخي؛ بل هو إفساد لعمل منظومة المناخ (الغلاف الجوي)؛ لأن التغيرات المناخية مستدامة ومن حكمة الله تعالى في النظام البيئي؛ منذ أن خلق الله الأرض، والسماء وما فيهما؛ فيخبرنا الله جل جلاله دائماً بأن التغير المناخي من عظيم قدرتي؛ **كما في قوله تعالى: (وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن رِّزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)**(١٠٦) ؛ فالاختلاف بين الليل والنهار، يعد تغير مناخي، ونزول الأمطار من السماء يعد تغير مناخي، وموسم الرياح عندنا يعد تغير مناخي؛ ويعد الصيف، والخريف، والشتاء، والربيع؛ تغير مناخي على مدار العام؛ فقال تعالى: **(وَلَا تَبْغِ ٱلْفَسَادَ فِي ٱلْأَرْضِ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ)**(١٠٧)؛ لأن الفساد في الأرض يعقبه فساد في عمل المنظومة المناخية؛ والله ﷻ لا يحب الفساد، ولا يحب الإسراف، ولا يحب التبذير؛ ويجب على من أفسد، وأسرف، وعبث بآيات الله (ﷻ)، أن يتذكر قوله تعالى: **(وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ)**(١٠٨).

أولاً- النتائج:

توصلت هذه الدراسة للنتائج الآتية:

١. أن الاستنباط من القصص البيئي القرآني ذو عبرة وموعظة للبشرية جمعاء.

٢. أن الاستنباط من القصص البيئي القرآني يزودنا بأهمية آيات الله تعالى في الأرض والسماء، في القرون السابقة.

٣. أن الاستنباط من القصص البيئي القرآني، ذو عبرة عند مناقشتنا لقضايانا البيئية في القرن الواحد والعشرين.

٤. أن الاستنباط من القصص البيئي القرآني، نتعرف من خلاله على أهمية المحافظة على البيئة.

٥. أن الاستنباط من القصص البيئي القرآني، نفهم منه عقوبة من يعتدي على آيات الله ﷻ في الأرض، والسماء.

ثانياً- التوصيات:

١. فتح مسار علمي جديد يهتم بالاستنباط البيئي من القرآن الكريم، في الجامعات، والأكاديميات العليا.

٢. العمل البحثي المشترك، بين أساتذة الجامعات، من خلال

(١٠٠) سورة آل عمران من الآية ١٣.

(١٠١) الأمم المتحدة، ما هو تغير المناخ؟، https://www.un.org/ar/climatechange/what-is-climate-change

(١٠٢) سورة الكهف الآية ١٠٤.

(١٠٣) سورة هود من الآية ١٦.

(١٠٤) سورة الفجر الآيات ١١- ١٤.

(١٠٥) سورة البقرة الآية ١١.

(١٠٦) سورة الجاثية الآية ٥.

(١٠٧) سورة القصص من الآية ٧٧.

(١٠٨) سورة هود من الآية ٤٨.

حلقات النقاش، والندوات، التي تناقش العبرة، والموعظة من القصص البيئي القرآني.

٣. تشجيع المشاركة المجتمعية في التعريف بقضايا البيئة، ودور التشريع القرآني في الحلول.

مصادر البحث ومراجعه

أولاً- المراجع العربية:

١. أحكام القرآن، محمد بن إدريس الشافعي، دار إحياء العلوم بيروت، ط/الأولى، ١٤١٠هجرية، ١٩٩٠م.

٢. أصول التفسير، محمد صالح العثيمين، المكتبة الإسلامية، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٣. بحوث في التفسير وعلوم القرآن، عبدالله محمد الجيوسي، منشورات جمعية المحافظة على القرآن الكريم، الأردن، ١٤٣٨هـ - ٢٠١٦م.

٤. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى الزبيدي، دار الهداية، د.ت.

٥. تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.

٦. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، تحقيق: حكمت بن بشير بن ياسين، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤٣١هـ.

٧. التلوث البيئي في الوطن العربي، د.سيد عاشور احمد، القاهرة، ٢٠٠٦.

٨. تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ت.

٩. تيسير الكريم الرحمن، عبدالرحمن السعدي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

١٠. جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١١. جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

١٢. التفسير اللغوي للقرآن الكريم، د.مساعد بن سليمان الطيار، ٨مارس ٢٠١٠.

١٣. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي أبو عبدالله، دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

١٤. الجواهر المضيئة، في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، مير محمد كتب خانه – كراتشي.

١٥. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، نشوان بن سعيد الحميرى اليمني، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري - ومطهر بن علي الإرياني - ود يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية)، ط: الأولى: ١٤٢٠ هجرية، ١٩٩٩م.

١٦. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٧. قصص الأنبياء من كتاب تفسير الحنان المنان للسعدي، سمير علي محمد غياث، ٢٣/مارس/٢٠٢٣.

١٨. قصص القرآن دروس وعبر، سعد يوسف أبوعزيز، دار الفجر للتراث، القاهرة، ط٢، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

١٩. مذكرة أصول الفقه، محمد الأمين بن محمد الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٥، ٢٠٠١.

٢٠. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس الرازي، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٩٧٩م.

٢١. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهانى، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٢هـ.

٢٢. منهج الاستنباط من القرآن الكريم، فهد بن مبارك الوهبي، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، ط:١: ١٤٢٨هـ ـــ ٢٠٠٧م.

ثانياً- المواقع الإلكترونية للمنظمات الدولية:

United Nation, framework convention on climate change, 1992. https://unfccc.int/resource/docs/convkp/conveng.pdf

United Nation, Sustainable Development Goals, Goals 13, take urgent action to combat climate change and its impacts, https://www.un.org/sustainabledevelopment/climate-change/

الأمم المتحدة، بعد ارتفاع قياسي في درجات الحرارة، الأمم المتحدة تطلق دعوة عالمية للعمل، أنطونيو غوتيرش، ٢٥/ يوليو/ ٢٠٢٤، https://news.un.org/ar/story/2024/07/1132891

United Nation, Support Sustainable Development and Climate Action, https://www.un.org/en/our-work/support-sustainable-development-and-climate-action.

الأمم المتحدة، ما هو تغير المناخ؟، https://www.un.org/ar/climatechange/what-is-climate-change

كلمة الأمين العام للأمم المتحدة، بمناسبة اليوم العالمي للبيئة، ٢٠٢١م. https://www.unep.org/ar/alakhbar-walqss/alnshrat-alshfyt/alywm-alalmy-llbyyt-yzz-alhrkt-alalmyt-almtnamyt-laslah-alnzm

المجلّة الدّوليّة للشّريعة والدّراسات الإسلاميّة

International Journal of Sharia and Islamic Studies

مجلّة علميّة – دوريّة – محكّمة – مصنّفة دوليّاً

تعليم المرأة بين الحضارتين الإسلامية والغربية: دراسة مقارنة في أصول تعليم الكبار.

أ. ميرفت سعد الرحيمي (١)

باحثة دكتوراه بقسم السياسات التربوية -جامعة الملك سعود

د. منال صالح الشبيلي (٢)

د. منال بنت صالح الشبيلي، أستاذ تعليم الكبار والتعليم المستمر المساعد، قسم السياسات التربوية، كلية التربية، جامعة الملك سعود.

تاريخ استلام البحث: ٧ /١٠/ ٢٠٢٥م تاريخ قبول نشر البحث: ١٩ /١١/ ٢٠٢٥م

الكلمات المفتاحيّة:

تعليم المرأة – الحضارة الإسلامية- الحضارة الغربية.

مستخلص البحث:

هدفت الدراسة إلى الكشف عن ملامح تعليم المرأة في كلٍّ من الحضارتين الإسلامية والغربية، وذلك باستخدام المنهج التاريخي التحليلي المقارن بالاعتماد على مراجعة الأدبيات السابقة. وقد استندت الدراسة إلى المصادر الرئيسة المتمثلة في القرآن الكريم والأحاديث الشريفة، إضافةً إلى المراجع العربية والأجنبية، بهدف استخلاص ملامح نظم تعليم المرأة، ومراحله، وأنماطه، ومجالاته العلمية، والأماكن والمؤسسات التي أتيحت لها فرص التعلم فيها. استعرضت الدراسة تعليم المرأة في الحضارتين الإسلامية والغربية (القديمة والوسطى) من حيث أهدافه، ونظمه، ومراحله، وأنماطه، ومجالاته العلمية، وضوابطه، ومؤسساته التعليمية. وأظهرت الدراسة أن تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية كان واسعًا وشاملًا، يغطي الدين والدنيا، ويتدرج في مراحل وأنماط تعليمية متعددة، ويشمل مجالات تعليمية شرعية ودنيوية شملت العلوم الدينية واللغة والأدب والاقتصاد والطب والتمريض والتوليد، كما تبين وجود ضوابط واضحة لتعليم المرأة في الحضارة الإسلامية شملت الجوانب الشرعية والسلوكية والمنهجية، ومؤسسات تعليمية مرنة تشمل المنازل والمساجد والتعليم بين النساء والرحلات العلمية على يد رجال ضريرين، مع قيام بعض العالمات برحلات طلب العلم. فيما كشفت النتائج ان أهداف وغايات تعليم المرأة في الحضارة الغربية القديمة والوسطى محدودًا في جوانب محدودة، إما دينية داخل الأديرة والصلوات الكنسية، أو منزلية واجتماعية لتأهيلها لأدوارها الأسرية، ولم يُتح التعليم الراقي إلا لنساء الطبقات الأرستقراطية، كما تركزت مجالات ومحتوى التعليم على الآداب الاجتماعية والمهارات المنزلية والقراءة والكتابة والموسيقى للطبقات الأرستقراطية أو الراهبات، مع بروز استثناءات فردية في الفلسفة والطب.

Women's Education between Islamic and Western Civilizations: A Comparative Study of the Origins of Adult Education

Merfat Saad Mohammed Al-Rehemi (1)

PhD Candidate Department of Educational PoliciesKing Saud University

Dr. Manal Saleh Alshebeili (2)

Assistant Professor in Adult and Continuing Education, Educational Policies Department, College of Education, King Saud University

E-mail: mervatalrahimi@hotmail.com

KEY WORDS:

Women's education - Islamic civilization - Western civilization.

ABSTRACT:

The study aimed to reveal the features of women's education in both Islamic and Western civilizations, using the comparative historical analytical method based on a review of previous literature.. The study relied on primary sources, namely the Holy Qur'an and the Prophetic Hadiths, in addition to Arabic and foreign references, with the aim of extracting the features of women's education systems, their stages, patterns, scientific fields, and the places and institutions where women had learning opportunities. The study reviewed women's education in Islamic and Western civilizations (ancient and medieval) in terms of its objectives, systems, stages, patterns, scientific fields, controls, and educational institutions. The study showed that women's education in Islamic civilization was broad and comprehensive, covering both religious and worldly matters, and progressing through multiple educational stages and patterns. It encompassed both religious and worldly fields of education, including religious sciences, language, literature, economics, medicine, nursing, and obstetrics. It also demonstrated the existence of clear controls for women's education in Islamic civilization, encompassing religious, behavioral, and methodological aspects, as well as flexible educational institutions that included homes, mosques, education among women, and scientific trips led by blind men, with some female scholars undertaking educational journeys. The results revealed that the goals and objectives of women's education in ancient and medieval Western civilizations were limited to specific aspects, whether religious within monasteries and church services, or domestic and social, to prepare women for their family roles. Advanced education was only available to women of the aristocratic classes. The scope and content of education focused on social etiquette, domestic skills, reading, writing, and music for the aristocracy or nuns, with individual exceptions in philosophy and medicine.

المقدمة:

حظي الإنسان على مر تاريخ الحضارة الإنسانية برعاية واهتمام بالغين، مما منحها مكانة محورية كمركز للبناء والتنمية وصانع للتغيير، ومنذ القدم، سعت المجتمعات في مختلف الحضارات إلى تنمية القدرات الفكرية والمعرفية للإنسان، وتوفير مختلف أشكال التعليم والتدريب، مدركةً أن الاستثمار في الإنسان هو أساس التقدم والرقي، وأن الأمم لا تُقاس بثرواتها المادية بقدر ما تُقاس بما تمتلكه من عقول مثقفة وطاقات بشرية واعية.

اعتنَى الإنسانُ ببناء الحضارات منذ قديم الزمان؛ بدايةً من العصور الأولى مرورًا بالحضارة اليونانية والحضارة الرومانية والحضارة الفرعونية، والاسلامية وغيرها من الحضارات، مع ذلك لم تكن الحضارات الغربية متكاملة من جميع الجوانب؛ فهي تقدم جانبًا على آخر بحسب أهميتها وأولياتها لتلك الأمم (النملة، ٢٠٢٤).

ولكل حضارةٍ مرتكزات ومبادئ عامة تقوم عليها، تستمدها إما من عقيدة دينية أو من فلسفة وضعية، ومع تعدد العقائد والرؤى، فإن الخصائص المميزة لأي حضارة تُستمد من أكثر هذه العقائد رسوخًا وتأثيرًا في النفوس والعقول، ومن أشدها حضورًا في الحياة العامة. ومن ثَمّ تصطبغ الحضارة بصبغة تلك العقيدة وتنسب إليها نسبةً صحيحة، لكونها تمثل الأساس الذي تستند إليه في بناء قيمها ومؤسساتها واتجاهاتها. ومن هذا المنطلق، نُسبت الحضارة الإسلامية إلى الإسلام بما يحمله من مبادئ شاملة للروح والجسد، كما نُسبت الحضارة الغربية إلى الفلسفات الوضعية التي شكلت إطارها الفكري والقيمي (التويجري، ٢٠١٥).

ومن هذا المنطلق، تُعد دراسة الحضارات مدخلًا أساسياً لفهم حركة التربية والتعليم عبر العصور؛ إذ تمكّن الباحثين من الوقوف على خبرات الأمم وتجارب الحضارات المختلفة واستيعابها، بما يُعمّق إدراكهم للواقع ويكشف تطور التعليم والعوامل المؤثرة فيه. كما تُمثّل هذه الدراسة مصدرًا ثريًا يزوّد الباحثين بالوثائق والمعطيات اللازمة لتفسير النظريات التربوية وفهمها في سياق تطورها التاريخي (الحصف والشعيبي، ٢٠٢١).

ترتكز الحضارة الإنسانية على تعليم أفرادها على اختلاف أعمارهم ومستوياتهم الاجتماعية والاقتصادية، بما يتيح لهم اكتساب المعارف والمهارات الحياتية والمهنية. ومن هنا برز الاهتمام بتعليم الكبار منذ العصور القديمة، إدراكًا لقيمة العنصر البشري بوصفه أثمن مورد، وأداة أساسية لتحقيق التقدم الحضاري في كل مجتمع، قديمًا وحديثًا (العبد الله، ٢٠٢٠).

يُعَدّ التعليم أحد أبرز الميادين في تاريخ الحضارات ونتاجاتها في تنمية الإنسان، إذ يمثل ركيزة أساسية للمجتمع البشري، وكان له دور بارز في نمو الحضارات وتقدمها عبر التاريخ منذ العصور القديمة وحتى يومنا هذا .(Biswas, 2023) .

وتشكل قضية تعليم المرأة في الحضارات محوراً مهماً تشغل بال الكثير من المهتمين في الأدب السابق، لما لها من دور محوري في بناء الأسرة والمجتمع، وحيث شهد تعليم المرأة عبر العصور تفاوت بين التمكين والتقييد، لذا جاءت فكرة هذه الدراسة لتوضيح معالم تعليم المرأة في كلٍّ من الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية، واستجلاء الأصول التربوية المرتبطة به، وذلك في إطار دراسة تُسهم في إثراء مجال أصول تعليم الكبار، وتؤكد على دور تعليم الكبار في تمكين المرأة في مختلف الحضارات القديمة.

مشكلة الدراسة:

شهد تعليم المرأة تباينًا ملحوظًا عبر الحضارات والديانات المختلفة؛ غير ان اعتقاد البعض أن بعض الحضارات منحت المرأة حقها في التعليم، بينما حُرمت حضارات أخرى من هذا الحق أو فُرضت عليها قيود تحد من فرصها التعليمية، ومن هنا تتبلور إشكالية هذه الدراسة في بحث واقع تعليم المرأة في الحضارات القديمة، وبخاصة في الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية خلال العصور القديمة والوسطى، بهدف الكشف عن أوجه التشابه والاختلاف بينهما.

وعلى الرغم من وجود اهتمام نسبي بتعليم الكبار في الحضارتين الإسلامية والغربية كما اكدت عليها العديد من الدراسات (إبراهيم، ٢٠٠٧؛ الحصف والشعيبي، ٢٠٢١؛ التميمي والشعيبي، ٢٠٢٠؛ العبد الله،٢٠٢٠)، إلا أن الدراسات السابقة ما زالت تُظهر نقصًا في المعالجات المقارنة المتكاملة لتعليم المرأة من منظور تعليم الكبار بين هاتين الحضارتين. وقد أوصت بعض الدراسات (بابطين، ٢٠٢١؛ النملة، ٢٠٢٤) بضرورة توسيع نطاق البحث في تعليم المرأة عبر العصور، الأمر الذي تحاول هذه الدراسة معالجته.

وبناءً على ما سبق، يتضح أن الدراسات السابقة حول تعليم المرأة عبر العصور ما تزال غير كافية، ولم تُقدّم صورة واضحة وشاملة عن هذا الموضوع. وبالتالي، تتحدد مشكلة الدراسة الحالية في تقصّي واقع تعليم المرأة في كل من الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية، والكشف عن أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما.

أسئلة الدراسة:

سعت الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات الآتية:

١. ما ملامح تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية في ضوء أهدافه، ونظمه، ومراحله، وأنماطه، ومجالاته، وضوابطه، ومؤسساته التعليمية؟

٢. ما ملامح تعليم المرأة في الحضارة الغربية (القديمة والوسطى) في ضوء أهدافه، ونظمه، ومراحله، وأنماطه، ومجالاته، وضوابطه، ومؤسساته التعليمية؟

٣. ما أوجه الاتفاق والاختلاف بين تعليم المرأة في الحضارتين الإسلامية والغربية (القديمة والوسطى) في ضوء أهدافه، ونظمه، ومراحله، وأنماطه، ومجالاته، وضوابطه، ومؤسساته التعليمية؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية إلى:

١. التعرف على ملامح تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية في ضوء أهدافه، ونظمه، ومراحله، وأنماطه، ومجالاته العلمية، وضوابطه، ومؤسساته التعليمية.

٢. التعرف على ملامح تعليم المرأة في الحضارة الغربية (القديمة والوسطى) في ضوء أهدافه، ونظمه، ومراحله، وأنماطه، ومجالاته العلمية، وضوابطه، ومؤسساته التعليمية.

٣. الكشف عن أوجه الاتفاق والاختلاف بين تعليم المرأة في الحضارتين الإسلامية والغربية (القديمة والوسطى) في ضوء الأهداف، والنظم، والمراحل، والأنماط، والمجالات العلمية، والضوابط، والمؤسسات التعليمية.

أهمية الدراسة:

- الأهمية النظرية:

وتتجلى أهمية الدراسة من الناحية النظرية والعملية في النقاط الآتية:

١. إثراء الجانب المعرفي المتعلق بتاريخ التربية بوجه عام، وتاريخ تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية الغربية (القديمة والوسطى) بوجه خاص، بما يتيح فهماً أوسع لمسارات التعليم النسوي في هاتين الحضارتين.

٢. أهمية موضوع تعليم المرأة يرتبط بشكل وثيق بتقدم المجتمع وازدهاره، إذ يزودها بالمعرفة والمهارات اللازمة للمساهمة في التنمية وتحمل مسؤولياتها في الحياة. كما يعزز دورها في تربية الأجيال القادمة. لذا فإن بحث تعليم المرأة يُعدّ أمرًا بالغ الأهمية في سياق التطور الاجتماعي، ويستحق تسليط الضوء عليه من خلال مقارنة بين حضارة الإسلام والحضارة الغربية.

٣. تكمن أهمية هذه الدراسة في المساهمة في سد الفجوة البحثية والنقص الواضح الدراسات المتعلقة بمقارنة تعليم المرأة في الحضارتين من منظور تربوي أصيل في تعليم الكبار.

٤. تقدم هذه الدراسة صورة متكاملة عن طبيعة التعليم الموجه للمرأة في الحضارة الإسلامية في مقابل الحضارة الغربية، مبرزةً الخصائص المشتركة والفوارق بينهما، وهو ما يمنح رؤية أوضح لأبعاد الحضارتين.

٥. تأمل الباحثة أن تكون هذه الدراسة مرجعاً نظرياً يعول عليها الباحثون والمختصين في تدريس تعليم الكبار بخاصة المرأة.

الأهمية التطبيقية:

١. قد تفيد نتائج الدراسة القائمين على مراكز تعليم الكبار في الاستفادة من الخبرات التعليمية في الحضارتين الإسلامية والغربية بما يسهم في تطوير سياسات تعليم المرأة في الحاضر.

٢. قد تزود صناع القرار والمعنيين في ميدان تعليم الكبار برؤى عملية حول الممارسات الناجحة في تعليم المرأة في الحضارات السابقة التي يمكن توظيفها في مؤسسات تعليم الكبار.

٣. قد تفيد الدراسة في إبراز دور مؤسسات تعليم الكبار عبر العصور والحضارات في تعليم المرأة قد يؤدي إلى تطوير مؤسسات تعليم الكبار.

حدود الدراسة:

- الحدود الموضوعية: اقتصرت الدراسة على تناول تعليم المرأة في كلٍّ من الحضارتين الإسلامية الغربية.

- الحدود المكانية: تم حصر الدراسة في الحضارة الإسلامية منذ عصر النبوة وحتى عصر الدول الأموية والعباسية، وفي الحضارة الغربية القديمة والوسطى.

- الحدود الزمانية: تناولت الدراسة ملامح تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية منذ عصر النبوة وحتى عصر الدول الأموية والعباسية، وفي الحضارة الغربية القديمة والوسطى.

- الحدود البشرية والمكانية: شملت الدراسة تعليم المرأة بمختلف طبقاتها الاجتماعية، من الحرائر وبنات الملوك وغيرهن.

- الحدود الزمانية للتنفيذ: أُجريت الدراسة خلال الفصل الدراسي الأول من العام الجامعي ١٤٤٧هـ-٢٠٢٥م.

مصطلحات الدراسة:

- التعليم

يعرف التعليم لغة بأنه من علم، يعلم، تعليم، والعلم: معرفة الشيء، وإتقانه (ابن منظور، ١٩٩٣م، ص ٤١٧، ٤١٨، ج ١٢). فيما يعرف اصطلاحًا على أنه هو "فرع من التربية، وهو عملية منظمة مقصودة أو غير مقصودة يتم من خلالها إكساب المتعلم الأسس البدائية العامة للمعرفة" (عمر، ٢٠٠٨م، ١٥٤).

- تعليم المرأة:

تعرف تعليم المرأة إجرائيًا في هذه الدراسة بأنه مختلف الجهود والعمليات التربوية المنظمة وغير المنظمة الأهداف، والنظم، والأنماط، والمؤسسات التعليمية المرتبطة به سواء في الحضارة الإسلامية أو الحضارة الغربية القديمة والوسطى، التي مكّنت المرأة من اكتساب العلوم والمعارف

والمهارات والقيم التي تساعدها على القيام بأدوارها الدينية، والاجتماعية، والاقتصادية والثقافية.

- الحضارة:

تُعرَّف الحضارة بأنها "منظومة متكاملة من العقائد والقيم والمبادئ التي تنعكس على مختلف أوجه النشاط البشري في ميادين الفكر والعلوم والآداب والفنون، دون تمييز بين فن وآخر، وما ينشأ عنها من ميول واتجاهات وأذواق تسهم في صياغة نمط السلوك الإنساني، وتشكيل أسلوب الحياة، وتوجيه منهج التفكير، بما يقدم نموذجًا يُحتذى ويُقتدى به ويُسعى إلى تحقيقه" (بن يكن,٢٠١٩؛ ص.٥٩).

- الحضارة الإسلامية:

تعرف الحضارة الإسلامية بأنها نتاجٌ لتفاعل ثقافات الشعوب التي دخلت في الإسلام، سواء أكان ذلك إيماناً وتصديقاً واعتقاداً، أم انتماءً وولاءً وانتساباً. وهي خلاصةٌ لتلاقح هذه الثقافات والحضارات التي كانت قائمةً في المناطق التي وصلت إليها الفتوحات الإسلامية، ولانصهارها في بوتقة المبادئ والقيم والمُثُل التي جاء بها الإسلام هدايةً للناس كافة" (التويجري, ٢٠١٥, ص.١٤).

يقصد بالحضارة الإسلامية في هذا البحث :جملة مظاهر الرقي العلمي والتعليمي المتعلقة بتعليم المرأة منذ بعثة النبي ﷺ وحتى عصر الخلفاء الراشدين، والتي تجسدت في إقرار حقها في التعليم، وتحديد أهدافه وضوابطه، وتنظيم نظمه ومجالاته العلمية، فضلًا عن المؤسسات التعليمية في الحضارة الإسلامية التي مكنت تمكين المرأة من التعلم والمشاركة في الحياة العلمية والمعرفية.

- الحضارة الغربية:

تعرف الحضارة الغربية بأنها التاريخ والمعتقدات والثقافات المشتركة للمجتمعات المتأثرة بأوروبا. وتعود جذورها إلى اليونان القديمة، وتشمل عصور النهضة والقرون الوسطى وعصر التنوير حتى الوقت الحاضر (Study. 2025).

يقصد بها جملة مظاهر الرقي العلمي والتعليمي المتعلقة بتعليم المرأة في الحضارة الغربية القديمة والوسطى، والتي تجسدت في أهداف تعليمها وضوابطه، وتنظيم نظمه ومجالاته العلمية، فضلًا عن المؤسسات التعليمية التي أسهمت في إتاحة فرص التعلم للمرأة وممارستها للنشاط العلمي والمعرفي.

الدراسات السابقة:

اهتم العديد من الباحثين بدراسة موضوع تعليم المرأة وتعليم الكبار في سياق الحضارتين الإسلامية والغربية الأوروبية من زوايا تاريخية وتربوية، ومن منظور الجودة والمناهج التعليمية، وفيما يلي عرض لأبرز هذه الدراسات السابقة مرتبة ترتيبًا تصاعديًا بحسب تاريخها الزمني:

- دراسة الطلحي (٢٠١٥) بعنوان "تعليم المرأة في المسجد النبوي"، وهدفت إلى الكشف عن واقع تعليم المرأة في المسجد النبوي قديمًا وحديثًا، وبيان أثره التربوي والعلمي. واعتمدت المنهجين التاريخي والوصفي التحليلي. وتكونت الدراسة من فصلين رئيسين: تناول الأول تعليم المرأة قديمًا من خلال اهتمام النبي ﷺ بتعليمها وتثقيفها منذ البعثة، واستمرار عناية المسلمين بذلك عبر العصور، في حين تناول الفصل الثاني تعليم المرأة في العصر الحاضر في المسجد النبوي وأثره، مع التركيز على العهد السعودي. وتوصلت الدراسة إلى أن الإسلام اعتنى بالمرأة منذ بداياته الأولى، وأن نصوص الكتاب والسنة تمثل الأصل الذي يقوم عليه تعليمها، كما أكدت أن المسجد النبوي ظل عبر العصور منارة علمية أسهمت في تخريج العالمات والعلماء، وأوصت بضرورة مواصلة طلب العلم الشرعي والمحافظة على مكانة المسجد النبوي في قلوب المسلمين.

- دراسة العبد الله (٢٠٢٠) بعنوان "تعليم الكبار في الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية: دراسة مقارنة"، وهدفت إلى التعرف على تعليم الكبار في الحضارتين من خلال تناول عدد من المحاور. اعتمدت الدراسة على المنهج المقارن، حيث شملت محاورها: تاريخ تعليم الكبار في الحضارة الإسلامية ومراحله، ونشأة حركة تعليم الكبار وتطورها في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة، والغاية من تعليم الكبار في الحضارتين، إضافة إلى رواد تعليم الكبار، والمؤسسات التعليمية المعنية به، وطرق تمويله، وكذلك تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية. وتوصلت الدراسة إلى أن تعليم الكبار في الحضارة الإسلامية سبق الحضارة الغربية بظهور الوحي على النبي محمد ﷺ، في حين لم يبدأ الاهتمام بتعليم الكبار في الغرب إلا بعد الثورة الصناعية والمطالبة بحقوق الإنسان والديمقراطية وعقد المؤتمرات.

- دراسة بابطين (٢٠٢١) بعنوان "جودة تعليم النساء في عصر النبوة"، وهدفت إلى فهم حقيقة جودة التعليم في الإسلام والكشف عن مظاهر وضوابط وآثار جودة تعليم النساء في عصر النبوة. واعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي لمناسبته لطبيعة الموضوع. وتوصلت النتائج إلى أن تعليم النساء في عصر النبوة حقق الجودة التعليمية بصورة متكاملة شملت جودة المعلم والمتعلم وطرق التعليم والوسائل التعليمية، كما ارتبطت هذه الجودة بضوابط إسلامية تسهم في تحقيق العبودية لله تعالى، وتنمية المرأة المسلمة، وتمكينها من القيام بدورها الحضاري، وحماية المجتمعات بنشر الأخلاق الفاضلة. وأوصت الدراسة بضرورة إجراء بحوث ميدانية تستقرئ واقع الجودة التعليمية للنساء وفق الأسس الإسلامية، والعمل على معالجة مواطن الضعف في هذا المجال.

- دراسة العبد الكريم وابن سبل (٢٠٢٣) بعنوان "مناهج تعليم المرأة في الأندلس"، وهدفت إلى الكشف عن طبيعة مناهج تعليم المرأة الأندلسية عبر مرحلتين: مرحلة الكتّاب، وما بعد الكتّاب. اعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي بالرجوع إلى المصادر الأصلية والثانوية، إضافة إلى المنهج الاستقرائي لتحليل الوقائع والحكم عليها. وقد خلصت النتائج إلى أن الفتاة في مرحلة الكتّاب تعلمت القرآن الكريم، والكتابة والخط، واللغة والنحو، والحساب، إلى جانب أشعار العرب ذات الطابع الأخلاقي والتربوي، وكتاب الواضح في النحو، ومختصر العين في اللغة للزُبيدي. أما بعد مرحلة الكتّاب، فقد توسع تعليم المرأة ليشمل العلوم الشرعية (القرآن وعلومه، الحديث وعلومه، الفقه وأصوله)، وعلوم اللغة العربية (النحو، والأدب، واللغة، والعروض)، إضافة إلى علم الأخبار والسير، وعلم الطب، مما يعكس شمولية المناهج التعليمية للمرأة في الأندلس.

- دراسة النملة (٢٠٢٤) بعنوان "تمكين المرأة من التعليم في العصور الإسلامية الأولى"، وهدفت إلى الكشف عن واقع تمكين المرأة من التعليم في ثلاث مراحل تاريخية: عصر الرسول ﷺ، وعهد الخلفاء الراشدين، والدولة الأموية. واعتمدت الدراسة المنهج التاريخي، إضافة إلى المنهج الوصفي الوثائقي. وتوصلت النتائج إلى أن الرسالة المحمدية حثت على طلب العلم، فبرزت نساء عالمات في مختلف العلوم الشرعية والأدبية والطبية، وأن السلف الصالح سار على نهج النبوة في الاهتمام بتعليم المرأة وتمكينها في المجالات المناسبة لطبيعتها، بما جعلها شريكة في نهضة الأمة. كما أثبتت الشواهد التاريخية أن المرأة المسلمة حققت مكانة علمية رفيعة عبر مراحل التاريخ الإسلامي.

- دراسة العمر وصفر (٢٠٢٤) بعنوان "تعليم المرأة الأوروبية ودورها الثقافي في العصور الوسطى"، هدفت إلى الكشف عن واقع تعليم المرأة في أوروبا خلال العصور الوسطى وأثره في الحياة الثقافية. اعتمدت الدراسة المنهج التاريخي التحليلي في تتبع الظروف الحضارية والاجتماعية التي أحاطت بالمرأة. وأظهرت النتائج أن أوروبا الغربية منذ القرن الخامس الميلادي شهدت حالة من الجمود والتأخر الحضاري بسبب الغزوات الجرمانية، مما أدى إلى انهيار النظم السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وسيطرة الكنيسة على الحياة الفكرية والعلمية بشكل يقيد التقدم والمعرفة. وقد انعكس ذلك على واقع المرأة، إذ حُرمت من فرص التعليم وظل يُنظر إليها على أنها أقل شأنًا من الرجل فكريًا. ومع ذلك، برز تحول مع ازدهار النهضة الكارولنجية، حيث سعت نساء الطبقة الأرستقراطية إلى تحصيل العلم وأسهمن في مجالي التعليم والثقافة، الأمر الذي يشير إلى بداية تغيير في موقع المرأة الثقافي والتعليمي.

- التعقيب على الدراسات السابقة

أوجه الاتفاق: اتفقت الدراسة الحالية مع غالبية الدراسات السابقة في أن في التركيز على تعليم المرأة تاريخيًا في الحضارتين الإسلامية والغربية، والاعتماد على المصادر التاريخية والأدبية، واستخدام المنهج الوصفي والتحليلي، كما اهتمت جميع الدراسات السابقة بتوضيح دور المؤسسات التعليمية وأثرها على تعليم المرأة (الطلحي، ٢٠١٥؛ العبد الله، ٢٠٢٠؛ بابطين، ٢٠٢١؛ النملة، ٢٠٢٤؛ العمر وصفر، ٢٠٢٤).

أوجه الاختلاف: اختلفت الدراسة الحالية عن جميع الدراسات السابقة في مقارنتها بين الحضارتين في ضوء أهداف التعليم، وأنماطه، ومراحله، ومجالاته، وضوابطه، ومؤسساته، مع التركيز على تعليم الكبار للمرأة، وهو ما لم تتناوله الدراسات السابقة إلا جزئيًا أو في نطاق محدود، مثل دراسة العبد الكريم وابن سبل (٢٠٢٣) التي اقتصرت على مناهج تعليم المرأة في الأندلس، ودراسة الطلحي (٢٠١٥) التي ركزت على المسجد النبوي فقط.

منهج البحث:

اعتمدت ي هذه الدراسة على المنهج التاريخي التحليلي المقارن، وذلك لما يتيحه من استقراء الماضي وتحليله في ضوء الحاضر. وقد عرّفه العسّاف (٢٠١٦) بأنه" :إعادة الماضي بجمع الأدلة وتقويمها ثم تمحيصها، وأخيرًا تأليفها لتعرض الحقائق أولاً عرضًا صحيحًا في مدلولاتها وفي تأليفها حتى التوصل إلى استنتاج مجموعة من النتائج ذات البراهين العلمية الواضحة "(ص. ٢٨٢).

وقد وظّفت المنهج التاريخي والمنهج الوصفي الوثائقي معًا، حيث أسهما في تتبّع مسيرة تعليم المرأة في كلٍّ من الحضارتين الإسلامية والغربية عبر مختلف العصور، والكشف عن أبعاده الفكرية والاجتماعية. كما مكّناها من دراسة ما ورد في المصادر التاريخية والتربوية من نصوص وروايات حول تعليم المرأة، وتحليلها في ضوء الإطار العام للبحث بما يحقق أهدافه ويُجيب عن تساؤلاته.

مجتمع الدراسة وعينتها:

تمثل مجتمع الدراسة على مصادر متنوعة تمثلت في الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والوثائق العلمية المنشورة العربية والاجنبية، والكتب والدراسات التي لها صلة أو تدعم توضيح تعليم المرأة في الحضارتين الإسلامية والغربية، بوصفها تمثل المجتمع الأصلي الذي تستند إليه الدراسة في تحليل الظاهرة المدروسة. أما عينة الدراسة فقد اقتصرت على ما توفر من هذه المصادر والمراجع، والتي أمكن الحصول عليها من قواعد المعلومات وقواعد البيانات الإلكترونية والمكتبات المتاحة مثل دار المنظومة، والباحث العلمي، و ProQuestوغيرها، وتم اختيارها بما يخدم أهداف البحث وأسئلته.

نتائج البحث:

السؤال الأول: ما ملامح تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية؟

وللإجابة على هذا السؤال قامت الباحثة بالاستناد إلى الأدبيات التربوية والتاريخية ذات الصلة، وإلى النصوص الشرعية من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، وذلك من خلال تناول النقاط الآتية:

أولا: بدايات تعليم المرأة في الإسلام

أولى النبي صلى الله عليه وسلم عناية كبيرة بتعليم المرأة وتثقيفها في كل ما يصلح شأنها في دينها ودنياها منذ الأيام الأولى من البعثة، وازداد بعد هجرته صلى الله عليه وسلم إلى طيبة الطيبة التي طابت بمهاجره صلى الله عليه وسلم إليها، فبدأ بدعوة أهل بيته وكانت خديجة أول المسلمات، ثم ازداد الاهتمام بعد الهجرة حيث أذن لهن بطلب العلم في المسجد النبوي، وأكد على حقهن في الحضور للمساجد مع التوجيه بالآداب التي تصون عفتهن كالنهي عن التطيب عند الخروج، والالتزام بحافات الطرقات، وترك باب خاص للنساء، وانتظارهن بعد الصلاة حتى ينصرفن. وهكذا رفع الإسلام مكانة المرأة بعد أن كانت مهمشة في الجاهلية، فأصبحت شريكة للرجل في طلب العلم، وكان للمسجد النبوي دور بارز في تخريج العالمات اللواتي تركن أثراً علمياً ممتداً عبر العصور (الطلحي،٢٠١٥).

تُظهر المصادر التاريخية أن تعليم المرأة في الإسلام ارتبط منذ البداية بالتوجيه القرآني والنبوي المباشر؛ فقد أمر الله نساء النبي ﷺ بتدارس ما يُتلى في بيوتهن من آيات الله والحكمة، كما أكّد النبي ﷺ شمول فريضة طلب العلم للرجال والنساء بقوله: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» (بن ماجه، كتاب السنة، باب فضل العلماء وحثّهم على طلب العلم، حديث رقم ٢٢٤)، وقد تجسّد ذلك عملياً في حضور النساء لمجالس الرسول ﷺ وتلقيهن العلم منه، بل خصص لهن يوماً للتعليم. وتشير الروايات إلى أن عدداً من الصحابيات كن يقرأن ويكتبن، مثل حفصة بنت عمر وأم كلثوم بنت عقبة، كما قامت الشفاء بنت عبد الله بتعليم حفصة الكتابة بإقرار من الرسول ﷺ. ويبرز دور أمهات المؤمنين، وعلى رأسهن عائشة رضي الله عنها، التي أصبحت مرجعاً في الفقه والحديث، ما يعكس أن المرأة في الإسلام شُرّفت بمسؤولية التعلم والتعليم منذ البدايات الأولى.

لم يتوقف حضور المرأة العلمي والتعليمي عند عصر النبوة، بل امتد إلى العصور الأموية والعباسية والأندلسية، حيث برزت نماذج لنساء عالمات في مختلف ميادين المعرفة. ففي العصر الأموي اشتهرت سكينة بنت الحسين وعائشة بنت طلحة بندواتهما الأدبية، كما عُرفت أسماء بنت يزيد الأنصارية بخطابتها وروايتها للحديث. وفي العصر العباسي تميزت شهدة الكاتبة في التدريس والخط، كما ظهرت فقيهات ومحدِّثات بارزات مثل زينب بنت الكمال. أما في الأندلس، فقد نبغت مولاة عبد الرحمن بن غلبون (ت ٤٥٠هـ) التي أتقنت النحو والعَروض ودرّست كبار العلماء. ويؤكد هذا الامتداد التاريخي أن المرأة المسلمة أسهمت بفاعلية في النهضة العلمية للحضارة الإسلامية، ليس في العلوم الشرعية فحسب، بل في ميادين الأدب واللغة والطب والفلك، بما يتناسب مع حاجات مجتمعها. (المزيني،٢٠١١)

ثانياً: تعليم المرأة عبر عصور الحضارة الإسلامية

شهد عصر الرسول صلى الله عليه وسلم تمكينًا واضحًا للمرأة من التعليم، فقد كانت تحضر المسجد للصلاة وتتلقى عن النبي صلى الله عليه وسلم أمور دينها ودنياها، حيث خصص لهن وقتًا خاصًا للتعليم والإرشاد. وقد روى البخاري في كتاب العلم: "أن النساء قلن للنبي صلى الله عليه وسلم: غلبنا عليك الرجال، فاجعل لنا يومًا من نفسك، فوعدهن يومًا لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن" (البخاري، ١٤٢٣هـ). كما أثنت السيدة عائشة رضي الله عنها على نساء الأنصار بقولها: "نِعم النساء نساء الأنصار، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين" (شلبي، ٢٠١٢). وتشير هذه الروايات إلى أن المرأة في ذلك العهد كانت شريكة في طلب العلم، حريصة على الفقه في الدين، ومستفهمة عن معاني الألفاظ، وهو ما يعكس الطبيعة التربوية لعصر النبوة ودوره في بناء شخصية المرأة المسلمة علميًا وروحيًا.

واستمرت المرأة المسلمة في العصور التالية لعصر النبي صلى الله عليه وسلم على صلة قوية بكتاب الله تعالى وسنة نبيه الكريم عليه السلام وما يتصل بهما ويخدمهما، كما كانت على جانب كبير من الاهتمام بالعلم والدراية بما ينفعهما في دينها ويهيئهما لحياة كريمة هانئة، وتزخر كتب التاريخ والتراجم والطبقات بأسماء كثير من النساء اللواتي تعلمن الكتابة والقراءة، وروين الحديث وبرعن في الفقه والإفتاء، وكن منهن الأديبات والشاعران، بل وبرز من النساء من أتقن علوماً إنسانية أخرى كالرياضيات والفلك والطب والصيدلة، وغير ذلك من العلوم التي تناسب المرأة، وكن مثالاً في التعلم ونشر العلم بمختلف الوسائل المتاحة لهن(المزيني،٢٠١١).

وفي عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم استمر هذا الاهتمام بتعليم المرأة، حيث كن يحضرن الصلوات في المسجد ويستمعن إلى الحديث والمواعظ، ويروى أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر سليمان بن أبي حثمة أن يؤم النساء في رحبة المسجد النبوي (السالوس، ٢٠٠٣). كما خصّ عمر النساء بقارئ للقرآن يصلي بهن في المدينة، فكنّ يأخذن عنه القراءة ويحفظن القرآن، وقد عُرفت حفصة بنت سيرين بإتقانها للقراءة منذ سن مبكرة حتى كان ابن سيرين يرجع إليها إذا أشكل عليه شيء من التلاوة (أبو جبلة،

١٩٩٨). ويُلاحظ من ذلك حرص الخلفاء الراشدين على استمرار النهج التعليمي للنساء، سواء في علوم الدين أو في شؤون الحياة اليومية التي تمس حاجاتهم الاجتماعية والاقتصادية، كما يظهر في موقف عمر بن الخطاب حين علّم امرأة طريقة إعداد الطعام بشكل أفضل (محمد، ٢٠١٤).

أما في عهد الدولة الأموية، فقد تميزت الحياة العلمية بصبغة دينية عربية عامة، فكما نشأ الرجال في العلوم الدينية واللغوية ظهرت طبقة من النساء الزاهدات العالمات اللاتي جمعن بين العلم والتقوى (الجبري، ١٩٩٣). وقد ساعد على ذلك قرب العهد بصاحب الرسالة وما في فطرة النساء من التدين، كما شجع الخلفاء الأمويون المرأة على التعلم وحضور مجالس العلم، بل كانوا يدعون النساء المشهورات بالبلاغة والفصاحة والشعر والأنساب إلى المشاركة في تلك المجالس، حيث كن يخطبن وينشدن الشعر ويتكلمن في الأنساب ويعلمن غيرهن من النساء (السبتي، ٢٠١٥).

ويتضح من ذلك أن العصر الأموي شهد توسعًا في تعليم المرأة وفتح المجال أمامها لتلقي العلوم الدينية واللغوية والبلاغية، إضافة إلى مشاركة فاعلة في الحياة الثقافية والعلمية للمجتمع الإسلامي.

كما أن تعليم المرأة في الأندلس مرّ بمرحلتين أساسيتين؛ ففي مرحلة الكُتّاب تعلّمت الفتيات القرآن الكريم، والكتابة، والخط، واللغة، والنحو، والحساب، إلى جانب أشعار العرب ذات القيم الأخلاقية، وبعض الكتب مثل الواضح في النحو ومختصر العين للأصمعي. أما في مرحلة ما بعد الكُتّاب فقد توسّع التعليم ليشمل العلوم الشرعية كالقرآن وعلومه، والحديث وعلومه، والفقه وأصوله، إضافة إلى علوم اللغة العربية (النحو، والصرف، واللغة، والأدب، والعروض)، وعلم الأخبار والسير، والطب، حيث درست المرأة مؤلفات مهمة في التفسير والحديث، والفقه واللغة والأدب. كما تلقّت بعض المعارف المهنية والفنون مثل الحياكة، والموسيقى، والغناء، والفروسية، والمبارزة، في حين لم يكن تعلّم الحساب والهندسة والفلك والفلسفة واسع الانتشار بين النساء (عبد الكريم وبن سنبل،٢٠٢٣).

ثالثاً: أهداف تعليم المرأة في الإسلام وحقها الشرعي:

ارتبط التعليم في الحضارة الإسلامية بأهداف دينية ودنيوية معًا؛ إذ كان يهدف إلى تمكين المسلم من معرفة واجباته الدينية وأداء رسالته في الدعوة إلى الله، إضافة إلى توظيف العلم في شؤون الحياة الدنيوية وعمارة الأرض. وقد عُدّ التعليم في الفكر الإسلامي أصلاً متأصلاً، تؤكد الشريعة على إلزاميته في كل زمان ومكان، وامتد ليشمل جميع فئات المجتمع وأعمارهم وجنسياتهم، مع إعلاء شأن العلم والعلماء (العبد الله،٢٠٢٠)..

سعت التربية الإسلامية إلى بناء شخصية المرأة المسلمة الملتزمة بالإسلام عقيدة وعبادة وسلوكًا؛ لكي تكون أماً صالحة تسهم في بناء صرح البيت المسلم، ورعايته والحفاظ عليه، وإشاعة الطمأنينة فيه. كذلك عني الإسلام بتربية المرأة لتكون عنصر بناء وعطاء في المجتمع الإسلامي الكبير، تعرف ما لها من حقوق فتنالها بوعي، وتعرف ما عليها من واجبات فتؤديها إلى أصحابها بوعي أيضًا؛ فتقوم بدور فعال في جميع ميادين الحياة العلمية والعملية؛ فتسهم في حقول الطب والفلك والتعليم والهندسة، والسياسة والاجتماع والاقتصاد، وتقوم بدورها في الدعوة الإسلامية في المجتمع (التميمي ومسمرين، ١٩٨٥).

حق المرأة في التعليم في الحضارة الإسلامية:

تضافرت آيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول ﷺ في الحديث عن العلم، وبيان فضله، ومنزلة العلماء عند الله تعالى، و "لا يوجد بيان أبرع ولا دليل أقطع على فضل القراءة والكتابة والعلم بجميع أنواعه من افتتاح الله تعالى كتابه وابتدائه الوحي بهذه الآيات الباهرات "اقْرَأْ"، قال ﷻ: {اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ} [العلق/١-٥].

وأن المرأة باشتراكها مع الرجل في المعاني الإنسانية تشترك معه في قابلية التعلم وفي حقها في نيل ما ينفعها من ذلك، وأن الآيات الكثيرة والأحاديث النبوية الواردة في فضل العلم والعلماء تشمل المرأة لما سبق من عموم الشريعة للرجال والنساء، ولعدم دليل للخصوصية.

ولقد سبق الإسلام غيره في إعطاء المرأة الحق في تلقي العلم الذي كان متاحاً للرجال في ذلك الوقت، وشارك النبي ﷺ بين النساء والرجال في إتاحة فرص تعلم الدين، وبايع النبي ﷺ النساء كما بايع الرجال معلماً لهن قواعد الإسلام وأحكامه الأساسية، وكانت المرأة تشهد خطب النبي ﷺ كما كانت تحضر بعض المواعظ أحياناً، فنالت المرأة بذلك مزية التعلم بالاشتراك مع الرجل، بالإضافة لما اختصت به منفردة من الفرص.

وهناك نصوص تفردت بها النساء في القرآن الكريم، منها قوله ﷻ: {وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا} (الأحزاب/٣٤)، فالآية الكريمة تأمر نساء النبي ﷺ أن يحفظن ولا يغفلن ما يُسمع من الرسول ﷺ من آيات الله تعالى والحكمة، ولا شك أن ذلك يحث على العمل به (بوفاغس،٢٠١٧).

يعتبر الدين الإسلامي أول الشرائع التي دعت لتعليم المرأة والترغيب فيه (١): إذ تعد المرأة الأساس المتين والقوي لبناء المجتمع، هي منبع الحنان الذي يرشف منه جميع الأبناء، مصدر المعرفة والعلم الذي يغترف منه الأجيال قيم الإيمان بالله عز وجل، المساندة للرجل في جميع

جوانب الحياة. فوجب الاهتمام بتربية وتعليم المرأة لأن الأمية معناها أن تحرمها من فهم حضارة الأمة وتقدم بلادها وجاهلة بحقوقها وواجباتها ولا يكون لها دور فاعل في التنشئة الأسرية وليس لها القدرة على العمل ولا تنتج شيئاً متكاملاً. فأعلن الإسلام منذ خمسة عشر قرناً حقوق المرأة كاملة لأول مرة في التاريخ. فتمتعت المرأة المسلمة بكل ما يعرف بحقوق الإنسان، قبل أن تعرف الدنيا منظمات حقوق الإنسان ومواثيقه.

وقد تعددت النصوص من السنة النبوية في وجوب تعليم المرأة، فقد خصص النبي - صلى الله عليه وسلم - يوماً لتعليم النساء، فقد روى البخاري في صحيحه في كتاب العلم: عن أبي سعيد الخدري قال: قالت النساء للنبي - صلى الله عليه وسلم -: غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوماً من نفسك فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن فكان فيما قال لهن: ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجاباً من النار. فقالت امرأة: واثنين؟ فقال واثنين (صحيح البخاري٢٠٠٢، حديث رقم ١٠١)

وبالرغم من عدم وجود آية في القرآن الكريم تضع تعليم الذكور على النساء بشكل مباشر أو غير مباشر، ولكن يعارض بعض المثقفين المسلمين تعليم المرأة من خلال تقديم حجة نموذجية لمسألة العفة والتواضع، لكن القرآن الكريم يؤكد أن الحياء أمر به كل من المرأة والرجل (Islam, 2016, p. 6).

رابعاً: الاتجاهات الفكرية حول تعليم المرأة في الإسلام

انقسم المسلمون في رأيهم في تعليم المرأة إلى اتجاهين :

الاتجاه الأول: رأى أنصار هذا الاتجاه أن تعليم المرأة ينبغي أن يقتصر على القرآن الكريم وما يتصل بالعلوم الدينية، مع منعها من تعلم الكتابة والشعر، خشية الفتنة أو الانشغال بما لا ينفع. وقد تبنى هذا الرأي بعض العلماء مثل القابسي الذي أجاز تعليمها القرآن والدين فقط، وكذلك الجاحظ الذي أوصى بعدم تعليم البنات الكتابة والشعر، وأبو الشتاء الأوسي الذي ألّف كتابًا خاصًا في منع النساء من تعلم الكتابة.

الاتجاه الثاني: اتجه فريق آخر من العلماء إلى تأييد تعليم المرأة، وعدّوه ضرورة شرعية واجتماعية، مستندين إلى أحاديث نبوية تحث على تعليمها وتأديبها. وقد اعتبر أنصار هذا الرأي أن العلم النافع يعزز صلاح المرأة ومكانتها، ويعود بالفائدة على المجتمع بأسره، وهو الاتجاه الذي ساد في الحضارة الإسلامية وأسهم في ظهور نماذج بارزة من العالمات والمحدثات والفقيهات (النملة، ٢٠٢٤).

وعليه، فإن مسألة تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية لم تكن أمرًا محل اتفاق مطلق، بل دار حولها جدل بين اتجاهٍ يضيّق مجال التعليم ويحصره في علوم الدين، واتجاهٍ آخر أوسع يرى حقها في التعلم النافع دون حصر. غير أن التيار الغالب لدى علماء الأمة مال إلى دعم تعليم المرأة وتمكينها من تحصيل العلم الذي يحفظ دينها ويخدم حياتها ومجتمعها، وهو ما أسهم في بروز نماذج مضيئة من العالمات والفقيهات في التاريخ الإسلامي.

رابعاً:" نظم تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية

أ- مراحل تعليم المرأة

مرَّ تعليم المرأة بمراحل متدرجة، لكل مرحلة أهدافها وخصائصها، يمكن إجمالها فيما يأتي (إنصاف وهمت، ٢٠٢٣):

المرحلة الأولى من تعليم الإناث:

تبدأ المرحلة الأولى من تعليم الإناث عادة من سن السادسة أو السابعة وتمتد لمدة ست سنوات، حيث تتعلم الطفلة خلالها أساسيات القراءة والكتابة وأصول العقيدة الإسلامية، مثل الشهادتين ومعناهما، بالإضافة إلى حفظ بعض سور القرآن الكريم والأحاديث النبوية، كما تدرس الطفلة بعض مبادئ الفقه الإسلامي التي تمكّنها من أداء الصلاة بشكل صحيح، ومعرفة الأحكام المتعلقة بالنساء، مثل أحكام الحيض. إلى جانب ذلك، تتدرب على بعض مهارات المنزل اليومية، وتتعرف على السيرة النبوية وقصص الصحابة، لا سيما قصص الصغار والشباب، بهدف ترسيخ معاني الإيمان والجهاد في نفوسها.

المرحلة الثانية من تعليم الإناث

تلتحق بالمرحلة الثانية من تعليم الإناث الفتيات اللواتي أنهين المرحلة الأولى وفق ضوابط ومعايير محددة، وتمتد هذه المرحلة لمدة ست سنوات، وتنقسم إلى ثلاثة فروع:

- الفرع الأول :التوسع في دراسة العلوم الشرعية (التفسير، الحديث، الفقه، السيرة النبوية) إلى جانب اللغة العربية.
- الفرع الثاني :التأهيل لمهنة التعليم للمرحلة الأولى، ويشمل دراسة العلوم الشرعية وأصول التربية والتدريس.
- الفرع الثالث :دراسة العلوم الدنيوية المختارة (مثل الطب) تمهيدًا للتخصص، مع قدر محدود من العلوم الشرعية.

١. المرحلة الثالثة من تعليم الإناث

- يلتحق بها عدد محدود ممن أنهين المرحلة الثانية وفق الحاجة.
- مدتها بين أربع وست سنوات، وتنقسم إلى فرعين:

- الفرع الأول :التوسع في العلوم الشرعية، لإعداد متخصصات قادرات على التعليم في المرحلة الثانية والدعوة والإرشاد في مجال النساء.
- الفرع الثاني :التوسع في العلوم الدنيوية التي يحتاجها المجتمع (كالطب، الجراحة، التوليد، التمريض)،

وإعداد معلمات لتدريس العلوم الدنيوية للمرحلة الثانية عند الحاجة.

ب. أنماط تعليم المرأة في عصر الإسلام:

أشار الحمد (٢٠٠٢) إلى وجود نمطين سائدين وفقًا للمستوى الاجتماعي؛ هما:

١. النمط الأول: تعليم بنات الخاصة: وهن بنات الخلفاء والأمراء وسراة القوم، وكان ذلك على أيدي مؤدبين يحضرهم والد الفتاة إلى قصره أو بيته، كما كانت تتاح لهن فرص حضور الندوات والمجالس العلمية والأدبية التي كانت تعقد في القصور.

٢. النمط الثاني: تعليم بنات العامة: ويختص بعامة المسلمين، ويكون تعليمهن في الكتاتيب، إلا أن أعدادهن كانت قليلة حرصًا من الآباء على أخلاق البنات؛ فقد كان يسمح لبعضهن إما بالدراسة في الكتاتيب وهنّ صغيرات، أو بالانضمام إلى حلقات الدروس في المساجد، أو بتلقي العلم من أحد العلماء.

إذن فقد اشتهر نمطان من أنماط التعليم الخاصة بتعليم المرأة تعليم بنات الخلفاء والأمراء وعامة القوم ويكون هذا التعليم في القصور والبيوت، أما النمط الآخر فيتم لبقية النساء في المجتمع ويكون في المساجد أو الكتاتيب.

ب-المجالات العلمية لتعليم المرأة ومارستها

أولاً: العلوم الدينية

كانت المرأة مكلفة بالإيمان بالله تعالى وطاعته، ولا يتحقق ذلك إلا بالعلم، إذ به تدرك أحكام دينها وتؤدي وظائفها في الحياة. وقد حرص النبي محمد ﷺ على تعليم النساء، فخصّص لهن يوماً يجتمعن فيه لتلقي العلم والموعظة، كما في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «قالت النساء للنبي ﷺ: غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوماً من نفسك، فوعدهن يوماً لقيهن فيه فوعظهن وأمرهن» (صحيح البخاري، كتاب العلم، بدون تاريخ، حديث ١٠١). وفي رواية أخرى: «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله ذهب الرجال بحديثك، فاجعل لنا يوماً من نفسك نأتيك فيه تعلمنا مما علمك الله...» (صحيح البخاري، كتاب العلم، بدون تاريخ، حديث ٩٨).

وقد برزت الصحابيات في الفقه والفرائض وقراءة القرآن ونقل الأحاديث، مثل السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام)، وأمهات المؤمنين، وعدد من الصحابيات الأخريات.

ثانياً: علوم اللغة العربية

كان للمرأة دور في الحياة الثقافية، حيث اهتمت بالقراءة والكتابة والأدب. وقد اشتهرت الخنساء بشعرها، وكان النبي ﷺ يستنشدها ويقول: «هيه يا خنساء» (ابن الأثير، ١٩٩٤). كما عُرفت بعض النساء بفصاحتهن في الدفاع عن الإسلام، مثل هند بنت أثاثة التي ردّت على مفاخرة هند بنت عتبة.

ثالثاً: العلوم الاقتصادية (التجارة والزراعة)

أباح الإسلام للمرأة العمل في مجالات التجارة والزراعة، وأعطاها حق البيع والشراء وعقد المعاملات المالية. وأشهر مثال على ذلك السيدة خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها) التي كانت تاجرة ذات مال وشرف.

كما مارست بعض الصحابيات الزراعة، ومن ذلك ما ورد عن أم مبشر الأنصارية أن النبي ﷺ دخل عليها في نخل لها، فقال: «مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ، أَمُسْلِمٌ أَمْ كَافِرٌ؟»، قالت: بل مسلم، فقال: «لا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا، ولا يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلَ مِنْهُ إنْسَانٌ، ولا دَابَّةٌ، ولا طَيْرٌ، إلَّا كانَ له صَدَقَةٌ» (مسلم، ١٩٩١، حديث رقم ١٥٥٢).

رابعاً: العلوم الطبية

مارست المرأة أدواراً مهمة في الطب والتمريض:

- رفيدة الأسلمية :نصبت خيمة في مسجد النبي ﷺ لمعالجة الجرحى في غزوة الخندق، وأمر النبي ﷺ بنقل سعد بن معاذ إليها بعد إصابته (ابن هشام، السيرة النبوية؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى). وتعد بذلك أول ممرضة ميدانية في الإسلام.
- أم عطية الأنصارية :كانت تخرج مع رسول الله ﷺ في الغزوات، فتداوي الجرحى وتقوم على شؤون الجيش، وقالت: «غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات أخلفهم في رحالهم، فأصنع لهم الطعام وأداوي الجرحى وأقوم على المرضى» (صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، حديث ١٨١٢).
- برزت النساء كذلك في طب التوليد، وهو مجال أشار إليه ابن خلدون في مقدمته باعتباره صناعة قديمة مختصة بالنساء.
- كما شاركن في الطب الروحي (الرقية الشرعية)، فقد ورد أن النبي ﷺ أمر عائشة رضي الله عنها بالاسترقاء، وكانت ترقي المرضى بالدعاء والرقى المأثورة (صحيح البخاري، كتاب الطب، حديث ٥٧٣٦).

وقد ثبت عن النبي ﷺ قوله: «ما أنزل الله داء إلا أنزل له دواء، علمه من علمه وجهله من جهله» (صحيح البخاري، كتاب الطب، حديث ٥٦٧٨؛ صحيح مسلم، كتاب السلام، حديث ٢٢٠٤)، وهو أصل في الطب النبوي شجع النساء والرجال على طلب العلم الطبي وممارسته (سند،٢٠٢٣).

ج-ضوابط تعليم المرأة في الإسلام:

وضعت الشريعة الإسلامية عبر الحضارة الإسلامية ضوابط لتعليم المرأة، تهدف إلى حفظ كرامتها وضمان سلامة العملية التعليمية وجودتها، مع مراعاة طبيعتها وفطرتها، وتمكينها من التعلم بما يفيد دينها ودنياها

ويعود بالنفع على أسرتها والمجتمع، ومن أبرز هذه الضوابط كما وردت (بابطين، ٢٠٢١؛ إنصاف وهمت، ٢٠٢٣) يمكن تصنيفها في النقاط الآتية:

أولاً: الضوابط الشرعية

١. الإخلاص في طلب العلم وتعليمه :يكون الهدف عبادة الله تعالى ونفع النفس والناس، ونيل الأجر والثواب، بعيدًا عن الرياء والسمعة.

٢. العلم النافع المشروع :يجب أن تتعلم المرأة ما هو نافع في دينها ودنياها، ويخدم مقاصد الشريعة، مع اجتناب العلوم المذمومة أو المحرمة.

٣. الالتزام بالأحكام الشرعية :مثل عدم الخلوة أو الاختلاط المحرم، واجتناب النظر أو المصافحة لغير المحارم، والابتعاد عن التبرج والتعطر بما يثير الفتنة.

ثانياً: الضوابط السلوكية والاجتماعية

١. الفصل بين الذكور والإناث :يكون في المراحل المبكرة على سبيل الاحتياط، ويصبح واجبًا في المراحل المتقدمة بعد البلوغ.

٢. الالتزام باللباس الشرعي :ارتداء الزي المحتشم الذي لا يظهر منه إلا ما أباحه الشرع، بعيدًا عن التبرج.

٣. الخروج بإذن الزوج أو الولي :حفاظًا على القوامة وتنظيم شؤون الأسرة، يشترط إذن الزوج إذا كانت المرأة متزوجة، أو إذن الولي إذا لم تكن كذلك.

٤. تولي المرأة تعليم النساء :الأفضل أن تكون المعلّمة امرأة صالحة علمًا وخلقًا، وإن تعذر ذلك جاز للرجل الكفء الأمين مع مراعاة عدم الخلوة.

ثالثاً: الضوابط المنهجية والتربوية

١. سلامة الوسائل التعليمية :يجب أن تكون الوسائل والأدوات مباحة شرعًا وألا تؤدي إلى ما حرمه الدين.

٢. شرعية المنهج التعليمي :يُشترط أن يستند التعليم إلى العقيدة الصحيحة، ويحقق التوازن بين الدين والدنيا، بما يتوافق مع مقاصد الشريعة

د- المؤسسات التعليمية للمرأة في الحضارة الإسلامية

رغم النشاط التعليمي الملحوظ للمرأة في الحضارة الإسلامية، إلا أن المصادر لا تشير إلى وجود مؤسسات تعليمية متخصصة للنساء على غرار المدارس النظامية التي أُنشئت للرجال، وإنما اقتصر تعليمهن في الغالب على أماكن غير نظامية، اتخذت صورًا متعددة تراوحت بين المنازل والمساجد وبعض الدور الخاصة، إلى جانب التعليم على النساء أو بعض الرجال من ذوي الصفات الخاصة كالضرير (المزيني، ٢٠٠١؛ عويس، ٢٠٠٩). ويمكن تصنيف أبرز أماكن تعليم المرأة على النحو الآتي:

١- منازل العلماء

يُعد المنزل المدرسة الأولى التي تلقت المرأة فيها تعليمها، إذ نشأت كثير من العالمات في بيوت العلماء، فتلقين العلم عن آبائهن أو محارمهن، أو استفدن مما كان يُعقد في هذه المنازل من مجالس علمية لطلاب العلم. وقد مثّل بيت النبي ﷺ النموذج الأوّل لذلك، حيث وجّه الله تعالى أمهات المؤمنين بقوله: ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤]. فغدت منازلهن مراكز إشعاع علمي خرّجت العديد من الصحابيات والتابعيات، وأصبحن مرجعًا للناس في الأحكام الشرعية، لا سيما ما يتعلق بالنساء. واستمر هذا النمط في العصور اللاحقة، حيث عُرف عن عدد من العلماء اهتمامهم بتعليم بناتهم وأسرهم، مثل القاضي عيسى بن مسكين (ت ٢٩٥هـ)، وأسَد بن الفرات، والإمام سحنون الذي علّم ابنته خديجة (عويس، ٢٠٠٩).

٢- المساجد

شكّلت المساجد ميدانًا مهمًا لتلقي العلم بالنسبة للنساء، إذ خُصصت لهن أماكن منفصلة تتيح لهن حضور الحلقات دون اختلاط بالرجال. وتشير كتب التراجم إلى نماذج متكررة لذلك، منها ما فعله المقرئ عثمان بن سعيد (ت ٤٤٤هـ) الذي قرأ على امرأة تُدعى "ريحانة" خلف ستر حتى أجازته، وكذلك ما روي عن حليمة المزملاتية في العصر المملوكي التي سمعت العلم من وراء حجاب وأجازها عدد من العلماء (المزيني، ٢٠٠١). كما كانت المساجد في كثير من الأقطار الإسلامية مفتوحة أمام النساء لتلقي العلم، حيث خصصت لهن أماكن منفصلة عن الرجال منعًا للاختلاط. فالتعليم داخل البيوت عبر الآباء أو المحارم لم يكن متاحًا لجميع النساء، مما جعل حضور الحلقات في المساجد فرصة أساسية لهن. وما يذكره بعض الباحثين عن مشاركة النساء جنبًا إلى جنب مع الرجال في تلك المجالس غير صحيح؛ إذ يؤكد تاريخ العالمات المسلمات التزامهن بالحجاب وأحكام الشرع في جميع العصور الإسلامية (عويس، ٢٠٠٩). قد أكد الفقهاء كالقابسي ضرورة فصل كتاتيب البنات عن كتاتيب الصبيان صونًا لهن وحماية لخصوصيتهن.

٣- تعلم المرأة على يد امرأة مثلها

بمعنى أن العملية التعليمية في بعض صورها كانت تقوم بين النساء أنفسهن، تعليماً وتعلماً، وقد انتشر هذا النمط في أقطار متعددة من العالم الإسلامي، حيث كانت النساء يتولين تعليم مثيلاتهن في المساجد أو المنازل، فقد ذكر ابن عساكر أن فاطمة بنت سهل المشهورة بـ"ست العجم" كانت تعظ النساء في المساجد. وفي الأندلس اشتهرت الأديبة مريم بنت أبي يعقوب الفصولي بتعليم النساء الأدب، كما برزت في عصر الموحدين معلمات مثل أم العز البلنسية (ت ٦٣٨هـ) التي كانت تقرئ النساء القرآن، وأم العلاء الغرناطية (ت ٦٤٩هـ) التي علّمت النساء حتى خلّفنها ابنتاها (المزيني، ٢٠٠١؛ عويس، ٢٠٠٩).

١- التعلم على يد الرجل الضرير

تشير كتب التراجم إلى أن النساء قد يلجأن في بعض الحالات إلى التعلّم على أيدي العلماء من غير ذوي المحارم، بشرط توافر الضرورة وانتفاء مظنة الفتنة، كما في حالة العالم الضرير المعروف بالعفة والصون، باعتبار أن ذلك يحقق مصلحة التعليم ويمنع الفتنة، ومن أبرز النماذج ما رواه المؤرخون عن الخليفة المنصور الموحدي الذي أمر العالم الضرير علي بن محمد الفهمي القرطبي (ت ٦١٧هـ) بتعليم بناته. كما عُرف أن الأديبة نزهون الغرناطية (ت نحو ٥٥٠هـ) قرأت على أبي بكر المخزومي الأعمى (المزيني، ٢٠٠١؛ عويس، ٢٠٠٩).

٢- رحلات النساء في طلب العلم

لم يقتصر تعليم النساء على أماكن الإقامة فقط، بل ارتحلن في سبيل تحصيل العلم على عادة الرجال. فقد تنقلت بعض العالمات بين الأقاليم الإسلامية مع محارمهن لطلب العلم والأخذ عن كبار العلماء. ومن أبرز الأمثلة ما ذكره ابن عساكر عن فاطمة بنت سعد الخير الأنصاري الأندلسي، التي ولدت في البحرين، ثم ارتحلت مع أبيها إلى أصبهان فتلقت العلم هناك، وانتقلت إلى بغداد فسمعت من كبار علمائها، ثم استقرّت في دمشق حيث أخذ عنها بعض طلاب الحديث (عويس، ٢٠٠٩).

وبذلك يمكن القول إن مؤسسات تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية كانت متنوعة المسارات، انطلق من المنازل والمساجد، وتطور ليشمل التعليم بين النساء، والتعليم على يد بعض الرجال الضالعين في العلم والصلاح، فضلًا عن الرحلات العلمية. وقد ساهمت هذه الأطر مجتمعة في بروز نخبة من العالمات اللواتي أثْرين الحياة العلمية الإسلامية وأسهمن في نقل المعرفة على مر العصور.

السؤال الثاني: ما ملامح تعليم المرأة في الحضارة الغربية (القديمة والوسطى) في ضوء أهدافه، ونظمه، ومراحله، وأنماطه، ومجالاته، وضوابطه، ومؤسساته التعليمية؟

تمت الإجابة على هذا السؤال من خلال مراجعة للأدبيات التربوية والتاريخية ذات الصلة في الحضارة الغربية في العصور القديمة والوسطى، وذلك من خلال تناول النقاط الآتية:

أولا: بدايات تعليم المرأة في الحضارة الغربية

مرّ تعليم المرأة في الحضارة الغربية بمراحل متباينة بين التقييد والانفتاح، ففي اليونان القديمة وُجدت نساء متعلمات من طبقات معينة، مثل الشاعرة سافو وبعض الفيلسوفات، بينما بقيت أغلب النساء خارج نطاق التعليم الرسمي. ومع العصور الوسطى اقتصر تعليم النساء على الأديرة والبيئات الدينية، قبل أن يشهد عصر النهضة نهضة ثقافية أعادت الاعتبار لدور المرأة في الحياة الفكرية، وفي العصور الحديثة بدأ التعليم النسائي يتخذ طابعًا مؤسسيًا منظمًا، وصولًا إلى السماح للنساء بالالتحاق بالجامعات والمشاركة الفاعلة في الحياة العلمية والفكرية(العمر وهنادي،٢٠٢٤).

ثالثا: الاتجاهات الفكرية حول تعليم المرأة في الحضارة الغربية

شهدت المرأة الغربية في العصور الوسطى ظروفًا صعبة، إذ افتقرت إلى فرص حقيقية للتعليم، ولم يكن تعليمها من أولويات الأسرة أو الدولة أو حتى الكنيسة، وكان الاعتقاد سائداً آنذاك بأن النساء أقل شأنًا فكريًا من الرجال، مما قلّص من فرصهن التعليمية بشكل كبير. ومع ذلك، ومع بزوغ عصر النهضة الكارولنجية، سعت نساء الطبقة الأرستقراطية لتحصيل العلم والمعرفة، وبرزت العديد منهن في مجالات التعليم والثقافة. ومن هنا يسعى هذا البحث إلى تسليط الضوء على هذه المرحلة من تاريخ المرأة الأوروبية (Laumonier, 2022)

وتباين تعليم المرأة في العصور القدمية والوسطى بحسب الطبقة الاجتماعية، حيث ركّز معظم تعليمهن على المهارات المنزلية أكثر من المواد الأكاديمية. حصلت النساء الثريات والراهبات على فرص أكبر للتعليم الرسمي، فتعلمن القراءة والكتابة باللاتينية واللغات العامية، بينما اكتفت الفتيات من الطبقات الدنيا بالتعلم المنزلي أو التعليم المحدود في الأديرة. ورغم الاعتقاد السائد بنقص القدرات الفكرية للنساء، فقد حصلت بعض الراهبات على منح دراسية متقدمة، ويُرجح أن مستوى معرفة القراءة والكتابة لدى الإناث كان أعلى مما يُعتقد، خصوصًا في المراكز التجارية (Laumonier, 2022).

ووفقًا للوكاس (Lucas,2006)، كانت بعض نساء النبلاء و/أو العائلات المالكة في العصور الوسطى متعلمات، وأتيحت لهن فرصة التعليم داخل أسوار القلاع أو الأديرة أو المدارس التابعة للرهبنة في أغلب الأحيان، كان هذا النوع من تعليم المرأة يُدرّسه معلمون خصوصيون أو رئيسات دير في المنازل أو الأديرة، وفي معظم الحالات كان المنهج الدراسي يعتمد بشكل أساسي على الكتابة والقراءة والرسائل الأساسية.

في العصور القديمة وطوال العصور الوسطى، لم تتحصل سوى بعض النساء الملكيات على التعليم، في ذلك الوقت من التاريخ، كان تعليم النساء محدودًا إلى حد كبير، رغم أن بعض النساء من النبلاء كن متعلمات. كانت الإناث من العائلات ذات النفوذ والثراء والسلطة أكثر حظًا في الحصول على التعليم مقارنة بغيرهن من الأقل حظًا. ومع ذلك، فقد كانت خبرات هؤلاء النساء المتعلمات محدودة نسبيًا مقارنة بالفرص المتاحة للذكور.

كانت الأديرة، والراهبات، والمعلمون الخصوصيون أحيانًا يعلمون الإناث الملكيات إلى جانب

الذكور، ولكن غالبًا ما اقتصر تعليم الإناث على دروس أساسية في القراءة والكتابة، وقد عارضت الكنيسة المبكرة التعليم المختلط بين الذكور والإناث، ومع نمو مدارس الكاتدرائيات وتحولها إلى جامعات كبيرة، قلّت فرص التعليم المتاحة للنساء إذ تم منعهن من الحضور

في ذلك الوقت من التاريخ، كانت المعايير الاجتماعية والثقافية تؤكد أن النساء غير متساويات فكريًا مع الرجال، وأن هوية المرأة كانت مرتبطة بالزواج والأمومة وخضوعها للرجال. ومع مرور الوقت، توسعت فرص التعليم للنساء في الولايات المتحدة مع ظهور المدارس النموذجية وكليات إعداد المعلمين التي تطورت من مدارس دينية صغيرة خلال القرن التاسع عشر.

في الولايات المتحدة، كانت المدارس النموذجية وكليات إعداد المعلمين أولى أشكال التعليم الرسمي العالي المتاحة للنساء، وأصبحت هذه المدارس بوابة للفرص المهنية المستقبلية. كما ساعدت المدارس النموذجية النساء على الاعتماد على أنفسهن، ورفعت من وضعهن الاجتماعي والاقتصادي، من ربات بيوت بلا دخل يعتمدن على الرجال أو الزواج أو الأديرة، إلى حالة أقل اعتمادًا على الآخرين(Portugal, 2014).

ثالثاً: أهداف تعليم المرأة في الحضارة الغربية:

انطلاقًا من مراجعة الأدبيات والدراسات السابقة ذات الصلة، يمكن ملاحظة أنّ أهداف تعليم المرأة في الحضارة الغربية القدمية والوسطى جاءت متعددة في مختلف الجوانب الدينية والمنزلية والاجتماعية والفكرية والسياسية والمهنية والعلمية، وفيما يلي أبرز تلك الأهداف:

١. **تعزيز التعليم الديني والأخلاقي:** ارتبط تعليم النساء، خصوصًا في الأديرة، بالتعليم الديني والصلوات والطقوس الكنسية، مما عزز الالتزام بالقيم الدينية والواجبات الأخلاقية.(Hall, 2021; Kersey, 1980)

٢. **إكساب المهارات المنزلية والاجتماعية:** وهدف تعليم المرأة في العصور القديمة والوسطى إعدادهن لأدوارهن المنزلية والأسرية، مثل الطهي والخياطة ورعاية الأطفال، إضافةً إلى آداب السلوك والتعامل الاجتماعي **المهذب** (Głusiuk, 2016; Hall, 2021).

٣. **تنمية القدرات الفكرية والثقافية:** تمكنت بعض النساء، لا سيما من الطبقات الأرستقراطية، من تعلم القراءة والكتابة باللاتينية واللغات المحلية، إلى جانب الأدب والفنون الحرة والموسيقى، بهدف الارتقاء بمكانتهن الفكرية والاجتماعية (Lucas, 2006; Hall, 2021).

٤. **التأهيل للأدوار الاجتماعية والسياسية:** هدفت بعض أشكال التعليم، خصوصًا في القصور وبين نساء النبلاء، على إعداد الفتيات للقيام بأدوار اجتماعية أو سياسية بارزة، من خلال تعليم فنون الحوار والآداب الراقية وإدارة شؤون المنزل والضيعات.(Hall, 2021; Głusiuk, 2016)

٥. **اكتساب المهارات المهنية والعملية:** كان الهدف من التعليم لدى الطبقات الوسطى والفقيرة هو تمكين النساء من مهارات عملية ومهن مثل النسج والخياطة والتجارة وإدارة المحلات، بما يضمن لهن سبل العيش وقدرًا من الاستقلالية (Hall, 2021).

رابعاً:" نظم تعليم المرأة في الحضارة الغربية

أ- أنماط تعليم المرأة في الحضارة الغربية:

اتضح من خلال مراجعة الأدب السابق أن تعليم المرأة في الحضارة الغربية خلال العصور القديمة والوسطى لم يكن نمطًا واحدًا موحّدًا، بل تنوّع باختلاف الطبقة الاجتماعية والبيئة المحيطة والهدف من التعليم، وقد تبلورت صورة عامة تشير إلى وجود نمطين رئيسين:

١. **النمط الأول: التعليم غير المؤسسي (الخاص/غير المرتبط بمؤسسات رسمية)**

- التعليم المنزلي :تعلمت العديد من الفتيات من أمهاتهن أو قريباتهن، مع التركيز على المهارات المنزلية على أيدي الأمهات، المربيات، أو معلمين خصوصيين، لتعلم القراءة الأولية، المبادئ الدينية، المهارات المنزلية، والفنون الطبية البسيطة.(Hall, 2021; Głusiuk, 2016)

- التعليم في القلاع والقصور :للفتيات من طبقة النبلاء، حيث أشرفت سيدات القصور أو رجال الدين على تعليمهن القراءة والكتابة، إدارة شؤون المنزل، السلوك الاجتماعي، الفنون، والموسيقى.(Hall, 2021)

- التدريب المهني والحرفي :خاص بالطبقات الوسطى والفقيرة، وتركز على مهارات عملية مثل النسج، الخياطة، التجارة، والخدمة في البيوت أو الأديرة.(Hall, 2021)

٢. **النمط الثاني: التعليم المؤسسي (المرتبط بمؤسسات تعليمية أو دينية رسمية)**

- الأديرة ودور الراهبات :حيث تلقت الفتيات تعليمًا دينيًا وفكريًا متقدمًا شمل القراءة والكتابة باللاتينية، الفنون الحرة، الأدب، الموسيقى، والقانون (Hall, 2021; Kersey, 1980).

- المدارس الأولية والكاتدرائية :تعليم ابتدائي للقراءة والكتابة والدين، وأحيانًا الحرف البسيطة، مع ظهور "مدارس النساء (dame schools)" في المدن (Hall, 2021).

- المدارس الملكية :مثل مدرسة البلاط في عهد شارلمان، التي أتاحت للبنات الأرستقراطيات دراسة الكتب المقدسة والفنون الحرة إلى جانب الذكور.(Hall, 2021) .

- المدارس العلمانية: في أواخر العصور الوسطى، أصبح بإمكان الفتيات في المدن الالتحاق بالمدارس العلمانية، رغم أن ذلك كان أقل شيوعًا مقارنة بالأولاد (Hall, 2021).

- الجامعات :رغم أنها خُصصت للرجال، سمحت بعض الجامعات مثل ساليرنو وبولونيا وسلامنكا ومونبلييه بانضمام النساء إلى دراسة الطب والقانون والتدريس فيها (Kersey, 1980).

ب- المجالات العلمية لتعليم المرأة ومارستها

يمكن تمييز نموذجين من التعليم النسوي في العصور الوسطى استنادًا إلى (Głusiuk, 2016):

- النموذج الأول :يركز على تعليم قواعد الآداب الاجتماعية (الإتيكيت)، حيث كان من المتوقع أن تتقن النساء، خصوصًا الراغبات في لعب دور بارز في المجتمع، فنون السلوك الراقي والتواصل الاجتماعي المهذب. وإلى جانب ذلك، كانت بعضهن يتعلمن القراءة، ورواية القصص، والصيد، ولعب الشطرنج أو ألعاب الطاولة الأخرى.
- النموذج الثاني :اهتم بتعليم المرأة واجباتها تجاه الزوج والأسرة، بما في ذلك شؤون المنزل، والواجبات الدينية، وسلوك الزوجة المثالية (**Głusiuk, 2016**)

وبالنسبة لمحتوى تعليم المرأة، فقد تعلمت الفتيات في العصور الوسطى مجموعة من المعارف والمهارات حسب الطبقة الاجتماعية والوسيلة التعليمية المتاحة لهن. فقد اكتسبت الفتيات في المنزل أساسيات الحياة اليومية من أمهاتهن أو قريباتهن، مثل الطهي والخياطة ورعاية الأسرة، بينما حظيت الفتيات الأرستقراطيات والراهبات بفرص أوسع في الأديرة، حيث تعلمن القراءة والكتابة باللاتينية، وحفظ الصلوات والنصوص الدينية، والموسيقى والحساب، وبعضهن مارسن الكتابة والتأليف باللاتينية. كما وفرت العائلات الثرية تعليمًا خصوصيًا لبناتها شمل القراءة والكتابة واللغات والموسيقى، بينما بدأت بعض الفتيات في المدن الالتحاق بالمدارس العلمانية في أواخر العصور الوسطى، رغم قلة انتشاره مقارنة بالأولاد. إضافة إلى ذلك، اكتسبت الفتيات مهارات اجتماعية وفنية مثل التهذيب، الموسيقى، الفروسية، الصيد، التطريز والحرف اليدوية، وبعضهن تعلمن الطب البدائي أو الحرف العملية كإدارة المحلات والتوثيق، وفقًا لاحتياجات الطبقة الاجتماعية ووسائل التعلم المتاحة (Lucas, 2006; Hall, 2021; Adamson, 2010; Orme, 2006).

وفي المجتمع اليوناني القديم برزت تجارب متباينة في تعليم النساء بين المدن-الدول. ففي إسبرطة، حصلت النساء على فرص أوسع للتعليم والتدريب البدني، وتمتعن بحقوق في الملكية والإرث، بينما كان تعليم النساء في أثينا محدودًا وغير منظم، واقتصر غالبًا على بنات الأسر الأرستقراطية أو الأجنبيات المقيمات (الميتِكس) وخاصة فئة "الهتايراي" اللواتي تميزن بالثقافة والذكاء. وقد برزت أسماء لنساء فلاسفة مثل أكسيوثيا الفيلسية ولاستينيا المانتينية كطالبات في أكاديمية أفلاطون، مما يعكس انفتاحًا فلسفيًا نادرًا قائمًا على فكرة مساواة الروح بين الجنسين. كما ارتبط تعليم النساء بالموسيقى والرقص، مع شواهد أثرية تؤكد تلقي بعض الفتيات تعليمًا في القراءة والكتابة. وبرزت أسبازيا من ميليتوس كشخصية فكرية بارزة في أثينا بفضل تأثيرها السياسي والفلسفي وصلاتها بسقراط وبريكليس. إلى جانب ذلك، كان للقابلات والطبيبات مكانة خاصة، إذ نقلن معارف التوليد والطب عبر الخبرة والتجربة العملية داخل دوائر النساء، مما جعل مهنة التوليد والطب النسائي من أبرز مجالات التعليم المهني للنساء. وهكذا يعكس تعليم المرأة في الحضارة اليونانية القديمة واقعًا محدودًا ومشروطًا اجتماعيًا، لكنه أتاح لبعض النساء البروز في مجالات الفلسفة، الأدب، والطب (Stevanović, 2023)

ج- مؤسسات تعليم المرأة في الحضارة الغربية

كان التعليم في العصور الوسطى للفتيات والنساء متنوعًا ومترابطًا بشكل وثيق بالمكانة الاجتماعية والطبقة عند الولادة. غالبًا ما تتبادر صورة الأديرة إلى الذهن عند الحديث عن تعليم النساء باعتبارها أبرز المؤسسات التعليمية، إلا أن الصورة الحقيقية تشمل مدارس القلاع، المدارس الملكية، المدارس الكاتدرائية، المدارس الجامعية الكنسية، المدارس القروية، التدريب المهني، والتعليم المنزلي، فيما يتعلق بتعليم الفتيات من الأسر النبيلة، كانت هناك ثلاث طرق للتعلم اعتُبرت مناسبة لمكانتهن الاجتماعية :ولقد تعلمت الفتيات في عدة أماكن حسب الطبقة الاجتماعية والهدف من التعليم: وفيما يلي عرض أهم مؤسسات:

١. التعليم المنزلي:

وربما الأكثر شيوعًا، فكان بقاء الفتيات في المنزل وتعلمهن على يد الأم، وأحيانًا من المعلّم الخاص بالأشقاء الذي كان الأب يستأجره. وفي بعض الأحيان، إذا سمح الأب، كانت الفتيات يتلقين الدروس نفسها التي يتلقاها إخوتهم على يد المعلم. وهكذا، تعلّمت الفتيات من أمهاتهن ما يحتجن إليه، ثم قضين بضع ساعات مع إخوتهم في دراسة المواد التي كان يدرّسها المعلم (Głusiuk, 2016).

كما أن في الطبقات الدنيا، كان المنزل مسؤولًا عن تعليم البنات المبادئ الدينية، المهارات المنزلية، الفنون الطبية البسيطة، وأحيانًا القراءة والكتابة الابتدائية. غالبًا ما كان مستوى التعليم المحدود للأم ينتقل إلى الابنة، بينما كان الأقارب الذكور أو الكهنة يعلّمون الفتيات الواعدات فكريًا، وكانت الفتاة تتعلم في بيتها أو بيت آخر من خلال الرعاية الأسرية أو الخدمة المنزلية أو برامج تعليمية داخل بيوت النبلاء والملوك. وقد قام بالتعليم الأهل، أو رجال الدين، أو متخصصون مثل الكتبة أو الموسيقيون، وكان التعليم في الغالب شفويًا مع قراءة النصوص بصوت عالٍ حتى تتمكن

الفتاة من قراءتها بنفسها لاحقًا، في المرحلة المبكرة (infantia)كانت الأم أو المربية تعلم الفتيات أساسيات القراءة والصلاة باللاتينية، مثل "Pater Noster" و "Creed"و"Ave" (Hall, 2021)

٢. التعليم في الأديرة ودور الراهبات:

كانت الأديرة بيئة فعالة لتعزيز التعليم الفكري للنساء، أسست شولاستيكا، أخت القديس بنديكت، الأديرة في القرن السادس لتعزيز العبادة المسيحية ونشر تأثير الكنيسة، والتحقت بعض النساء بالأديرة بعد تلقي التعليم الأساسي أو بدأن التعليم في سن مبكرة قبل الزواج، حيث كان التعلم جزءًا واضحًا من الحياة الديرية، وشملت المناهج القراءة والكتابة باللاتينية، التعليم الديني، التطريز، الغزل، النسيج، الرسم، الأخلاق، والموسيقى، إضافة إلى دراسة القانون، الأدب الكلاسيكي، اللغة اليونانية، والفنون الليبرالية السبع: النحو، الجدلية، البلاغة، الموسيقى، الحساب، الهندسة، والفلك.(Hall, 2021) .

وقد مثّلت الأديرة خيارًا شائعًا لدى العائلات الأرستقراطية لإرسال بناتهم للتعليم أو الرعاية، حيث استمر بعض الفتيات حتى مرحلة البلوغ .(pueritia) فبينما أُعدّت بعضهن لحياة دينية، حصل معظمهن على تعليم يشبه مدارس داخلية، مع خيار الانضمام إلى الرهبنة لاحقًا. أهم الأديرة للطبقات الأرستقراطية مثل Wilton و Shaftesburyو NunnaminsterوBarking، كانت توفر أعلى مستويات التعليم(Hall, 2021) .

مع الغزوات والحروب المتكررة، تعلمت بعض الراهبات الطب والجراحة لتقديم الرعاية الطبية في غياب الأطباء والممرضين، كما أتيحت لهن فرص النسخ الأدبي والتطريز الذي تطلب معرفة بالتصميم، التاريخ، الأدب، اللاهوت، وتقنيات الخياطة. وقد أصبح أكثر الراهبات تعلمًا رئيسات للأديرة في سن مبكرة، وتمكنّ من المنافسة مع الرجال في الدراسات الكلاسيكية وإدارة ممتلكات كبيرة وكتابة رسائل علمية (الابتدائي1980 ,Kersey) .

٣. التعليم في القلاع:

توفر القلاع فرصًا تعليمية للفتيات بعد الأديرة. تعتني المربيات بالطفل حتى سن السابعة، ثم تتولى سيدة القلعة مسؤولية التعليم مباشرة أو عن طريق الشعراء ورجال الدين. تعلمت الفتيات القراءة والكتابة باللاتينية، إدارة شؤون المنزل، المهارات الطبية والجراحية لرعاية الرجال العائدين من الحروب، إضافة إلى مهارات عملية مثل الغزل والخياطة لصنع الملابس وقطع الكنائس. كما تلقين تعليمًا اجتماعيًا وثقافيًا يشمل البروتوكولات، فنون الحديث، التودد، العناية بالمظهر، الغناء، الرقص، الموسيقى، وآداب المائدة، بالإضافة إلى الألعاب الاجتماعية مثل الشطرنج، النرد، الفروسية، وصيد الصقور.

٤. المدارس الابتدائية غير الرسمية:

كانت الفتيات أحيانًا ينضممن إلى المدارس الصغيرة أو الفصول التي يدرّسها كهنة الرعية، خاصة في المدن، مع وجود بعض المدارس في الريف. هذه المدارس كانت بمثابة ما يُعرف لاحقًا بـ "مدارس النساء (dame schools)وركزت على القراءة والكتابة والدين (Hall, 2021).

٥. المدارس الملكية:

في القرن الثامن، أسس شارلمان مدرسة البلاط، حيث ركز المنهج على الكتب المقدسة والفنون الليبرالية السبع، وحضرت نساؤه وبناته الدروس مع الأقارب الذكور والمسؤولين الملكيين والإمبراطور نفسه. كانت فرص التعليم في المدارس الملكية غالبًا محدودة لأبناء وبنات النبلاء، مع تحول تدريجي من النحو اللاتيني إلى اللغة الفرنسية، وأصبح من الشائع إرسال البنات إلى هذه المدارس أو تعليمهن على يد مربيات ومعلمين خصوصيين متخصصين.

٦. المدارس الكاتدرائية والمدارس القروية:

استقبلت المدارس الكاتدرائية بعض الفتيات لتعلمن الحرف اليدوية إلى جانب التوجيه الديني، بينما كانت المدارس الابتدائية العامة تقبل الفتيات لتعليم الأبجدية والمهارات الأساسية، وكان التعليم غالبًا بالعامية وليس باللاتينية. في القرى، كانت هناك مدارس مختلطة لتعليم القراءة والكتابة خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر، ما منح الفتيات في المناطق الريفية فرصًا محدودة للتعليم الابتدائي.(Kersey, 1980; Hall, 2021)

٧. التدريب المهني والعمل:

للفتيات من الطبقة المتوسطة والفقيرة، كان التعلم مرتبطًا غالبًا باكتساب مهارات عملية وحرفة لتحسين فرص الاعتماد على الذات، مثل النسج والخياطة وصناعة الأقمشة وصباغة الملابس والخبز والتجارة، وإدارة المحلات، والفنادق وغيرها. وقد كانت هذه المهارات تُكتسب في المنزل، أو أثناء العمل كخادمات في بيوت أخرى، أو أحيانًا في الأديرة.(Hall, 2021)

٨. الجامعات:

شهدت الجامعات نموًا في أواخر العصور الوسطى، وكانت التعليمات العليا مخصصة للرجال، إلا أن بعض الجامعات في إيطاليا ودول أخرى سمحت بانضمام النساء، مثل جامعة ساليرنو، جامعة بولونيا، جامعة سلامنكا، وجامعة مونبلييه. حصلت النساء على درجات علمية ودرّسن في مجالات الطب والقانون، رغم استمرار التحيزات ضد التعليم النسائي ونقص الدعم الفعّال (Kersey, 1980).

٩. التدريب المهني والعمل:

للفتيات من الطبقة المتوسطة والفقيرة، كان التعلم مرتبطًا غالبًا باكتساب مهارات عملية وحرفة لتحسين فرص الاعتماد على الذات، مثل النسج والخياطة وصناعة الأقمشة وصباغة الملابس والخبز والتجارة، وإدارة المحلات، والفنادق وغيرها. وقد كانت هذه المهارات تُكتسب في المنزل، أو أثناء العمل كخادمات في بيوت أخرى، أو أحيانًا في الأديرة.(Hall, 2021)

بشكل عام، لم يكن التعليم الذي تلقته الفتيات مختلفًا كثيرًا عن تعليم الفتيان من نفس الطبقة الاجتماعية، باستثناء بعض الجوانب مثل التدريب العسكري، والمناصب الدينية العليا، والتعليم الجامعي. فقد حظيت الفتيات بتعليم متقدم، حتى في بعض الفنون الحرة، وكان ذلك يعتمد على طبقتهن الاجتماعية وما هو مطلوب لحياتهن المستقبلية. ومن المهم أن نتذكر أن كثيرًا من الأدلة المتوفرة كتبها الرجال ورُويت من منظورهم؛ إذ ركزوا على جوانب تعليم النساء التي فضلوها وتجاهلوا غيرها. ومع ذلك، فقد شاركت المرأة النبيلة، سواء كانت متزوجة أو راهبة، في كثير من المعارف والمهارات التي امتلكها زوجها أو إخوتها.

كما أن نساء الطبقة الوسطى والعاملة تمكنّ أيضًا من تحقيق إنجازات تعليمية ومهنية. وخلال الفترة من القرن الحادي عشر إلى الخامس عشر، مرّ مفهوم ومحتوى التعليم بتحولات تدريجية؛ ففي بدايته كان تعليم الفتيات يتم غالبًا في البيوت أو الأديرة، لكن بنهاية القرن الخامس عشر برزت فكرة "الذهاب إلى المدرسة"، خاصة للأولاد الأرستقراطيين، ثم امتدت تدريجيًا إلى طبقات أخرى. وقد أصبحت مهنة المعلم والمعلمة مأجورة ومعترفًا بها، وبدأ اليوم الدراسي المنتظم في التبلور، كما زاد انتشار الكتب الدراسية، وبحلول القرن السادس عشر ظهرت مؤلفات تدعو إلى وضع مناهج رسمية، وازداد الاهتمام بتعليم النساء بشكل أعمق، ومع دخول الفتيات والفتيان الفصول الدراسية معًا، وترسخ مهنة التعليم، أصبح الطريق ممهّدًا للاقتراب من مفهوم التعليم الحديث للأطفال.(Hall, 2021) .

السؤال الثالث: ما أوجه الاتفاق والاختلاف بين تعليم المرأة في الحضارتين الإسلامية والغربية (القديمة والوسطى) في ضوء أهدافه، ونظمه، ومراحله، وأنماطه، ومجالاته، وضوابطه، ومؤسساته التعليمية؟

تم الإجابة على هذا السؤال، تمت استخلاص أوجه التشابه والاختلاف في تعليم المرأة في الحضارتين الإسلامية والغربية (القديمة والوسطى) وكانت في النقاط الآتية:

١. أهداف وغايات تعليم المرأة: كانت غاية تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية دينية ودنيوية معًا؛ فارتبط التعليم بتمكينها من معرفة حقوقها وواجباتها الشرعية، وأداء رسالتها في الدعوة إلى الله، وبناء شخصيتها لتكون عنصرًا فاعلًا في الأسرة والمجتمع، إضافةً إلى مشاركتها في مجالات الحياة العلمية والعملية كالطب والتعليم والفلك والسياسة، مع إقرار حقها في التعلم مساوية للرجل منذ فجر الإسلام، فيما كانت غاية واهداف تعليم المرأة في الحضارة الغربية(القديمة والوسطى) محصورة في جوانب محدودة، إما دينية داخل الأديرة والصلوات الكنسية، أو منزلية واجتماعية لتأهيلها لأدوارها الأسرية، ولم يُتح التعليم الراقي إلا لنساء الطبقات الأرستقراطية، بينما ظلت غالبية النساء محرومات من التعليم النظامي حتى العصور الحديثة.

٢. الحق في التعليم: نظرت الحضارة الإسلامية إلى تعليم المرأة بأنه حقًا شرعيًا أصيلًا وواجبًا اجتماعيًا، فجعلته متاحًا ومفتوحاً بدرجات مختلفة لكافة نساء طبقات المجتمع، بينما ارتبط تعليم المرأة في الحضارة الغربية بالعوامل الطبقية والدينية، فاقتصر في الغالب على الأديرة وطبقة النبلاء، ولم يتسع نطاقه لعامة النساء إلا في مراحل متأخرة.

٣. ضوابط تعليم المرأة: في الحضارة الإسلامية وضعت ضوابط واضحة لتعليم المرأة شملت الجوانب الشرعية والسلوكية والمنهجية، لضمان صيانة كرامتها وتحقيق التوازن بين الدين والدنيا فيما لم ترد في الادبيات وجود ضوابط منظمة لتعليم المرأة في الحضارة الغربية القديمة والوسطى، بل خضع الأمر للأعراف والطبقات الاجتماعية دون إطار تشريعي أو تربوي محدد.

٤. أنماط ومراحل التعليم: تشابهت الحضارتان الإسلامية والغربية في أن تعليم المرأة مرّ بمراحل أو أنماط متدرجة، فيد مر تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية بمراحل متدرجة وهادفه شملت تعلم أساسيات القراءة والكتابة في المرحلة الأولى، ثم التوسع في العلوم الشرعية أو بعض العلوم الدنيوية في الثانية، وصولًا إلى إعداد المتخصصات في الثالثة، مع أنماط تنوعت بين تعليم بنات الخاصة في القصور، وتعليم العامة في الكتاتيب والمساجد، فيما تعددت أنماط تعليم المرأة في الحضارة الغربية القديمة والوسطى بين التعليم المنزلي والقصور والتدريب المهني للفئات الدنيا، والتعليم المؤسسي في الأديرة والمدارس الكاتدرائية والملكية، وصولًا إلى السماح المحدود للنساء بدخول بعض الجامعات كدراسة الطب والقانون.

٥. المجالات العلمية لتعليم المرأة: اتصفت مجالات تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية بأنها كانت واسعة، فقد شملت العلوم الدينية واللغة والأدب والاقتصاد والطب والتمريض والتوليد، فيما تركزت مجالات تعليم المرأة في الحضارة الغربية القديمة والوسطى على الآداب الاجتماعية والمهارات المنزلية والقراءة والكتابة والموسيقى للطبقات الأرستقراطية أو الراهبات، مع بروز استثناءات فردية في الفلسفة والطب، وكانت الفرص محدودة مقارنة بالرجال. وعليه يمكن القول إن فرص تعليم المرأة علميًا وعمليًا في الإسلام أكثر اتساعاً وتنوعاً وانفتاحاً من الحضارة الغربية، التي كانت محدودة ومقيدة بالطبقة والمؤسسات.

٦. مؤسسات تعليم المرأة: رغم اختلف ثقافة الحضارتين الإسلامية والغربية فقد تنوع مؤسسات تعليم المرأة في الحضارتين الإسلامية والغربية، واختلفت أهدافها وأسسها، حيث اقتصرت مؤسسات تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية على المنازل والمساجد والدور الخاصة، وشمل التعليم بين النساء أو على يد رجال ضريرين، مع قيام بعض العالمات برحلات طلب العلم، ما عكس مرونة وانفتاح النظام التعليمي وهو ما يتوافق مع تعليم الكبار، فيما كانت مؤسسات تعليم المرأة في الحضارة مرتبطة بالطبقة الاجتماعية، وتوزعت بين التعليم المنزلي، الأديرة، القلاع، المدارس الكاتدرائية والملكية، وصولًا إلى الجامعات للنخبة فقط. وبذلك اتسم التعليم الإسلامي بالبعد الشرعي والعملي، بينما كان التعليم الغربي مؤسسيًا وطبقيًا.

التوصيات والمقترحات:

١. العمل على تطوير نظم وسياسات تعليم الكبار لجميع النساء لتوفير فرص تعليمية متساوية لهم، خصوصًا الأميات في المناطق النائية أو المهمشة.

٢. قيام الجهات المعنية في تعليم الكبار في الاعتماد نماذج تعليمية متعددة تشمل التعليم المنزلي، التعلم عن بعد تعليم الأميات من النساء، استنادًا إلى تجارب الحضارة الإسلامية في مرونة التعليم.

٣. تشجيع الدراسات العلمية التي تقارن بين الحضارات المختلفة في تعليم المرأة للاستفادة منها في توظيف تجاربها في تطوير سياسات وبرامج التعليم للمرأة في العصر الحالي.

٤. إجراء دراسة لمقارنة تعليم المرأة في الحضارة الإسلامية والحضارات الأخرى كالحضارة الصينية والهندية.

أولا: قائمة المصادر:

القرآن الكريم

- سورة العلق، الآيات (١-٥)
- سورة الأحزاب، الآية (٣٤).

الأحاديث:

ابن ماجه، محمد بن يزيد. (بدون تاريخ). سنن ابن ماجه. كتاب السنة، باب فضل العلماء وحثّهم على طلب العلم، المكتبة الشاملة.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (٢٠٠٢). صحيح البخاري. تحقيق: مصطفى ديب البغا. بيروت: دار ابن كثير، اليمامة للنشر والتوزيع.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (بدون تاريخ). كتاب العلم من صحيح البخاري، باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم، بيروت: دار ابن كثير.

كتاب الطب، حديث (٥٦٧٨).

مسلم بن الحجاج، أبو الحسين القشيري النيسابوري. (١٩٩١). صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

مسلم بن الحجاج. (٢٠٠٦). صحيح مسلم. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

كتاب المساقاة، حديث (١٥٥٢).

كتاب الجهاد والسير، حديث (١٨١٢).

كتاب السلام، حديث (٢٢٠٤).

ابن الأثير، عز الدين. (١٩٩٤). أسد الغابة في معرفة الصحابة. بيروت: دار الكتب العلمية.

ثانياً: قائمة المراجع العربية:

أعلى النموذج

إبراهيم، إبراهيم محمد. (٢٠٠٧). تعليم الكبار عبر العصور. مجلة آفاق جديدة في تعليم الكبار، (٦)،٤٢ -٧٨.

ابن منظور، محمد بن مكرم. (١٩٩٣). *لسان العرب* (ط.٣). بيروت: دار صابر.

أبو جبلة، عامر جاد الله. (١٩٩٨). تاريخ التربية والتعليم في صدر الاسلام / عامر جاد الله أبو جبلة. الأردن :دائرة المكتبة الوطنية.

إنصاف، عبدا لأحد، وهمت، عنايت الرحمن. (٢٠٢٣). حق المرأة المسلمة في التعلم والتعليم: مراحله وضوابطه. مجلة ريحان للنشر العلمي، (٣٨) ،١٧٦ - ١٩٧.

بابطين، هناء أبو بكر محمد. (٢٠٢١). جودة تعليم النساء في عصر النبوة .مجلة القلم، (٢٥)، ٤٦٨ - ٥٠٥.

باوزير، مريم بنت محمد بن أبو بكر. (٢٠١١). أهلية المرأة وأثرها في الحقوق والواجبات. مجلة مركز البحوث والدراسات الإسلامية، ٧(٢٤)، ٥٥٩ - ٦٩٤.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٤٢٣هـ) .الجامع الصحيح (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر). بيروت: دار طوق النجاة.

بن يكن، عبد المجيد. (٢٠١٩). الحضارة العربية الإسلامية وتفاعلها مع الحضارة الإنسانية .مجلة التراث، ٩(٢)، ٥٦ - ٧٢.

بوفاغس، سعيدة. (٢٠١٧). منهج الإسلام في تنشئة المرأة تربية وتعليما. مجلة الآداب والعلوم الإنسانية، ١٦(٢)،٣٥٩-٣٨١.

التميمي، عز الدين؛ وسمرين، بدر اسماعيل. (١٩٨٥). نظرات في التربية الإسلامية. الشركة المتحدة للنشر والتوزيع.

التميمي، ندى بنت عبد الله بن سعود، والشعيبي، عبد الرحمن بن عبد العزيز. (٢٠٢٠). تعليم الكبار في الحضارة الغربية. مجلة آفاق جديدة في تعليم الكبار، (٢٨)، ٣١٧ - ٣٣٦.

التويجري، عبد العزيز بن عثمان. (٢٠١٥). خصائص الحضارة الاسلامية وآفاق المستقبل. الإسلام اليوم، (ط٢). إيسيكوك: منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة..

الجبري، عبد المتعال. (١٩٩٣). المرأة في التصور الإسلامي. القاهرة: مكتبة وهبة.

الحصف، منيرة بنت مسفر، والشعيبي، عبد الرحمن بن عبد العزيز. (٢٠٢١). أصول تعليم الكبار في الحضارة الغربية. مجلة آفاق جديدة في تعليم الكبار، (٣٠)،٣٨٥-٤٠٢.
الحمد، أحمد. (٢٠٠٢). التربية الاسلامية. الرياض: دار اشبيليا
السالوس، مني علي. (٢٠٠٣). الحقوق التعليمية للمرأة في الإسلام من واقع القرآن والسنة. القاهرة: دار النشر للجامعات.
السبتي، انتصار. (٢٠١٥) التعليم في العصر الأموي ٤١-١٣٢ه. تموز للطباعة والنشر والتوزيع
سند، ياسمين سالم مطرود. (٢٠٢٣). حق المرأة في التعليم في ضوء الشريعة الإسلامية: عصر الرسالة أنموذجا. مجلة آداب البصرة، (١٠٣)، ١٧٣ - ١٨٨.
شلبي، أبو زيد. (٢٠١٢). تاريخ الحضارة الإسلامية والفكر الإسلامي. القاهرة: مكتبة وهبة.
الطلحي، بركة بنت مضيف بن علي. (٢٠١٥). تعليم المرأة في المسجد النبوي. مجلة الحرمين الشريفين، (٢)، ٢٦٩ - ٣٢٤.
العبد الكريم، فوزية بنت، وابن سبل، منيرة. (٢٠٢٣). مناهج تعليم المرأة في الأندلس .مجلة كلية التربية بالمنصورة،١(١٢٣)،٨٩٨-٩٣٨.
العبد الله، منيرة محمد. (٢٠٢٠). دراسة مقارنة تعليم الكبار في الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية. مجلة آفاق جديدة في تعليم الكبار، (٢٧)،١٧١-٢٣٦.
العساف، صالح (١٤٣٣). المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية. الرياض: مكتبة العبيكان.
عمر. أحمد مختار عبد الحميد. (٢٠٠٨) معجم اللغة العربية المعاصرة. عال الكتب.
العمر، فاروق صالح، وهنادي عبد العظيم صفر. (٢٠٢٤). تعليم المرأة الأوروبية ودورها الثقافي في العصور الوسطى. مجلة كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة ذي قار، ١٤(٣)،١١٢–١٣٦.
عويس، محمد. (٢٠٠٩). دور المرأة في العلم والتعليم عبر العصور الاسلامية. مجلة الوعي الإسلامي، ٤٦(٥٣٠)، ٣٢ - ٣٣.
محمد - عبد القوي عبد الغني. (٢٠١٤). دراسات في تاريخ التربية الإسلامية في العصر النبوي والخلافة الراشدة. القاهرة: دار الفكر العربي.
المزيني، إبراهيم بن محمد بن الحمد. (٢٠٠١). دور المرأة المسلمة في العلم والتعليم عبر العصور الإسلامية منذ صدر الاسلام وحتى نهاية العصر المملوكي. مجلة كلية الآداب، (٣١)، ٨١ - ١٢٥.
النملة، هيفاء حمود إبراهيم. (٢٠٢٤). تمكين المرأة من التعليم في العصور الإسلامية الأولى .مجلة كلية التربية، ٣٥(١٣٨)، ٣٤٣ - ٣٧٨.

ثالثاً: قائمة المراجع الأجنبية:

Adamson, J. W. (2013). A Short History of Education. (Reprint edition 2013). Cambridge: Cambridge University Press.
Biswas, S. (2023, June 1). Education through the ages: A journey of transformation and progress. LinkedIn. https://www.linkedin.com/pulse/education-through-ages-journey-transformation-progress-suraj-biswas
Głusiuk, A. (2016). Education of girls in the 14th century according to Francesco da Barberino. Saeculum Christianum, 23(1), 93–101.
Islam, M. S. (2016). Importance of Girls' Education as Right: A Legal Study from Islamic Approach. Bijing Law Review, 7, 1 – 11.
Kersey, S. N. (1980). Medieval education of girls and women. Educational Horizons, 58(4), 188-192.
Laumonier, L. (2022, May 23). Learning to Read and Write: Women's Education in the Middle Ages. Medievalists.net. Retrieved September 14, 2025, from https://www.medievalists.net/2022/05/womens-education-imiddle-ages/
Lucas, C. J. (2006). American higher education: A history (2nd ed.). New York: Palgrave Macmillan.
Orme, N. (2006). Medieval Schools: From Roman Britain to Renaissance England. New Haven, CT: Yale University Press.
Portugal, L. M. (2014). The Education of Women: An Historical to Present Day Analysis. Publicación Independiente.
Stevanović, L. (2023). Women's education, knowledge and competence in Ancient Greece. Filozofija i društvo, 34(1), 43-58.
Study.com. (2025). Western civilization: Definition, history & summary. Retrieved October 3, 2025, from https://study.com/learn/lesson/western-civilization-history-summary.html

المجلّة الدّوليّة للشّريعة والدّراسات الإسلاميّة

International Journal of Sharia and Islamic Studies

مجلّة علميّة – دوريّة – محكّمة – مصنّفة دوليّاً

النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكيفية تطبيقه في العصر الحاضر.

أ. عويض عاتق الصبحي

باحث دكتوراه - الجامعة الإسلامية - المملكة العربية السعودية.

The economic system during the reign of Umar ibn Abd al-Aziz (may God be pleased with him) and how it is applied in the present era.

OWAIDH ATEEQ ALSUBHI

PhD Researcher - Islamic University - Kingdom of Saudi Arabia.

E-mail: ew-97@hotmail.com

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٥/٠٧/٠١م تاريخ قبول نشر البحث: ٢٠٢٥/١١/٣٠م

الكلمات المفتاحيّة:

النظام - الاقتصادي – عمر بن عبدالعزيز.

KEY WORDS:

system – economic – ʿUmar ibn ʿAbd al-ʿAzīz.

مستخلص البحث:

يهدف البحث إلى التعرف على النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبدالعزيز، ثم إلى كيفية الاستفادة منه في الواقع المعاصر ، واعتمدت فيه المنهج التاريخي، والمنهج الوصفي التحليلي، وقد تطرق البحث إلى بيان النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبدالعزيز ، من حيث أسسه ، وأهدافه ، وموارده ، ومصارفه ، إضافة إلى كيفية تطبيقه في العصر الحاضر ، ومن نتائج البحث : حقق عمر بن عبدالعزيز تفوق اقتصادي وازدهار في عهده من خلال ترسيخ قيم الحق والعدل ودفع الظلم وتحقيق العدالة الاجتماعية ورد الحقوق إلى أصحابها ، ويوصي الباحث بدراسة بعض من سير وأعمال سلف الأمة ، التي كان لها دور في المحافظة على الثوابت والتكيف مع المتغيرات ، ليرتبط الحاضر بالماضي .

ABSTRACT:

The study aims to identify the economic system during the era of ʿUmar ibn ʿAbd al-ʿAzīz, then to explore how it can be applied in the contemporary context. The research employs both the historical method and the descriptive-analytical method. It discusses the economic system in the time of ʿUmar ibn ʿAbd al-ʿAzīz in terms of its foundations, objectives, resources, and expenditures, in addition to examining how it may be implemented in the present era.

Among the findings of the study: ʿUmar ibn ʿAbd al-ʿAzīz achieved economic superiority and prosperity during his rule by establishing the values of truth and justice, eliminating oppression, achieving social justice, and restoring rights to their rightful owners. The researcher recommends studying aspects of the lives and contributions of the early generations of the Muslim community, who played a significant role in preserving core principles while adapting to changing conditions, in order to strengthen the connection between the present and the past.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه، وسلم تسليماً كثيرا.

أما بعد:

فإن هناك رجالاً أثروا في التاريخ، وتركوا لهم بصمات واضحة في شتى مناحي الحياة، فصاروا منارات هدى، يضرب بهم المثل وتؤخذ عنهم العبر، وبهم يستن ويهتدى، وقدموا للبشرية نموذجاً في تحقيق العدالة والازدهار الاقتصادي، هم أمثلة يحتذى بها، وقمم يؤخذ عنها ويستفاد من تاريخها.

ومن هؤلاء الراشدين عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم الأموي القرشي، الخليفة الصالح والحاكم العادل، وقيل أنه خامس الخلفاء الراشدين، ومدة خلافته سنتان ونصف، وأخباره في عدله وحسن سياسته كثيرة.

في أول لقاء مع الأمة بعد استخلافه صعد عمر بن عبد العزيز المنبر وحدد منهجه وطريقته في سياسة الأمة، فقال:"أما بعد، فإنه ليس بعد نبيكم نبي، ولا بعد الكتاب الذي أنزل عليه كتاب، ألا إن ما أحل الله حلال إلى يوم القيامة، ألا إني لست بقاض ولكني منفذ، ألا وأني لست بمبتدع ولكن متبع، ألا إنه ليس لأحد أن يُطاع في معصية الله"، ثم حدد النظام الاقتصادي لرفاهية الرعية والناس فقال:"وإن هذه الأمة لم تختلف في ربها- عز وجل- في نبيها- صلى الله عليه وسلم- ولا في كتابها، وإنما اختلفوا في الدينار والدرهم، وإني والله لا أعطي أحداً باطلاً، ولا أمنع أحداً حقاً" ثم رفع صوته حتى أسمع الناس فقال:"يا أيها الناس، من أطاع الله وجبت طاعته، ومن عصى الله فلا طاعة له"(١).

فالنظام الاقتصادي ذو قيمة كبرى في قيام الدول واستمرارها، بل هو القلب النابض في حياة الأمم، وكثير من المشكلات الاقتصادية تحدث نتيجة سوء التنظيم الاقتصادي، وفي العهد الذي سبق مجيء عمر بن عبد العزيز كان النظام الاقتصادي يتجه نحو غايتين أساسيتين إجمالاً، أولهما:أن تجمع أكبر كمية من المال، فكان الولاة يفاخرون أمام الخليفة بأنهم جمعوا أكبر قدر من الضرائب، وثانيهما: إرضاء ذوي النفوذ ومن له يد أو سبب في تقوية سلطان الدولة(٢).

ونشأ عن ذلك انحرافات عن طريق الحق، وتدهور اقتصادي، وأمام هذا المشكلات الاقتصادية في الدخل والتوزيع، كان على أمير المؤمنين أن يتصدى للإصلاح الاقتصادي، ويعيد الحق، ويرجع الأمور إلى مجراها الطبيعي.

وقد سار في نظامه الاقتصادي على العمل والتمسك بالقرآن الكريم والسنة النبوية، وترسيخ قيم الحق والعدل

ومن خلال ما سبق سيحاول الباحث جاهدًا في هذا البحث إلى تسليط الضوء على النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز، وبيان كيفية الاستفادة من منهجه الاقتصادي في العصر الحاضر.

أسباب اختيار الموضوع:

يعتبر موضوع النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز وكيفية تطبيقه في العصر الحاضر من الموضوعات الجديرة بالبحث والدراسة لأسباب مهمة متعددة تتمثل في الآتي:

١. ما ذكرته من أهمية للموضوع كان سبباً في اختياره.

٢. الرغبة في تقديم نموذج إسلامي لنظام اقتصادي عام حقق ازدهار ورفاهية للشعب واستقرار للمجتمع، نتيجة لما اتسم به الخليفة من تقوى وعلم وعدل وزهد في الأموال العامة وتعيين ولائه وعماله على أساس القدرة والكفاية.

٣. خلافة عمر بن عبد العزيز حجة تاريخية على التفوق الاقتصادي، على كل من يردد الكلمات والأصوات القائلة إن الدولة التي تقوم على الأحكام الإسلامية والشرعية عرضة للمشاكل والأزمات الاقتصادية وعرضه للانهيار في أي وقت.

٤. الرغبة في تسليط الضوء على النظام الاقتصادي بعهد عمر بن عبد العزيز، وكيف أثر على الأمة الإسلامية، وكيف يمكن الاستفادة منه في العصر الحالي.

٥. الرغبة في المساهمة المتواضعة فكرياً وعلمياً في دراسة جزء من التاريخ الاقتصادي لأحد سلف الأمة، الذي أخلص لله تعالى، فتولى الله توفيقه، وأطلق ألسنة الناس بمدحه والثناء عليه.

أهمية الموضوع:

تتمثل أهمية موضوع الدراسة الحالية في النقاط الآتية:

١. أن عمر بن عبد العزيز من السلف الصالح، وما أحوجنا إلى أن نعود بحياتنا إلى ما كانت على عهد السلف ونستن بسنتهم ونهتدي بهديهم.

٢. إظهار أن عمر بن عبد العزيز قد عمل بإصلاحاته الاقتصادية إلى الشرع، واتبع الكتاب والسنة.

٣. إبراز نتائج النظام الاقتصادي التي حققه خلال فترة وجيزة تقدر بسنتين ونصف، حيث استطاع أن يغني الناس حتى قل وجود الفقراء، كما استطاع أن يضاعف الموارد،

(١) ابن الجوزي، الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن، سيرة عمر بن عبد العزيز، ضبطه وشرحه وعلق عليه الأستاذ نعيم زرزور، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، (ص٦٤-٦٩).

(٢) انظر:الشيخ، عبد الستار، عمر بن عبد العزيز خامس الخلفاء الراشدين، ط٢، دمشق، دار القلم، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م (ص٢٩٤).

ويحقق توزيعاً عادلاً للدخول والثروات، رافقه ازدهار عام على كل البلاد الإسلامية، وكيف يمكن الاستفادة منه في الحياة المعاصرة.

٤. قلة الدراسات التي تناولت النظام الاقتصادي في عهد عمر، فلقد ركزت أغلب الدراسات القديمة والحديثة والكتب والمؤلفات على سيرة عمر وزهده وورعه.

أهداف الموضوع.

يتمثل الهدف الرئيسي للبحث الحالي في التعرف على النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز وكيفية تطبيقه في العصر الحاضر.

ولتحقيق هذا الهدف لابد من تناول التعرف على الموضوعات الآتية:

١. توضيح النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز.
٢. شرح أسس وأهداف النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز.
٣. تعدد الموارد والمصروفات في النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز.
٤. كيفية تطبيق النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز في العصر الحاضر.

مشكلة وتساؤلات الدراسة:

تتلخص مشكلة الدراسة الحالية في التساؤل الرئيسي الآتي: ما هو النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز وكيفية تطبيقه في العصر الحاضر؟

كما أن ثمة عدة تساؤلات يحاول الباحث جاهدًا الإجابة عنها بين ثنايا موضوعه، وذلك على النحو التالي:

١. ما النظام الاقتصادي ومن هو عمر بن عبد العزيز؟
٢. ما أسس وأهداف النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز؟
٣. ما النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز في الموارد والمصروفات؟
٤. ماهي كيفية تطبيق النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز في العصر الحاضر.

منهج البحث.

اعتمدت بعون الله وتوفيقه في إنجاز هذا البحث على منهجين طبقاً لأهداف الدراسة:

الأول: المنهج الوصفي التحليلي: حيث يهدف إلى وصف الظاهرة المدروسة من حيث طبيعتها ووصف الظاهرة المدروسة وتفسيرها للوصول إلى استنتاجات علمية تُسهم في فهم الواقع الحالي وتطويره وتحسينه بالمستقبل [٣].

الثاني: المنهج التاريخي: أما المنهج التاريخي فسيكون وسيلتي أيضاً في هذه الدراسة، وذلك بالرجوع إلى المصادر والمراجع التي تعد وثائق تاريخية مهمة تناولت موضوع البحث، حيث يهدف هذا المنهج إلى دراسة الوقائع والأحداث والحقائق التاريخية، التي حدثت وظهرت في الماضي [٤].

التمهيد

التعريف بالنظام الاقتصادي

- **تعريف النظام الاقتصادي لغة:**

النظام والاقتصاد كلمتان يتكون منهما مصطلح "النظام الاقتصادي" ولكي نحدد تعريف النظام الاقتصادي، لابد من معرفة كل كلمة منهما، لنصل إلى تعريف المصطلح المركب.

- **تعريف النظام لغة:**

النظم عرفت بالنظم التأليف، وضم شيء إلى شيء آخر، ونظم اللؤلؤ ينظمه نظماً ونظاماً، ونظمه ألفه وجمعه في سلك فانتظم، وتنظم"[٥],

ويمكن تعريف النظام لغة: بأنه التأليف والجمع وضم الشيء إلى آخر، هذا في معناه الحسي.

والهدي والسيرة والعادة، يقال فلان سيرته جيدة أي نظامه جيد، هذا في معناه المعنوي.

- **تعريف النظام اصطلاحًا:**

يعرف النظام اصطلاحاً بأنه: "كلمة تطلق على كل شيء يراعى فيه الترتيب والانسجام، ونظم أي دولة تتكون من مجموعة القوانين والمبادئ والتقاليد التي تقوم عليها الحياة في هذه الدولة، كالنظام السياسي، والنظام الإداري، والنظام المالي، والنظام الاقتصادي"[٦]،

ويمكن تعريف النظام اصطلاحًا بأنه: الطريق أو المنهج الذي يضعه الأفراد والدول، لتقوم عليه حياة المجتمع وحياة الدولة، وبها تستقيم وتنتظم أمورها السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

- **تعريف الاقتصاد لغة:**

دلالة الاقتصاد في اللغة من مادة (ق.ص.د) والقصد في الشيء خلاف الإفراط فيه، وهو ما بين الإسراف والتقتير قال تعالى ﴿ ومنهم مُّقْتَصِدٌ﴾[٧] والقصد في المعيشة: أن لا يسرف، ولا يقتر، يقال: فلان مقتصد في النفقة، واقتصد فلان في أمره: أي استقام، وقوله تعالى:﴿وَاقْصِدْ فِي

(٣) انظر:عبيدات، ذوقان؛ وآخرون، البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه، عمان، دار الفكر، ٢٠٠٩م (ص١٧٦).
(٤) انظر:بدوي، عبد الرحمن، مناهج البحث العلمي، ط٣، الكويت، وكالة المطبوعات، ١٩٧٧م (ص١٣٣).
(٥) الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، ط٨، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٦ه-٢٠٠٥م (١١٦٢/١).
(٦) حسن، إبراهيم حسن، وآخرون، النظم الإسلامية، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٦٢م (ص٤).
(٧)فاطر:٣٢.

مَشْيِكَ﴾[٨]، وقصد فلان في مشيه إذا مشى مستوياً، ورجل قصد ومقتصد، والمعروف مقصد ليس بالجسيم ولا الضئيل[٩]، وقيل بأنه:" التوسط في النفقة من غير إسراف ولا تقتير، والاقتصاد تدبير أمور المعيشة وهو وسائط العيش أو مصادر الثروة ومواردها في البلاد"[١٠].

قال تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا﴾[١١]

ويمكن القول أن الاقتصاد في اللغة التوسط والاعتدال، خلاف الإفراط بالإسراف أو التقتير.

- **تعريف الاقتصاد اصطلاحًا:**

عرفه البعض بأنه:" العلم الذي يبحث شؤون الإنتاج: إنتاج السلع، وإنتاج الخدمات التي تشبع حاجات الإنسان، وكيف يتم توزيع عائد هذا الإنتاج بين أفراد المجتمع الذين ساهموا في تحقيقه"[١٢].

وقيل بأنه:" هو مجموعة من الأنشطة موجهة لتكوين وتوزيع واستهلاك الثروات ضمن منظومة بشرية"[١٣].

ويمكن القول بأن الاقتصاد هو عبارة عن مجموعة من الأنشطة التي تهدف إلى إنتاج السلع والخدمات التي تشبع كافة حاجات المجتمع، وذلك ضمن قواعد وضوابط محددة.

- **التعريف بالنظام الاقتصادي اصطلاحًا:**

قيل بأنه:" مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي نستخرجها من القرآن الكريم والسنة النبوية وهو البناء الاقتصادي الذي يقام على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر"[١٤]، وهذا هو التعريف المختار.

عليه يمكن القول أن النظام الاقتصادي هو مجموعة من الموارد والمصارف المؤثرة التي تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، وحد الكفاية المعيشية.

المطلب الثاني: نبذة تعريفية عن الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه.

أولًا: مولده ونسبه

- مولده:

اختلف المؤرخون في سنة ولادته فقال بعضهم أنه ولد سنة إحدى وستين [١٥]، ويري البعض الآخر أنه ولد سنة ثلاثة وستين من الهجرة النبوية [١٦].

- نسبه:

يرجع نسب عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- إلى قبيلة بني أمية، ويلتقي هذا النسب بثالث الخلفاء الراشدين عثمان بن عفان- رضي الله عنه- فكلاهما يرجع نسبه إلى أبي العاص أحد ولدي أمية جد الأمويين [١٧].

"فهو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب القرشي- نسبة إلى قريش- الأموي- نسبة إلى بني أمية- المدني- نسبة إلى المدينة- ويكني بأبي حفص، كما كان يكني بها جده عمر بن الخطاب، أما أمه فهي أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب- رضي الله عنهم أجمعين-"[١٨].

- وفاته:

"كانت وفاته في شهر رجب سنة إحدى ومائة، وقيل: مات وهو ابن تسع وثلاثين سنة وستة أشهر وهو الرأي المشهور، وقيل ابن أربعين، وقيل ابن واحد وأربعين"[١٩]، أما مكان وفاته فقد قيل توفي بدير سمعان من أرض حمص [٢٠]، "وقيل بخناصرة قرب دمشق، وقيل توفي بخناصرة ودفن بدير سمعان"[٢١].

ثانيًا: أبرز ما تم في عهده

استخلف عمر بن عبد العزيز للخلافة بعد وفاة سليمان بن عبد الملك سنة ٩٩ه [٢٢]

وكانت فترة عهده سنتين وخمسة أشهر [٢٣].

من أبرز ماتم في عهده رحمه الله رده لحقوق الناس، وإقامة العدل، والمساواة بينهم، وقد قيل الخلفاء خمسة: "أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعمر بن عبد العزيز"[٢٤] وعدّ خامس الخلفاء الراشدين لسيره في **خلافته سير الخلفاء**

---

(٨) لقمان: ١٩.

(٩) انظر: ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق (٣٥٤/٣).

(١٠) الكرمي، حسن سعيد، الهادي إلى لغة العرب، ط١، دار لبنان للطباعة والنشر، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م (٥٢٣/٣).

(١١) **الفرقان:٦٧**

(١٢) رشاد، محمود محمد، المشكلة الاقتصادية وحلولها علماً وعملاً، ط١، بيروت، دار النهضة العربية، ١٩٦٧م (ص٧).

(١٣) روجيه، دوهيم، مدخل إلى الاقتصاد، ترجمة د.سموحي فوق العادة، بيروت، دار منشورات عويدات، ٢٠٠٥م (ص١٥).

(١٤) الجمال، محمد عبد المنعم، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، ط١، دار الكتاب المصري واللبناني، ١٩٨٠م (ص١٦١- ١٦٢).

(١٥) انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ط٣، القاهرة، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م (١١٥/٥).

(١٦) انظر: ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر، مرجع سابق (ص٩)، ابن سعد، محمد بن سعد الهاشمي، الطبقات الكبرى، تحقيق إحسان عباس، ط١، بيروت، دار صادر، ١٩٦٨م، (٣٣٠/٥).

(١٧) انظر: ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٥).

(١٨) ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٩)، الأهل، عبد العزيز سيد، الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، ١٩٧٠م (ص١٦- ١٧).

(١٩) ابن سعد، الطبقات، مرجع سابق (٢٠٧/٥).

(٢٠) انظر: ابن سعد، الطبقات (٢٠٨/٥)، الطبري، تاريخ الطبري، مرجع سابق (٥٦٥/٦)، ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر، مرجع سابق (ص٣٢٧).

(٢١) ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر، مرجع سابق (ص٣٢٧).

(٢٢) ابن الجوزي سيرة ومناقب عمر، مرجع سابق (٥٩ص)

(٢٣) المرجع السابق، (ص٣٢٧).

(٢٤) ابن سعد، الطبقات، مرجع سابق، (٣٤١/٥)

الراشدين، ونذكر أبرز ما تم في عهده في ثلاثة نقاط كما يلي:

- رده للمظالم

بدأ بنفسه في سياسة رد المظالم، حينما رد عمر بن عبد العزيز المظالم قال: "إنه لينبغي أن لا أبدأ بأول من نفسي"(٢٥) وهذا الفعل جعله قدوة للآخرين، فنظر إلى ما في يديه من أرض، أومتاع، فخرج منه حتى نظر إلى فص خاتم، فقال: هذا ما كان الوليد بن عبد الملك أعطانيه مما جاءه من أرض المغرب فخرج منه [٢٦].

وأمر عمر بن عبدالعزيز مناديه ينادي: "ألا من كانت له مظلمة فليرفعها، فقام له رجل ذمي من أهل حمص، فقال: يا أمير المؤمنين أسألك كتاب الله قال: وما ذاك ؟ قال العباس بن الوليد بن عبدالملك اغتصبني أرضي – والعباس جالس – فقال له يا عباس: ما تقول ؟ قال: أقطعنيها أمير المؤمنين الوليد بن عبدالملك، وكتب لي بها سجلًا، فقال: ما تقول يا ذمي ؟ قال: يا أمير المؤمنين: أسألك كتاب الله عزوجل، فقال عمر: كتاب الله أحق أن يتبع من كتاب الوليد بن عبدالملك، أردد عليه يا عباس صنيعته، فرد عليه، فجعل لا يدع شيئًا مما كان في يده، وفي يد أهل بيته من المظالم إلا ردها، مظلمة مظلمة"(٢٧) وهذا ما هو إلا نموذج من نماذج رده للمظالم، فقد رد الكثير من مظالم بني أمية، ورفع المظالم عن الموالي وعن أهل الذمة.

المساواة

اتخذ عمر مبدأ المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات في عهده. فكانت سياسته تقوم على مبدأ المساواة، فبيت المال لجميع المسلمين ولكل واحد منهم حق أن يأخذ منه أسوة بغيره، فلا يكون محتكرًا على فئات معينة من الناس.

ومن أعماله التي تدل على المساواة ما أعلنه عندما رأى بني أمية استحوذوا على قطع واسعة من الأرض وجعلوها حمى، يحرم من الاستفادة منها عامة الناس، فقال: إن الحمى يباح للمسلمين عامة... وإنه الإمام فيها كرجل من المسلمين، إنه الغيث ينزله الله لعباده، فهم فيه سواء [٢٨].

النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أسسه، أهدافه، موارده، مصارفه

المبحث الأول: أسس النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه

لم يكن النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبدالعزيز نظام عشوائي، بل هو نظام له أسس ينطلق منها، ويُعتزم على تنفيذها، وقد سار عمر بن عبد العزيز في نظامه الاقتصادي على أسس منها ما يلي:

المطلب الأول: الاعتصام بالقرآن الكريم والسنة النبوية:

عزم الخليفة عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- على التمسك والعمل بالقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، حيث قال:"سن رسول الله- صلى الله عليه وسلم- وولاة الأمر من بعده سناً الأخذ بها اعتصام بكتاب الله وقوة على دين الله، ليس لأحد تبديلها ولا تغييرها، ولا النظر في أمر خالفها"[٢٩].

وعندما استلم الحكم كتب كتاباً جاء فيه: "فليس لأحد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله- صلى الله عليه وسلم- أمر ولا رأي إلا إنفاذه، والمجاهدة عليه"[٣٠].

وجعل المرجعية الثابتة في النظام الاقتصادي هو كتاب الله وسنة نبيه، وعدم فتح مداخل الهوى على المنهاج الإصلاحي الاقتصادي، قال يحيي الغساني: "لما ولاني عمر بن عبد العزيز على الموصل قدمتها فوجدتها من أكثر البلاد سرقة، فكتبت إليه أعلمه حال البلد وأسأله آخذ الناس بالظنة، وأضربهم على التهمة، أو آخذهم بالبينة، وما جرت عليه السنة، فكتب إلى أن آخذ الناس بالبينة وما جرت عليه السنة، فإن لم يصلحهم الحق فلا أصلحهم الله، قال يحيي ففعلت ذلك، فما خرجت من الموصل حتى كانت من أصلح البلاد وأقلها سرقة"[٣١].

المطلب الثاني: ترسيخ قيم الحق والعدل ودفع الظلم:

الحق والعدل من القيم الإسلامية قال تعالى ﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِۖ﴾[٣٢]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن المقسطين عند الله على منابر من نور، عن يمين الرحمن عزوجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا)[٣٣].

وقد عمل عمر بن عبد العزيز على ترسيخ قيم الحق والعدل ودفع الظلم، لأن الظلم عواقبه وخيمة ويثبط الهمم ويقعد المجتمع عن المشاركة الإيجابية في المحافظة على المكتسبات أو الاندماج في البناء الشامل، ويؤثر على الشعور بالانتماء إلى المجتمع، فلذا عند رفع الظلم يصبح المجتمع مشاركاً في المحافظة على الممتلكات، ويدفع عجلة البناء والتنمية بكل فعالية.

فقد كان عمر يرجع للحق إذا تبين له الخطأ، ويقول في ذلك: "ما من طينة أهون على فتاً ولا كتاب أيسر على رداً من كتاب قضيت به، ثم أبصرت أن الحق في غيره ففتتها"[٣٤]، ورفع الظلم لم يتوقف به عمر بن عبد العزيز عند المسلمين، بل شمل غير المسلمين، لأنهم وحدة إيجابية في عملية التكافل والبناء الاجتماعي، قال على بن أبى حملة:"خاصمنا عجم أهل دمشق إلى عمر بن عبد العزيز

---

[٢٥] المرجع السابق، (٣٤١/٥)

[٢٦] انظر: ابن سعد، الطبقات، مرجع سابق (٣٤١/٥-٣٤٢).

[٢٧] ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر، مرجع سابق ص (١٢٥-١٢٦)

[٢٨] انظر: ابن عبدالحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق ص (٨٦)

(٢٩) ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٤٠).

(٣٠) المرجع السابق (ص٦٨).

(٣١) السيوطي، الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تاريخ الخلفاء، تحقيق حمدي الدمرداش، ط١، مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م (١٧٨/١).

[٣٢] الحديد:٢٥.

[٣٣] رواه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، برقم: (١٨٢٧).

(٣٤) ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر، مرجع سابق (ص٩٣).

في كنيسة كان رجل من الأمراء أقطعها لبني نصر بدمشق، فأخرجنا عمر عنها وردها إلى النصارى"[٣٥].

المطلب الثالث: حرية التجارة

فقد أقر عمر حرية التجارة وابتغاء فضل الله في البر والبحر، فقد كتب إلى أحد عماله "وإن من طاعة الله التي أنزل في كتابه أن يدعو الناس إلى الإسلام كافة وأن يفتح لهم باب الهجرة.... وأن يبتغي الناس بأموالهم في البر والبحر لا يمنعون ولا يحبسون"[٣٦].

وكتب أيضًا " وأما البحر فإنا نرى سبيله سبيل البر قال تعالى ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ ٱلۡبَحۡرَ لِتَجۡرِيَ ٱلۡفُلۡكُ فِيهِ بِأَمۡرِهِۦ وَلِتَبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِهِۦ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ [٣٧] فأذن أن يتجر من شاء وأرى أن لانحول بين أحد من الناس وبينه فإن البر والبحر لله جميعا سخرهما لعباده يبتغون فيهما من فضله، فكيف نحول بين عباد الله وبين معايشهم"[٣٨].

فالعمل بمبدأ الحرية وفق الضوابط الشرعية في التجارة والكسب من أبرز ما يدفع عجلة الاقتصاد ويساهم في رفع الناتج المحلي، لأنها تنطلق من قيود تحد من حرية التجارة والعمل.

نلاحظ من خلال ما سبق أن عمر بن عبد العزيز قد اعتمد على القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، كما عمل على ترسيخ قيم الحق والعدل ودفع الظلم ولم يتهاون في ذلك، وعمل بمبدأ الحرية في الكسب والتجارة، وكل عمل لابد له من أسس عامة ينطلق منها، لذا كان عمر يتحرى هذه الأسس ويحث عليها لوضع النظام الاقتصادي بكل أبعاده.

المبحث الثاني: أهداف النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز

المطلب الأول: تنظيم توزيع الدخل والثروة بشكل عادل بين أفراد المجتمع

لقد عمل عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- على إعادة توزيع الدخل والثروة بالشكل العادل، الذي يرضي الله تعالى، ويحقق من خلاله قيم الحق والعدل، ويدفع الظلم عن الضعفاء، لأن المال هو مال الله والإنسان مستخلف فيه، قال تعالى ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ﴾[٣٩] وقال تعالى ﴿وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسۡتَخۡلَفِينَ فِيهِۖ﴾[٤٠]

فقد انتقد التوزيع في عهد سليمان بن عبد الملك، حينما سأله وقاله له كيف رأيت ما فعلنا يا أبا حفص، فقال له:"رأيتك زدت أهل الغنى غنى، وتركت أهل الفقر بفقرهم"[٤١]، وبزيادة أهل الغنى غنى، وترك أهل الفقر بفقرهم لايتحقق من خلاله العدل بين أفراد المجتمع.

حيث أدرك عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- أن التفاوت بين أفراد المجتمع هو نتيجة لسوء توزيع الثروات، فوضع نظام جديد لإنصاف الفقراء والمظلومين وإعطائهم حقوقهم.

ولقد كان نظام عمر التوزيعي يهدف إلى إيصال الناس إلى حد الكفاية، يلاحظ ذلك من خطبه، فقد خطب الناس يوماً فقال:" وددت أن أغنياء الناس اجتمعوا فردوا على فقرائهم حتى نستوي نحن وهم وأكون أنا أولهم"[٤٢]، وقال أيضاً في خطبة أخرى:"ما أحد منكم تبلغني حاجته إلا حرصت أن أسد من حاجته ما قدرت عليه، وما أحد لا يسعه ما عندي إلا وددت أنه بدئ بى وبلحمتي الذي يلونني حتى يستوي عيشنا وعيشكم"[٤٣].

وقد عمل عمر بهذا الهدف عندما أمر بقضاء الدين عن الغارمين فكتب إليه أحد عماله " إنا نجد الرجل له المسكن والخادم، وله الفرس والأثاث في بيته، فأجاب عمر:لابد للرجل من المسلمين من مسكن يأوي إليه رأسه، وخادم يكفيه مهنته، وفرس يجاهد عليه عدوه، وأثاث في بيته، فهو غارم فاقضوا عنه"[٤٤].

فنظام عمر التوزيعي يهدف إلى كفاية حاجة المسلمين من المسكن والركاب، والأثاث، وهي تمثل حاجات أساسية من مقومات الحياة.

والحد من التفاوت الطبقي بين أفراد المجتمع، تسد حاجة الفقراء، وتعمل على تحبيب القلوب من بعضها البعض، وتحافظ على تماسك المجتمع وترابطه.

المطلب الثاني: رفع معدل النمو الاقتصادي:

لقد عمل عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- عن طريق العديد من الأساليب والوسائل تحقيق هذا الهدف، فقد أوجد المناخ المناسب للنمو الاقتصادي من خلال رد المظالم والحقوق إلى أصحابها، وقد أكد عمر بن عبد العزيز على مبدأ الحرية الاقتصادية المقيدة بضوابط الشريعة الإسلامية، فانتشر الناس في تجارتهم واستثمار أموالهم، وقد جنى عمر والأمة كلها ثمرات هذه الأعمال، فقد عم الرخاء والازدهار للبلاد والعباد.

ومما يدل على غنى الناس في عهد عمر، قال رجل من ولد زيد بن الخطاب:"إنما ولي عمر بن عبد العزيز سنتين ونصفاً، فذلك ثلاثون شهراً، فما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول أجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء، فما يبرح حتى يرجع بماله، يتذكر من يضعه فيهم فما يجده، فيرجع بماله قد أغنى الله على يد عمر بن عبد العزيز الناس"[٤٥]، وقال يحيى بن سعيد [٤٦]:" بعثني عمر بن عبدالعزيز على صدقات إفريقية، فأقتضيتها وطلبت فقراء نعطيها لهم فلم نجد بها فقيرًا، ولم نجد من يأخذها مني ، فقد

---

(٣٥) البلاذري، أحمد بن يحيي بن جابر، فتوح البلدان، تحقيق رضوان محمد رضوان، بيروت، دار الكتب العلمية،١٤٠٣هـ(ص١٥٩).

(٣٦) ابن عبدالحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٨٣)

(٣٧) الجاثية:١٢.

(٣٨) ابن عبدالحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٨٧)

(٣٩) النور:٣٣.

(٤٠) الحديد:٧.

(٤١) ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص١١٦).

(٤٢) ابن الجوزي، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٢٣٧).

(٤٣) ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٤٣).

(٤٤) المرجع السابق (ص١٧١).

(٤٥) ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص١١٠)، ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق، (ص٩٤)، الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (١٣١/٥).

(٢) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري ، الإمام العلامة عالم المدينة في زمانه ، مولده قبل السبعين زمن ابن الزبير ، توفي بقرب الكوفة وله بضع وسبعون سنة ، سنة ١٤٣هـ ، انظر: الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، مرجع سابق (٤٦٨/٥-٤٧٥)

أغنى الناس ، فأشتريت بها رقابًا فأعتقتهم وولاؤهم للمسلمين"[٤٧]

فقد استطاع القضاء على الفقر في عهده رحمه الله، وتحقيق تفوق اقتصادي ورفاهية اجتماعية.

المبحث الثالث: موارد النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز

المطلب الأول: الزكاة

الزكاة هي:"حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص"[٤٨].

جباية الزكاة في عهد عمر:

حرص عمر بن عبدالعزيز على إيراد الزكاة واهتم بها، لأنها حق لله تعالى، متبعًا قول الرسول- صلى الله عليه وسلم-: (بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان)[٤٩]، وقوله- صلى الله عليه وسلم- (أدوا زكاة أموالكم)[٥٠]، وعزم الخليفة عمر بن عبد العزيز على إتباع السنة في الزكاة، وكان الولاة قبله قد تهاونوا فيها، فأخذوها من غير حقها، وصرفوها في غير مصارفها[٥١] ويتبين ذلك من خلال مكاتبته إلى الولاة وأمرهم بتقوى الله وإتباع الحق وأخذ الزكاة من حقها الشرعي، ومن ظاهر إتباع الخليفة عمر بن عبد العزيز للسنة في تحصيل وصرف الزكاة طلبه لكتاب رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في الصدقات، ولكتاب عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- وأمره بأن تنسخ هذه الكتب، فنسخت له، وكانت تشتمل على العديد من أنواع الصدقات مثل الصدقات الخاصة بالإبل، وصدقات البقر، والغنم، والورق، والذهب، والحليب، والتمر، والزبيب، وقد بينت هذه الكتب أنصبة الزكاة الخاصة بهذه الأصناف[٥٢].

وقد اتبع الخليفة عمر بن عبد العزيز السنة سواء في جباية الزكاة أو في صرفها:

ففي جبايتها:"عين أناسًا ثقاة مؤتمنين وأمرهم بجبايتها دون ظلم أو تعد أو محاباة لقريب أو صديق "[٥٣]، وأمر الخليفة عمر بين عبد العزيز بأخذ الزكاة من جميع الأموال التي يجب فيها أخذ الزكاة، فأخذت من عطاء العمال ومن المظالم التي تم ردها لأصحابها، ومن الأعطية التي خرجت لأهلها [٥٤].

وفي مصارفها:"اتبع عمر بن عبد العزيز السنة في مصارف الزكاة، فاستشهد بقول الله تعالى:﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [٥٥]، ثم أمر أن توضع الصدقات كما أمر الله تعالى في كتابه [٥٦]، فعندما أحضر عماله الزكاة إليه أمرهم بردها وتوزيعها في جميع البلاد التي جمعت منها هذه الزكاة [٥٧].

فكان يأتي الحي الواحد ويدعوهم بأموالهم فيقبض الزكاة من الأغنياء، ثم يدعو فقرائهم ويقسمها بينهم، ولا يفارق الحي وفيهم فقير، ثم يذهب إلى حي آخر فيفعل بهم كذلك[٥٨].

المطلب الثاني: الجزية

تعريف الجزية اصطلاحاً:

الجزية هي: "ما لزم الكافر من مال لأمنه، باستقرار تحت حكم الإسلام وصونه"[٥٩].

وقيل بأنها: "المال المأخوذ بالتراضي، لإسكاننا إياهم في دارنا، أو لحق دمائهم وذراريهم وأموالهم، أو لكفنا عن قتالهم"[٦٠].

إيراد الجزية في عهد عمر:

من المعروف أن الجزية يتم تحصيلها من غير المسلمين المقيمين في دار الإسلام، وتسقط ضريبة الجزية عن كل شخص اعتنق الدين الإسلامي [٦١].

وكان نظام عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- في الجزية اعتماد قيم العدل والحق، والعمل على رفع الظلم عن أهل الذمة، والرفق بهم، وفرض الجزية عليهم حسب مقدرتهم المالية، لذا فقد صنفها في ثلاث أصناف، صنف للغني، وصنف للمتوسط، وصنف للفقير، وجعل صاحب

---

(٣) ابن عبدالحكم ، سيرة عمر بن عبدالعزيز ، مرجع سابق (ص٦٥) .

(٤٨) البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين، الروض المربع شرح زاد المستنقع، خرج أحاديثه عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد، مؤسسة الرسالة (ص١٩٥).

(٤٩) رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس، برقم: (٨).

(٥٠) رواه أحمد في مسنده برقم: (٢٢١٦١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٠٩).

(٥١) انظر: ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص١٠٧).

(٥٢) انظر: أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروي البغدادي، الأموال، تحقيق خليل محمد هراس، بيروت، دار الفكر، (ص٤٤٧).

(٥٣) ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٨٥).

(٥٤) انظر: أبو عبيد، الأموال، مرجع سابق (ص٥٢٩).

(٥٥) التوبة: ٦٠.

(٥٦) انظر: ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٨٥).

(٥٧) انظر: أبو عبيد، الأموال، مرجع سابق (ص٧١٢)، ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي، المغني، القاهرة، مكتبة القاهرة، ١٣٨٨ه-١٩٦٨م (٥٣١/٢).

(٥٨) انظر: ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق، (ص١٠٦).

(٥٩) أبوعبدالله، محمد بن قاسم الأنصاري، شرح حدود ابن عرفه، ط١، المكتبة العلمية، ١٣٥٠ه، (ص١٤٥).

(٦٠) أبو بكر، محمد الحصني، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، تحقيق علي عبد الحميد ومحمد سليمان، ط١، دمشق، دار الخير،١٩٩٦م، (ص٥٠٨).

(٦١) انظر: ابن قدامة، المغني، مرجع سابق (٢٤/٣).

الأرض يعطي جزيته من أرضه، والصانع يخرجها من كسبه، والتاجر يخرجها من تجارته [٦٢].

كما اتبع عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- نظام فرض الجزية حسب طاقة البلاد المالية، فجعلها على أهل الشام أكثر منها على أهل اليمن بسبب غناهم الأكثر، كما قام عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- برفع الجزية عن الفقراء الذين لا يطيقون دفعها، وأجرى لهم رزقاً من بيت مال المسلمين، تأسياً بعمر بن الخطاب[٦٣]- رضي الله عنه-[٦٤]، "وقد عمل عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- بتخفيض الجزية عن أهل نجران، حيث أمر بإحصائهم، فتبين له أن عددهم نقص إلى العشر، وجزيتهم بقيت كما هي، فأخذ منهم مائتين حلة بدلاً من ألفين، وأسقط جزية من مات أو أسلم"[٦٥].

المطلب الثالث: الخراج

- **تعريف الخراج:**

تعريف الخراج اصطلاحاً:

عرف الماوردي الخراج بأنه: "ما وضع على رقاب الأرض من حقوق تؤدي عنها"[٦٦].

وعليه يمكن القول أن الخراج هو ما تأخذه الدولة الإسلامية من ضرائب على الأراضي التي تم فتحها، أو الأراضي التي صالح أهلها عليها.

إيراد الخراج في عهد عمر:

أما في العصر الأموي فقد اتجه الخلفاء الأمويين إلى استقطاع بعض أراضي الخراج وبيعها [٦٧]، ولما تولي عمر بن عبد العزيز حدثت تطورات جديدة على الأرض تمثلت فيما يلي:

١. شجع الخليفة اقتطاع الأراضي عن طريق استصلاحها، وقال: من غلب الماء على شيء فهو له، وبعث برسالة إلى أحد ولاته جاء فيها من أحيا أرضاً ميتة ببنيان أو حرث ما لم تكن من أموال قوم ابتاعوها من أموالهم أو أحيوا بعضاً وتركوا بعضها فأجز للقوم إحياءهم الذي أحيوا ببنيان أو حرث [٦٨].

٢. وحرصاً منه على الأراضي الخراجية وإعمارها بالزراعة فقد طلب من ولاته عدم السماح لأهل الذمة ببيع الآلات الزراعية، حتى لا يؤدي ذلك إلى عدم زراعة الأراضي فيبطل الخراج [٦٩].

٣. اهتم عمر بن عبد العزيز بإنشاء مشاريع البنية التحتية الأساسية للقطاع الزراعي، قبل الحرص على جمع ضريبة الخراج، فزاد الشعور بالعدل والإنصاف لدي المزارعين فحسنوا إنتاجهم وزاد ارتباطهم بالأرض، فأزداد الإنتاج بدلاً من هجرها وخرابها فزاد إيراد الخراج [٧٠].

وباستصلاح الأراضي والعناية بالمزارعين ازداد إيراد الخراج في عهده، مما حقق تنمية اقتصادية عالية.

المطلب الرابع: العشور

- **تعريف العشور**

تعريف العشور اصطلاحاً:

العشور في الفقه الإسلامي: "هو ما تفرضه الدولة على أموال التجارة الخارجة من البلاد الإسلامية أو القادمة إليها أو التي ينتقل بها التجار في داخل الدولة الإسلامية"[٧١].

إيراد العشور في عهد عمر:

نشطت التجارة في عهد عمر بن عبد العزيز، وتم توفير موارد جديدة للدولة واستطاع أن يوظفها للإنفاق العام على كافة مشروعات التنمية، وكانت من أهم الإجراءات التي اتخذها عمر بن عبد العزيز لتنشيط الحركة التجارية بهدف زيادة ضريبة العشور ما يلي:

١. إلغاء الضرائب الإضافة التي كانت مفروضة على النشاط الزراعي، وقد انعكس هذا إيجاباً على القطاع التجاري في صورة انخفاض ملحوظ في أسعار السلع والمنتجات الزراعية، ترتب على ذلك زيادة الطلب عليها، وأحدث نمو في تجارتها، وفي ظل اقتصاد قوامة الزراعة، فإن زيادة عرض السلع الزراعية وانخفاض أثمانها لم يحدث نمو تجارياً فحسب، ولكن أحدث نمو في بقية قطاعات الاقتصاد الإسلامي [٧٢].

---

(٦٢) انظر: ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٨٧).

(٦٣) هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب القرشي العدوي، كان شجاعاً حازماً، يضرب بعدله المثل، شهدا بدراً والمشاهد كلها، وهو أول من وضع التاريخ الهجري، وأول من اتخذ بيت مال المسلمين، ولد قبل الهجرة بأربعين سنة بمكة، وقتله أبو لؤلؤة المجوسي غلام المغيرة ابن شعبة يوم الاثنين لأربع ليال بقين من ذي الحجة سنة (٢٣هـ) - وصلى عليه- صهيب، ودفن بحجرة عائشة- رضي الله عنها- بجوار قبر الرسول- صلى الله عليه وسلم- وأبي بكر- رضي الله عنهم أجمعين، لترجمته ينظر: ابن سعد، الطبقات، مرجع سابق، (٣/ ٢٦٥).

(٦٤) انظر: أبو عبيد، الأموال، مرجع سابق (ص٥١).

(٦٥) الريس، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، مرجع سابق (ص٢٣٢).

(٦٦) الماوردي، علي بن محمد البصري، الأحكام السلطانية، القاهرة، دار الحديث، (ص٢٢٧).

(٦٧) انظر: ابن عساكر، أبو القاسم على بن الحسن بن هبة الله، تاريخ مدينة دمشق، تهذيب عبد القادر بدران، ط٢، بيروت، دار الميسرة، ١٩٧٩م (١٨٤/١).

(٦٨)انظر: ابن آدم، يحيي القرشي، الخراج، صححه أحمد محمد شاكر، المطبعة السلفية، ١٣٨٤هـ(ص٨٨)، ابن زنجويه، الأموال، مرجع سابق (٦٣٤/٢).

(٦٩) انظر: ابن زنجويه، الأموال، مرجع سابق (٢٦٨/١).

(٧٠) شلبي، أحمد، السياسة والاقتصاد في التفكير الإسلامي، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٦٤م(ص٢٤٤).

(٧١) حسن، سيد حسن عبدالله، مظاهر العدالة الضريبية في التزامات غير المسلمين في دولة الإسلام، جامعة الأزهر، مجلة كلية الشريعة والقانون بأسيوط، المجلد (٢)، العدد (١٢)، ٢٠٠٠م (ص١٥٩٠).

(٧٢) انظر: ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص١٤١).

٢. إلغاء الضرائب على القطاع التجاري، والاقتصار على العشور، وكان لهذا تأثير إيجابي كبير على قطاع التجارة، وقد أدى ذلك إلى تشجيع ممارسة التجارة، وزيادة أرباحها، فزاد بذلك حجم المبادلات التجارية [٧٣].

٣. القيام بمنع العطاء عن التجار والمشتغلين بالتجارة، وذلك بهدف أن تكون التجارة مصدر رزقهم الوحيد، فيهتموا بها أكثر وينشطوا فيها، لاسيما وأن التجارة كانت في ذلك الوقت متعبة من حيث السفر، والترحال، وذلك بسبب عدم توافر وسائل المواصلات المريحة التي نشهدها اليوم [٧٤].

٤. الحرص على ضبط وتوحيد المكاييل والموازين في كافة أنحاء الدول التي تخضع لسلطان الدولة الإسلامية، وجعل ذلك من مواد القانون في عهده [٧٥].

٥. وضع ضوابط وقواعد لمنع الاحتكار، ومن ذلك قيام بإعادة مجموعة من الدكاكين بحمص كانت في يد مجموعة قليلة من أهل السوق، وكان ابن الوليد بن عبد الملك قد استولي عليها، وحولها إلى ملكية خاصة له فقام عمر بن عبد العزيز بنزعها وتم إعادتها إلى أصحابها، وبذلك لم يعد بعد هذا الموقف للاحتكار وجود [٧٦].

وعليه وبناء على هذه الإجراءات نمت التجارة الداخلية، وازدهرت، وذلك من خلال ضبط الوزن والمعيار، حتى أصبحت هناك ثقة للتجار في الأسواق، وأصبحت تلقي قبولاً عاماً مما سهل عملية المبادلات بشكل كبير.

المبحث الرابع: مصارف النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه

المطلب الأول: الإنفاق على الرعاية الاجتماعية

لتحقيق أهداف النظام الاقتصادي في عهده سعى عمر إلى زيادة الإنفاق على الفقراء والمحتاجين، وعمل على تأمين الرعاية الصحية والاجتماعية لكافة المسلمين، وهي مطالب شرعية جاءت في القرآن الكريم والسنة النبوية، وقد كتب ابن شهاب الزهري لعمر كتاباً عن مواضع السنة في الزكاة ليعمل بها في خلافته فذكر فيه: "إن فيها نصيباً للزمنى والمقعدين ونصيباً لكل مسكين به عاهة لا يستطيع حيلة و وتقلبًا في الأرض ونصيباً للمساكين الذين يسألون ويستطعمون ونصيباً لمن في السجون من أهل الإسلام ممن ليس له أحد، ونصيباً لمن يحضر المساجد من المساكين الذين لا عطاء لهم ولا سهم ولا يسألون الناس، ونصيباً لمن أصابه فقر وعليه دين، ولم يكن شيء منه في معصية الله، ولا يتهم في دينه، ونصيباً لكل رجل من ابن السبيل ليس له مأوى، ولا أهل يأوي إليهم، فيطعم حتى يجد منزلاً أو يقضي حاجته"[٧٧].

وقد تمثل النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز في الإنفاق على الرعاية الاجتماعية في الآتي:

أولًا: الإنفاق على الفقراء والمساكين:

فقد كان عمر بن عبد العزيز يهتم بأمر الفقراء والمساكين، ويسعى إلى أغنائهم، وخير دليل على ذلك قصته مع زوجته فاطمة عندما سألته عن سر بكائه، فقال لهم:" تقلدت أمر أمة محمد- صلى الله عليه وسلم- فتفكرت في الفقير الجائع، والمريض الضائع، والعاري المجهود، والمظلوم المقهور، والغريب المأسور، والكبير، وذي العيال في أقطار الأرض، فعملت أن ربي سيسألني عنهم، وأن خصمي دونهم محمد- صلى الله عليه وسلم- فخشيت ألا تثبت حجتي عند خصومته، فرحمت نفسي فبكيت"[٧٨].

ثانيًا: الإنفاق على المسافرين وأبناء السبيل:

ولقد اهتم عمر بن عبد العزيز بالمسافرين وأبناء السبيل، فأمر عماله ببناء بيوت الضيافة على الطرق لرعاية المسافرين والاهتمام بهم، وكتب إلى أحد عماله: "أعمل خانات في بلادك، فمن مر بك من المسلمين فأقروهم يوماً وليلة، وتعهدوا دوابهم، فمن كانت به علة فأقروه يومين وليلتين، فإن كان منقطعاً به فقووه بما يصل به إلى بلده"[٧٩].

ثالثًا: الإنفاق على العلماء:

لقد اهتم عمربن عبد العزيز بالإنفاق على العلماء والفقهاء بما يسد حاجتهم، وبعث إلى والي حمص بكتاب قال فيه: "انظر إلى القوم الذين نصبوا أنفسهم للفقه وحبسوها في المسجد، عن طلب الدنيا، فأعط كل رجل منهم مائة دينار يستعينون بها على ما هم عليه من بيت مال المسلمين"[٨٠]، كما كان عمر يقوم بالإنفاق على المؤذنين من بيت مال المسلمين [٨١].

وبتفرغ العلماء وانشغالهم بالدعوة إلى الله بالخطب والدروس تتحقق المصلحة والمنفعة للأمة.

المطلب الثاني: ترشيد الإنفاق في مصالح الدولة

النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز في الإنفاق يقوم على مبدأ الترشيد الاقتصادي، والبعد عن الإسراف

(٧٣) انظر: حمادة، الوثائق السياسية والإدارية العائدة للعصر الأموي، ط٢، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م (ص٤٣٤)، ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٨٧).

(٧٤) انظر: السلومي، عبد العزيز عبد الله، ديوان الجند نشأته وتطوره في الدولة الإسلامية حتى عهد المأمون، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م (ص١٦٠)،

(٧٥) انظر: ابن عبد الحكم، سيرة عمر بن عبد العزيز، مرجع سابق (ص٨٧).

(٧٦) القحطاني، سعيد عبد الله، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في مدن خراسان في العصر الأموي، جامعة الملك سعود، كلية الآداب، ١٩٨٣م (ص١١٥- ١١٧).

(٧٧) أبو عبيد، الأموال، مرجع سابق (ص٦٩٠).

(٧٨) الذهبي، سير أعلام النبلاء، مرجع سابق، (١٣٢/٥).

(٧٩) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، مرجع سابق، (٥٦٧/٦).

(٨٠) ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر، مرجع سابق (ص١١٥).

(٨١) ابن سعد، الطبقات، مرجع سابق (٣٥٩/٥).

والتبذير، قال تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا﴾[٨٢].

ومن الإجراءات التي اتخذها عمر بن عبد العزيز في مجال ترشيد الإنفاق في مصالح الدولة ما يلي:

ترشيد الإنفاق الإداري:

لقد عمل عمر بن عبد العزيز بترشيد الإنفاق في المال العام، فعندما طلب والي المدينة أن يصرف له شمعاً فأجابه عمر: "لعمري لقد عهدتك- يا ابن أم حزم- وأنت تخرج من بيتك في الليلة الشاتية المظلمة بغير ضياء، ولعمري لأنت يؤمئذ خير منك اليوم، ولقد كان في فتائل أهلك ما يغنيك والسلام"[٨٣]، وكتب إليه وقد طلب قراطيس للكتابة: "إذا جاءك كتابي هذا فأدق القلم وقارب بين سطورك، وأجمع حوائجك، فإني أكره أن أخرج من أموال المسلمين ما لا ينتفعون به"[٨٤].

يتضح مما سبق حرص عمر بن عبد العزيز على أموال بيت مال المسلمين، وتوجيه ولاته وعماله للاستغلال الأمثل لهذه الأموال، من شفافية وعدم الاستخدام الشخصي والخاص للمال العام.

المطلب الثالث: تنظيم العطاء

تعريف العطاء اصطلاحاً:

العطاء هو: "مقدار معين من المال يصرف سنوياً لمعظم السكان ويعتبر المصدر الأساسي للناس في معاشها"[٨٥].

وعليه يمكن القول أن العطايا هي المال الذي يتم جمعه في بيت مال المسلمين ويتم توزيعه على المستحقين سواء في صورة مادية أوعينية، وإذ يرتفع المستوى الاقتصادي للمجتمع بالعطاء.

تنظيم العطاء في عهد عمر بن عبد العزيز:

أدت تنظيمات عمر بن عبد العزيز إلى توازن النظام الاقتصادي وتحقيق فائض كبير وبلوغ الدولة الإسلامية من الغنى ما توضحه الكتب التالية المتبادلة بين الخليفة وأحد ولاته هو عبد الحميد بن عبد الرحمن وكان والياً على العراق، حيث كتب إليه عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه-: أن أخرج للناس أعطياتهم فكتب إليه عبد الحميد إني قد أخرجت للناس أعطياتهم وقد بقي في بيت المال مال فكتب عمر بن عبد العزيز إليه أن أنظر كل من أدان أي: استدان من غير سفه ولا سرف فاقض عنه، فكتب إليه عبد الحميد إني قد قضيت عنهم وبقي في بيت مال المسلمين مال، فكتب عمر بن عبد العزيز إليه انظر كل بكر، أي: الفتى الذي لم يتزوج، ليس له مال فزوجه أو أصدق عنه، أي: أدفع عنه الصداق، فكتب إليه عبد الحميد إني قد زوجت كل من وجدت وقد بقي في بيت المسلمين مال، فكتب إليه عمر بن عبد العزيز أن انظر من كانت عليه جزية فضعف عن أرضه فأسلفه، أي: أعطه مبلغ من المال سلفه، ما يقوى به على عمل أرضه فإنا لا نريدهم لعام ولا لعامين[٨٦].

يتضح من الكتب السابقة أن الرخاء عم الدولة الإسلامية في عهد عمر بن عبد العزيز، وعظمت ثروتها وفاضت الأموال حتى بعد وصول كل فرد على نصيبه من الأموال العامة طبقاً لنظام العطاء الجاري، فاستخدمت الدولة المال العام في سداد ديون المدينين وفي صداق من لم يتزوج من الشباب، وفي إقراض أهل الذمة لرفع خصوبة الأرض وزيادة إنتاجها.

الفصل الثاني: كيفية تطبيق النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز في العصر الحاضر

المبحث الأول: استغلال ثروات البلاد (البشرية والكونية):

ومن أهم الثروات لدى أي بلد، الثروات التالية:

المطلب الأول: الثروة البشرية

العنصر البشري أغلى وأثمن هذه الثروات، ويمكن تعريف الثروة البشرية بأنها: الكفاءات والرواد الذين يصنعون المستقبل في مجال تخصصهم.

تعتبر الثروة البشرية من العوامل الرئيسية في تنمية الاقتصاد، فعلى الرغم من وجود الموارد الطبيعية إلا أنه لولا وجود الثروة البشرية لا يمكن الاستفادة من الموارد الطبيعية.

والاستفادة من الثروة البشرية تكمن في استغلال جميع العاملين في الدولة والعمل على تطويرهم وتنمية مهاراتهم وإعدادهم الإعداد الأمثل، وتنمية روح وأخلاق العمل والانضباط، وتوفير متطلباتهم، لزيادة الكفاءة وزيادة العطاء، وتوفير فرص العمل للعاطلين، بحسب رغباتهم وميولهم المهنية.

وبالتالي تزيد الإنتاجية، ويزداد الإنتاج المحلي، مما يسهم في رفع وقوة العامل الاقتصادي.

البشر هم الثروة الحقيقية لكل وطن، فهم من يسعون لتحقيق الأهداف، وهم من يضعون الخطط والتطوير، وهم من يعملون على تشغيل باقي الثروات، واستغلال الثروة البشرية وتنميتها هي أساس تقدم كل دولة، ومن أحسن استغلال الثروة البشرية بالشكل الصحيح وصل إلى طريق النجاح والرقي، وسارع مع الأمم المتقدمة والمتطورة فكريًا وعلميًا وعمليًا.

---

[٨٢] الفرقان:٦٧.

(٨٣) ابن عبد الحكم، سيرة عمر، مرجع سابق (ص٦١).

(٨٤) ابن الجوزي، سيرة ومناقب عمر، مرجع سابق (ص١٠١).

(٨٥) السيف، عبد الله محمد، الحياة الاقتصادية في نجد والحجاز، جامعة الرياض، كلية الآداب، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م (ص١٨٥).

(٨٦) انظر: أبي عبيد، الأموال، مرجع سابق (ص٣١٩).

المطلب الثاني: الثروة المائية

الثروة المائية نعمة من الله، ويجب المحافظة عليها لتدوم، قال تعالى ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَيْءٍ حي أَفَلَا يؤمنون﴾[٨٧]

وقد اهتم الإسلام بالثروة المائية، قال تعالى ﴿أَمَّن جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا﴾[٨٨].

ويذكر الله عزوجل تسخيرًا للإنسان قال تعالى ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآء فأخرج بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَٰرَ ٣٢﴾[٨٩]، وقال تعالى ﴿وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآء فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾[٩٠]، وقال تعالى ﴿ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا﴾[٩١].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (المسلمون شركاء في ثلاث: في الكلأ، والماء، والنار)[٩٢].

يجب المحافظة على الثروة المائية لتدوم، وأهم ما يمكن اتباعه للمحافظة عليها هو حمايتها من التلوث بأشكاله.

ومن الثروة المائية: البحار، والمحيطات، والأنهار، والسدود، والآبار الجوفية، والبحيرات المكونة من مياه الأمطار، والعيون في باطن الأرض.

استغلال الثروة المائية يكون بالمحافظة عليها والاهتمام بها، وحفر الآبار في الصحراء والمواقع التي يقطنها الناس، فقد يردها من يحتاجها فينتفع بها، وتكون سببًا لحفظ النفس من الهلاك، وإنشاء السدود لحجز المياه والاستفادة منها، والتوسع في إنشاء محطات التحلية، وترشيد استخدام المياه، والحد من تلوث المياه، فالمحافظة على المياه واستغلالها الاستغلال الأمثل يوفر اقتصاد تنموي إيجابي، فالمياه مورد أساسي للإنسان والزراعة والإنتاج وللثروة الحيوانية وبقائها.

المطلب الثالث: الثروة المعدنية

تعد عناصر البيئة بمثابة الثروة التي لا يستطيع استثمارها سوى الإنسان، فبوعي الإنسان وطرق استغلاله للبيئة تحصل الأمة على النجاح والتقدم.

قال تعالى ﴿أَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾[٩٣].

الأرض غنية بالثروة المعدنية ومنها:(الحديد، والنحاس، والرصاص، والفوسفات، ومواد البناء، والزئبق، وغيرها).

تعتبر الثروة المعدنية من أساسيات الصناعة وعماد الحضارة المعاصرة، حيث يستخدم الكثير منها في صورة مباشرة خامات أساسية لصناعة الإسمنت والجبس والزجاج والألمونيوم، والبعض الآخر منها يستخدم منتجاً وسيطاً مسانداً لعدد من الصناعات الأخرى مثل الجراريات لتبطين الأفران، والحشوات لصناعة الدهانات والبلاستيك[٩٤].

عليه ينبغي استغلال المعادن أفضل استغلال ممكن، حيث تشكل الموارد المعدنية مصدراً مهماً لتلبية حاجيات الإنسان من المواد الأولية التي تستخدم في عدة مجالات كصناعة الأدوات، وبناء المساكن، وغيرها من الصناعات الأخرى.

واستغلال الثروة المعدنية يهدف إلى دعم مسيرة النمو الاقتصادي، وتنويع مصادر الدخل، وتوظيف العاطلين.

المبحث الثاني: عمارة الأرض.

استخلف الله تعالى البشر في الأرض بقصد عمارتها واستغلال ثرواتها، قال تعالى ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[٩٥]، أي: "جعلكم فيها عمارا، تعمرونها وتستغلونها"[٩٦]، وقال تعالى ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾[٩٧] وأمر الله بالسعي للحصول على الرزق الحلال قال تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾[٩٨]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما أكل أحدًا طعامًا قط، خيرًا من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام، يأكل من عمل يده)[٩٩].

فالإسلام يدعو إلى العمل الذي يتحقق به الإعمار الذي يعود على الناس بالخير.

ولقد ذكرت في ذلك ثلاثة مطالب كما يلي:

المطلب الأول: عمارة الأرض مادياً بالزراعة والصناعة والتجارة

ويمكن عمارة الأرض ماديًا بما يلي:

أولاً: الزراعة:

---

(١) الأنبياء: ٣٠

(٨٨) النمل:٦١.

(٨٩) إبراهيم:٣٢.

(٩٠) البقرة:١٦٤.

(٩١) الفرقان:٤٨.

(٩٢) رواه أبي داود، كتاب البيوع، باب في منع الماء، برقم:(٣٤٧٧)، صححه الألباني في صحيح الجامع برقم:(٦٧١٣).

(٩٣) الحديد:٢٥.

(٩٤) انظر: القحطاني، شريفة بنت معيض آل دليم، الأهمية الاقتصادية للثروة المعدنية، دراسة جغرافية تطبيقية على صناعة الزجاج بالمملكة العربية السعودية، جامعة الكويت، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، المجلد (٣٤)، العدد (١٣٠)، ٢٠٠٨م (ص١٣٤).

(٩٥) هود:٦١.

(٩٦) ابن كثير، تفسير القرآن الكريم، مرجع سابق (٣٣١/٤).

(٩٧) الجمعة:١٠.

(٩٨) البقرة:١٦٨.

(٩٩) رواه البخاري، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، برقم: (٢٠٧٢).

جاءت تعاليم الإسلام تحث على الزراعة، قال تعالى ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ﴾[١٠٠] وقال تعالى ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ١٠﴾[١٠١] وقال تعالى ﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾[١٠٢]، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل)[١٠٣]

· وقال عليه الصلاة والسلام (ما من مسلم يغرس غرسا، أو يزرع زرعا، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة) [١٠٤]

الآيات والأحاديث السابقة تحثنا على الزراعة، لما فيها من خير كثير، وضرورة العناية بها، ولقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ترك الأرض من غير زراعة، وقال (من كانت له أرض، فليزرعها أو ليمنحها، فإن لم يفعل، فليمسك أرضه)[١٠٥].

عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى أحد عماله يقول له: "أنظر ما قبلكم من أرض الصافية فأعطوها بالمزارعة بالنصف، وما لم تزرع فأعطوها بالثلث، فإن لم تزرع فأعطوها حتى تبلغ العشر، فإن لم يزرعها أحد فأمنحها، فإن لم يزرع فأنفق عليها من بيت مال المسلمين ولا تبتزن قبلك أرضاً"[١٠٦].

فيجب الحث على الزراعة والغرس، وبخاصة زراعة الحبوب، وتشجيع المزارعين وتوجيههم إلى ما ينبغي أن يزرع، وتقديم التسهيلات الخاصة بهم والأدوات اللازمة لهم أسوة بعمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه-، فقد اهتم عمر بن عبد العزيز- رضي الله عنه- باستصلاح الأراضي الزراعية وقام بحفر الآبار، كما أنه اهتم بالأراضي التي لا سجل لها وجعلها ملكاً لبيت المال.

فالاهتمام بالزراعة واستصلاح الأراضي لزراعتها من أهم الأنشطة الاقتصادية التي تساهم في رفع معدل النمو الاقتصادي.

ثانياً: الصناعة:

اهتم الإسلام بالصناعة قال تعالى ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ ۖ فَهَلْ أَنتُمْ شَٰكِرُونَ﴾[١٠٧]، وقال تعالى ﴿وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ ﴾[١٠٨]

حينما كانت الصناعة من الأنشطة التي يحتاج إليها الناس في حياتهم وأمر معاشهم، لهذا فقد أوجبت الشريعة الإسلامية أن تقوم بها طائفة من المسلمين، وإلا أثم كل المسلمين، فهي فرض كفاية، فكل نوع من الصناعة المشروعة التي يحتاج إليها المسلمين هو فرض كفاية، ولهذا رأى الفقهاء أن الحرف والصنائع، وما تتم به المعايش من فروض الكفاية، التي لو تقاعس الناس على تركها لأثموا [١٠٩].

فينبغي تهيئة الفرص لإقامة كل أنواع الصناعات المشروعة في دار الإسلام، بحسب ظروف كل بلد إسلامي، بحيث تتوافر جميع الصناعات المشروعة، بما ينمي ثرواتهم، ويحفز اقتصادهم، ويحررهم من التبعية ويعطيهم القوة والأمان، حيث تؤدي الصناعة إلى إنتاج السلع ووفرتها، وهي من الأمور التي يتم بها قوام المجتمع.

ثالثاً: التجارة:

التجارة من وسائل إعمار الأرض قال تعالى ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾[١١٠]، ويجب أن تقوم التجارة على الصدق في المعاملة والبعد عن كافة البيوع المحرمة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (رحم الله رجلا سمحا إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى)[١١١]

وحينما جاء عهد عمر بن عبد العزيز ازدهرت التجارة لأنه أقر حرية التجارة، كما أنه قام بإلغاء الرسوم التي كانت تفرض على القوافل التجارية بغرض التخفيف عن الناس بعض الأعباء السالبة، وقام بتعيين موظفين على الأسواق وكانت مهمتهم مراقبة الموازين والمكاييل وتوحيدها في كل الأماكن وحل كل الخلافات التي تنشأ بين الباعة في الأسواق، كما منع بيع السلع المحرمة، وقام بوضع ضوابط وقواعد لمنع الاحتكار.

فالتجارة من مصالح العباد المهمة، وفيها توسعة عليهم، وبها صلاح أمورهم المعاشية، وهي لا تقل شأناً عن

---

(١٠٠) يس:٣٣.

(١٠١)النحل:١٠.

(١٠٢) المُلك:١٥.

(٦) رواه أحمد في مسنده، برقم: (١٢٩٨١) ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (١٤٢٤).

(٧) متفق عليه: رواه البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، برقم: (٢٣٢٠)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع، برقم:(١٥٥٣).

(١٠٥) رواه البخاري، كتاب المزارعة، باب ما كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمرة، برقم: (٢٣٤١).

(١٠٦) ابن آدم، الخراج، مرجع سابق (ص٥٩).

(١٠٧) الأنبياء:٨٠.

(١٠٨) هود:٣٧.

(١٠٩) انظر: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، رد المحتار على الدر المختار، ط٢، بيروت، دار الفكر، ١٤١٢ه - ١٩٩٢م (٤٢/١).

(١١٠) البقرة:٢٧٥.

(١١١) رواه البخاري، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع، برقم: (٢٠٧٦).

الصناعة أو الزراعة، حيث أن تصريف المنتجات الصناعية والزراعية إنما يتم عن طريق التجارة[١١٢].

عليه يجب الاهتمام بأمر التجارة بسبب ما تقدمه من نفع للناس يتمثل في جلب السلع لهم، ورفع المساهمة في الناتج المحلي، فيتحقق الازدهار الاقتصادي، وتسهل الحياة المعيشية للناس.

الخاتمة:

النتائج والتوصيات

أولًا: النتائج:

سيرة عمر بن عبد العزيز وخلافته تستحق مزيدًا من البحث، وذلك لما فيها من الشمولية في القيادة، وحسن الخلافة، ولا سيما في الجانب الاقتصادي منها، فقد حقق الريادة في عصره، واستطاع رحمه الله في عهده القصير أن يحقق مالم يحققه غيره في السنوات الطويلة، وفي خاتمة هذا البحث نذكر أهم النتائج فيما يلي:

١. عزم عمر بن عبدالعزيز على العمل والتمسك بالقرآن الكريم والسنة النبوية.

٢.عمل عمر بن عبدالعزيز في عهده على ترسيخ قيم الحق والعدل ودفع الظلم.

٣. تحقيق العدالة الاجتماعية في عهد عمر بن عبدالعزيز ورد الحقوق لأصحابها.

٤. حرص عمر بن عبدالعزيز على مبدأ التكافل والرعاية الاجتماعية.

٥. حقق عمر بن عبدالعزيز تفوق اقتصادي وإزدهار في عهده.

٦. عمل عمر بن عبد العزيز بمبدأ المساواة في العطاء، والقضاء على الفقر.

٧. التنوع في موارد النظام الاقتصادي في عهد عمر بن عبد العزيز.

٨. ترشيد النفقات الاقتصادية العامة.

٩. قدم عمر بن عبد العزيز المصلحة العامة على المصلحة الخاصة.

ثانيًا: التوصيات:

١. دراسة بعض من سير وأعمال سلف الأمة، التي كان لها دور في المحافظة على الثوابت والتكيف مع المتغيرات داخل إطار الثوابت.

٢. السعي لتحسين الوضع الاقتصادي لأفراد المجتمع بمنحهم العطايا من المال العام، وإقراضهم قروضًا حسنة بدون فوائد.

٣. العمل على توظيف الشباب للقضاء على البطالة.

٤. تشجيع الشركات العالمية المتخصصة في مجال الثروات الدخول في الاستثمار المشترك بين الدول.

٥. تشجيع القطاع الخاص بتقديم الحوافز الاستثمارية المشجعة ووسائل الدعم للمواطنين.

٦. منح التسهيلات للراغبين في الاستثمار بالقطاع الخاص.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد

قائمة المصادر والمراجع:

- **القرآن الكريم.**

ابن آدم، يحيي القرشي، (١٣٨٤هـ)، الخراج، صححه أحمد محمد شاكر، المطبعة السلفية.

ابن الجوزي، الحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، سيرة عمر بن عبد العزيز، ضبطه وشرحه وعلق عليه الأستاذ نعيم زرزور، (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن العماد الحنبلي، عبد الحي بن أحمد، (١٤٠٦ه)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، بيروت، دار ابن كثير.

ابن القيم، شمس الدين محمد بن أبي بكر، (١٤١٨ه/١٩٩٧م)، أحكام أهل الذمة، تحقيق يوسف أحمد البكري، الدمام، رمادى للنشر.

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، (١٤٠٥ه/١٩٨٥م)، الاستخراج لأحكام الخراج، (ط١)، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن زنجويه، حميد بن مخلد، (١٤٠٦ه- ١٩٨٦م) الأموال، تحقيق شاكر ذيب فياض، الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية،

ابن سعد، محمد بن سعد، (١٩٦٨م) الطبقات الكبرى،تحقيق إحسان عباس، (ط١)، بيروت، دار صادر.

ابن عابدين، محمد أمين، (١٤١٢ه -١٩٩٢م)، ردالمحتار على الدر المختار، (ط٢)، بيروت، دار الفكر.

ابن عبدالحكم، عبد الله بن الحكم، (١٤٠٤ه- ١٩٨٤م)، سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه، تحقيق أحمد عبيد، (ط٦) بيروت، عالم الكتب.

ابن عساكر، الحسن بن هبة الله، (١٩٧٩م)، تاريخ مدينة دمشق، تهذيب عبد القادر بدران، (ط٢)، بيروت، دار الميسرة.

ابن قدامة، عبد الله بن أحمد، (١٣٨٨ه-١٩٦٨م)، المغني، القاهرة، مكتبة القاهرة.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر، (١٤٠٧ه-١٩٨٦م)، البداية والنهاية، دار الفكر.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر، (١٤٢٠هـ -١٩٩٩م)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي محمد سلامه، (ط٢)، دار طيبة للنشر والتوزيع.

[١١٢] انظر: ربابعة، طلال محمد، سياسة الإسلام في تنمية المال، الجامعة الأردنية، كلية الشريعة، رسالة ماجستير، ١٩٨٧م (ص٧٦).

ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، (١٤١٤ه)، لسان العرب، (ط٣)، بيروت، دار صادر.
أبو بكر، محمد الحصني، (١٩٩٦م)، كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، تحقيق علي عبد الحميد ومحمد سليمان، (ط١)، دمشق، دار الخير.
أبو عبيد، القاسم بن سلام، الأموال، تحقيق خليل محمد هراس، بيروت، دار الفكر.
أبوعبدالله، محمد بن قاسم، (١٣٥٠ه)، شرح حدود ابن عرفه، (ط١)، المكتبة العلمية.
الأزهر، عزة؛ وسارة ميسي؛ ومحمد الأمين، (ديسمبر، ٢٠١٨م) البنى التحتية، مفاهيم وأساسيات، مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد الثاني، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر، جامعة الوادي.
الأصفهاني، أحمد بن عبد الله، (١٣٩٤ه/١٩٧٤م)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (ط١٠)، بيروت، دار الكتب العلمية.
الألباني، محمد ناصر الدين، صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي.
الأهل، عبد العزيز سيد، (١٩٧٠م)، الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز، (ط٤)، دار العلم للملايين.
البخاري، محمد بن إسماعيل، (١٤٢٢ه)، صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير الناصر، (ط١)، دار طوق النجاة.
بدران، عبد القادر، (١٩٢٧م)، تهذيب تاريخ ابن عساكر، دمشق، المكتبة العربية.
بدوي، عبد الرحمن، (١٩٧٧م)، مناهج البحث العلمي، (ط٣)، الكويت، وكالة المطبوعات.
البلاذري، أحمد بن يحيي، (١٤٠٣ه)، فتوح البلدان، تحقيق رضوان محمد رضوان، بيروت، دار الكتب العلمية.
البهوتي، منصور بن يونس، الروض المربع شرح زاد المستنقع، خرج أحاديثه عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد، مؤسسة الرسالة.
التعاون الصناعي في الخليج العربي، (٢٠٠٥م)، البنية التحتية في دول مجلس التعاون الخليجي، رؤية مستقبلية، منظمة الخليج للاستشارات الصناعية، المجلد (٢٥)، العدد (٩٨).
التميمي، عبد الغني أحمد، (١٤١٦هـ/١٩٩٦م)، فضل الزراعة والعمل في الأرض، (ط١)، الرياض، دار الصميعي. **التميمي**، عز الدين، (١٩٨٤م)، نظرات في الثقافة الإسلامية، (ط١)، عمان، دار الفرقان.
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، (١٩٨٨م)، عمر بن عبد العزيز، رسالة المعاهد العلمية، معهد الرياض العلمي، العدد (١٤).
الجرجاني، علي بن محمد، (١٤٠٣/١٩٨٣م)، التعريفات، (ط١)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، بيروت، دار الكتب العلمية.
الجزائري، أبو بكر، (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)، منهاج المسلم، بيروت، دار الفكر.
الجمال، محمد عبد المنعم، (١٩٨٠م)، موسوعة الاقتصاد الإسلامي، (ط١)، دار الكتاب المصري واللبناني.
الجوهري، إسماعيل بن حماد، (١٩٨٢م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (ط٣)، القاهرة، مكتبة القاهرة.
حسن، إبراهيم حسن، وآخرون، (١٩٦٢م)، النظم الإسلامية، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية.
حسن، حسن عبد الله، (٢٠٠٠م)، مظاهر العدالة الضريبية في التزامات غير المسلمين في دولة الإسلام، جامعة الأزهر، مجلة كلية الشريعة والقانون بأسيوط، المجلد (٢)، العدد (١٢).
حمادة، محمد ماهر، (١٤٠١هـ/١٩٨١م)، الوثائق السياسية والإدارية العائدة للعصر الأموي، (ط٢)، بيروت، مؤسسة الرسالة.
خضر، عبد العليم عبد الرحمن، (١٤٠١هـ)، أسس المفاهيم الاقتصادية في الإسلام، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة.
دنيا، شوقي أحمد، (١٩٧٩م)، الإسلام والتنمية الاقتصادية، دراسة مقارنة، (ط١)، دار الفكر العربي.
الذهبي، محمد بن أحمد، (١٤١٣هـ/١٩٩٣م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق عمر عبد السلام تدمري، بيروت، دار الكتاب العربي.
الذهبي، محمد بن أحمد، (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرناؤوط، (ط٣)، القاهرة، مؤسسة الرسالة.
ربابعة، طلال محمد، (١٩٨٧م)، سياسة الإسلام في تنمية المال، الجامعة الأردنية، كلية الشريعة.
رشاد، محمود محمد، (١٩٦٧م)، المشكلة الاقتصادية وحلولها علماً وعملاً، (ط١)، بيروت، دار النهضة العربية.
روجيه، دوهيم، (٢٠٠٥م)، مدخل إلى الاقتصاد، ترجمة د.سموحي فوق العادة، بيروت، دار منشورات عويدات.
ريان، حسين راتب يوسف، (١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، عجز الموازنة وعلاجه في الفقه الإسلامي، الأردن، دار النفائس للنشر والتوزيع.
الريس، محمد ضياء الدين، (١٩٧٦م)، الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، (ط٥)، القاهرة، مكتبة دار التراث
الزبيدي، محمد الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.
الساموك، سعدون محمود، (٢٠٠٢م)، الوجيز في النظم الإسلامية، عمان، دار المناهج للنشر والتوزيع.
السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين، بيروت، المكتبة العصرية.

سلطان، يوسف يعقوب، (١٩٩٢م)، دور الصناعة والتكنولوجيا في التنمية، نظرة في أهمية ومكونات هيكل القطاع الصناعي في دول مجلس التعاون الخليجي، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، المجلد (١٧)، العدد (٦٤).

السلومي، عبد العزيز عبد الله، (١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ديوان الجند نشأته وتطوره في الدولة الإسلامية حتى عهد المأمون، مكة المكرمة، مكتبة الطالب الجامعي.

السيف، عبد الله محمد، (١٤٠٣هـ/١٩٨٣م)، الحياة الاقتصادية في نجد والحجاز، جامعة الرياض، كلية الآداب.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، (١٤٢٥ه/٢٠٠٤م)، تاريخ الخلفاء، تحقيق حمدي الدمرداش، (ط١)، مكتبة نزار مصطفى الباز.

شلبي، أحمد، (١٩٦٤م)، السياسة والاقتصاد في التفكير الإسلامي، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية.

الشيباني، أحمد بن حنبل، (١٤٢١ه/٢٠٠١م)، مسند أحمد، تحقيق شعيب الأرنؤوط-عادل مرشد وآخرون، (ط١)، مؤسسة الرسالة.

الشيخ، عبد الستار، (١٤١٧ه-١٩٩٦م)، عمر بن عبد العزيز خامس الخلفاء الراشدين، (ط٢)، دمشق، دار القلم.

الطبري، محمد بن جرير، (١٣٨٧ه)، تاريخ الأمم والملوك، (ط٢)، بيروت، دار التراث.

العبادي، عبد السلام داود، (٢٠٠٠م)، الملكية في الشريعة الإسلامية طبيعتها ووظيفتها وقيودها، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

عبد الحميد، أحمد مختار، (١٤٢٩ه/٢٠٠٨م)، معجم اللغة العربية المعاصرة، (ط١)، عالم الكتب.

عبيدات، ذوقان؛ وآخرون، (٢٠٠٩م)، البحث العلمي مفهومه وأدواته وأساليبه، عمان، دار الفكر.

العتيبي، ضرار، ونضال الحوالي، (٢٠٠٧م)، إدارة المشروعات الإنمائية، عمان، دار اليازوري.

عفر، محمد عبد المنعم، (١٩٧٧م)، النظام الاقتصادي الإسلامي، مجلة الوعي الإسلامي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مصر، المجلد (١٣)، العدد (١٥٣).

الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب، (١٤٢٦ه/٢٠٠٥م)، القاموس المحيط، (ط٨)، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

الفيومي، أحمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت، المكتبة العلمية.

القحطاني، سعيد عبد الله، (١٩٨٣م)، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في مدن خراسان في العصر الأموي، جامعة الملك سعود، كلية الآداب.

القحطاني، شريفة بنت معيض آل دليم، (٢٠٠٨م)، الأهمية الاقتصادية للثروة المعدنية، دراسة جغرافية تطبيقية على صناعة الزجاج بالمملكة العربية السعودية، جامعة الكويت، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، المجلد (٣٤)، العدد (١٣٠).

قحف، منذر، (٢٠٠٠م)، الإيرادات العامة للدولة في صدر الإسلام وتطبيقاته المعاصرة، ط٢، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية.

القرطبي، محمد بن أحمد، (١٣٨٤هـ/١٩٦٤م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، (ط٢)، القاهرة، دار الكتب المصرية.

الكرمي، حسن سعيد، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، الهادي إلى لغة العرب، (ط١)، دار لبنان للطباعة والنشر.

الماوردي، علي بن محمد، الأحكام السلطانية، القاهرة، دار الحديث.

مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى؛ وأحمد حسن الزيات؛ وحامد عبد القادر؛ ومحمد على النجار، (١٤١١هـ/١٩٩٠م)، المعجم الوسيط، إستانبول، دار الدعوة.

محمد، حامد حسن، (٢٠٠٢م)، نظرية التكافل الاجتماعي الإسلامي، السودان، جامعة أم درمان، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير.

منذر، قحف، (١٩٧٩م)، الاقتصاد الإسلامي، دراسة تحليلية للفعالية الاقتصادية في مجتمع يتبني النظام الإسلامي، (ط١)، الكويت، دار القلم.

النجفي، سالم توفيق، (١٩٨٧م)، التنمية الاقتصادية الزراعية، جامعة الموصل، الموصل.

النووي، محيي الدين النووي، (١٣٩٢م)، المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي، (ط٢)، بيروت، دار إحياء التراث.

النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث.

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، (من ١٤٠٤ه / ١٤٢٧)، الموسوعة الفقهية، (ط٣)، الكويت.

المجلّة الدّوليّة للشّريعة والدّراسات الإسلاميّة
International Journal of Sharia and Islamic Studies
مجلّة علميّة – دوريّة – محكّمة – مصنّفة دوليّاً

لبس الكمامة وأثره في التهاون بالحجاب بعد جائحة كورونا: دراسة وصفية مسحية.

أ. صالحة هادي إبراهيم آل طالع عسيري(١)
مدارس الابتكارية الأهلية.
أ.إيمان المهداوي(٢)
مديرة البحوث والمشاريع شركة تكامل التنموية.

تاريخ استلام البحث: ٩/ ١١ /٢٠٢٥م تاريخ قبول نشر البحث: ٢٧ /١١/٢٠٢٥م

الكلمات المفتاحيّة:
الحجاب الشرعي، الكمامة، جائحة كورونا.

مستخلص البحث:

هدفت هذه الدراسة إلى الكشف عن أثر لبس الكمامة بعد جائحة كورونا في درجة الالتزام بالحجاب الشرعي لدى بعض الفتيات في المجتمع المسلم، وذلك في ظل ملاحظات اجتماعية تشير إلى اتخاذ الكمامة بديلاً عن غطاء الوجه، وما قد يترتب على ذلك من تساهل في بعض ضوابط الحجاب. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي المسحي، من خلال استبانة إلكترونية صُممت لجمع البيانات من عينة عشوائية من أفراد المجتمع، وذلك لرصد الاتجاهات والآراء المتعلقة بالحجاب والكمامة بعد انتهاء الجائحة.

وتناولت الدراسة تعريف الحجاب الشرعي وضوابطه، وبيان ما يضاده من التبرج والسفور، مع الاستدلال بالأدلة من الكتاب والسنة، ثم تحليل نتائج الاستبانة وبيان أبرز العوامل المؤثرة في هذا السلوك، مثل ضعف الوازع الديني، وقلة الوعي الشرعي، وتأثير وسائل الإعلام، وضغوط البيئة الاجتماعية. وقد أظهرت النتائج وجود تغير ملحوظ في بعض المفاهيم المرتبطة بالحجاب، واعتبار الكمامة في بعض الحالات مبررًا للتخفف من بعض ضوابطه.

وتوصي الدراسة بأهمية تعزيز الوعي الشرعي بالحجاب، وترسيخ كونه عبادة لا عادة، وتكثيف الجهود التربوية والإعلامية لمعالجة هذه الظاهرة، بما يسهم في الحفاظ على القيم الدينية والهوية الإسلامية في المجتمع.

Wearing Face Masks and Its Impact on Leniency Toward Hijab After the COVID-19 Pandemic: A Descriptive Survey Study.

Saleha Hadi Asiri (1)
Innovative Private Schools.
Iman Al-Mahdawi(2)
Director of Research and Projects Takammul Development Company.
E-mail: s2020s5555@gmail.com

KEY WORDS:
Islamic Hijab, Face Mask, COVID-19 Pandemic, Tabarruj, Religious Awareness.

ABSTRACT:

This study aims to examine the impact of wearing face masks after the COVID-19 pandemic on adherence to Islamic hijab among some girls in Muslim society, in light of social observations indicating that face masks have been used as a substitute for face covering, which may lead to leniency in observing hijab regulations. The study adopts a descriptive survey methodology, utilizing an electronic questionnaire distributed to a random sample of community members to explore attitudes and perceptions related to hijab and mask-wearing in the post-pandemic period.

The study discusses the concept of Islamic hijab, its legitimate conditions, and practices that contradict it, such as tabarruj and unveiling, supported by evidence from the Qur'an and the Sunnah. It also analyzes the survey results to identify the main factors influencing this phenomenon, including weak religious commitment, limited religious awareness, media influence, and social pressures. The findings reveal noticeable changes in certain perceptions related to hijab, with face masks being viewed by some as justification for relaxing its requirements.

The study emphasizes the importance of strengthening religious awareness of hijab as an act of worship rather than a social custom and recommends educational and media efforts to address this issue and preserve Islamic values and identity.

المقدمة:

يُعد الحجاب الشرعي من الأحكام الثابتة في الشريعة الإسلامية، وقد وردت نصوصه وضوابطه في كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، بما يحقق مقاصد شرعية عظيمة تتعلق بحفظ العرض وصيانة المجتمع من مظاهر التبرج والسفور. ومع تطور المجتمعات وتعدد المؤثرات الثقافية والاجتماعية، ظهرت مستجدات معاصرة أثرت في أنماط الالتزام بالحجاب، ومن أبرزها جائحة كورونا وما صاحبها من إجراءات وقائية، كان من أهمها انتشار لبس الكمامة.

وقد لوحظ بعد انقضاء الجائحة استمرار ارتداء الكمامة لدى بعض الفتيات، واتخاذها في بعض الحالات بديلاً عن غطاء الوجه، الأمر الذي أثار تساؤلات حول أثر ذلك في درجة الالتزام بضوابط الحجاب الشرعي، ومدى ارتباط هذا السلوك بعوامل دينية أو اجتماعية أو ثقافية. وتأتي هذه الدراسة في إطار محاولة رصد هذه الظاهرة وتحليلها تحليلًا علميًا بعيدًا عن الأسلوب الوعظي، مع الاستناد إلى المنهجية البحثية والأدلة الشرعية.

وتنبع أهمية هذه الدراسة من كونها تسلط الضوء على قضية معاصرة تمس أحد الثوابت الشرعية، وتسهم في تعزيز الوعي بالحجاب باعتباره عبادة لا عادة، كما تهدف إلى تقديم نتائج علمية يمكن الاستفادة منها في المجالات التربوية والدعوية والإعلامية، بما يخدم الحفاظ على الهوية الإسلامية في ظل المتغيرات الحديثة.

أسباب اختيار الموضوع:

يرجع اختيار هذا الموضوع إلى عدد من الأسباب، من أبرزها:

١. ملاحظة انتشار لبس الكمامة بعد الجائحة واتخاذها في بعض الحالات بديلاً عن الحجاب.

٢. وجود تغير في بعض المفاهيم المرتبطة بالحجاب لدى بعض الفتيات.

٣. الحاجة إلى دراسة هذه الظاهرة دراسة علمية موثقة.

٤. أهمية معالجة المستجدات المعاصرة في ضوء الشريعة الإسلامية.

أهمية البحث:

تتجلى أهمية البحث في النقاط الآتية:

١. معالجة قضية معاصرة تمس أحد الأحكام الشرعية الثابتة.

٢. الإسهام في تصحيح المفاهيم المرتبطة بالحجاب الشرعي.

٣. دعم الجهود التربوية والدعوية بنتائج علمية موثقة.

٤. الإفادة من نتائج الدراسة في المجالات التعليمية والإعلامية.

٥. تعزيز الوعي بأهمية الحجاب باعتباره عبادة شرعية.

تساؤلات البحث

يسعى البحث للإجابة عن التساؤلات الآتية:

١. ما مفهوم الحجاب الشرعي وضوابطه في الشريعة الإسلامية؟

٢. ما مظاهر التبرج والسفور التي تضاد الحجاب الشرعي؟

٣. ما أثر لبس الكمامة بعد جائحة كورونا في الالتزام بالحجاب الشرعي؟

٤. ما أبرز العوامل الدينية والاجتماعية المؤثرة في هذا السلوك؟

٥. ما السبل المقترحة لتعزيز الالتزام بالحجاب الشرعي في المجتمع؟

الدراسات السابقة في موضوع البحث:

لم أجد -حسب بحثي -دراسة علمية أو بحثا محكما، والله أعلم.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في ملاحظة وجود تساهل لدى بعض الفتيات في الالتزام ببعض ضوابط الحجاب الشرعي بعد جائحة كورونا، من خلال اتخاذ لبس الكمامة بديلاً عن غطاء الوجه، مما قد يؤدي إلى تغير في مفهوم الحجاب من كونه عبادة شرعية إلى ممارسة شكلية مرتبطة بالظروف الاجتماعية

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

١. بيان مفهوم الحجاب الشرعي وضوابطه في الشريعة الإسلامية.

٢. توضيح ما يضاد الحجاب من مظاهر التبرج والسفور.

٣. الكشف عن أثر لبس الكمامة بعد جائحة كورونا في الالتزام بالحجاب الشرعي.

٤. التعرف على العوامل المؤثرة في اتخاذ الكمامة بديلاً عن الحجاب.

٥. تقديم توصيات علمية تسهم في تعزيز الوعي الشرعي بالحجاب.

منهج البحث:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي المسحي؛ لملاءمته لطبيعة الموضوع، حيث يسهم في وصف الظاهرة المدروسة وتحليلها من خلال جمع البيانات باستخدام الاستبانة، مع الاستفادة من الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة في الجانب النظري.

مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من أفراد المجتمع المسلم، وقد تم اختيار عينة عشوائية منهم للمشاركة في الاستبانة الإلكترونية، بما يحقق تمثيلًا مناسبًا لآراء المجتمع حول موضوع الدراسة.

أدوات الدراسة:

اعتمدت الدراسة على الاستبانة أداةً رئيسة لجمع البيانات، وقد تم تصميمها بما يتوافق مع أهداف البحث، وسيتم توضيح آلية تحكيمها وصدقها وثباتها في موضعها من البحث.

حدود الدراسة:

- الحدود الموضوعية: أثر لبس الكمامة في الالتزام بالحجاب الشرعي.
- الحدود الزمانية: الفترة التي تلت جائحة كورونا.
- الحدود المكانية: المجتمع السعودي.

المبحث الأول:

مفهوم الحجاب الشرعي وما يضاده من التبرج والسفور

المطلب الأول: مفهوم الحجاب الشرعي

أولًا: الحجاب لغةً: الحجاب في اللغة مأخوذ من مادة (حجب)، ويُقصد به الستر والمنع والحيلولة بين شيئين. يقال: حجب الشيء إذا ستره، ومنه الحجاب، أي ما يحول بين الناظر والمنظور إليه (ابن منظور، لسان العرب، ج١، ص٣١١).

ثانيًا: الحجاب اصطلاحًا

الحجاب شرعًا هو ستر المرأة جميع بدنها وزينتها عمّن ليس بمحرم لها، بما يمنع الأجانب من رؤية شيء من بدنها أو زينتها المكتسبة، تحقيقًا لمقاصد الشريعة في صيانة العرض وحفظ المجتمع من أسباب الفتنة.

وقد دلّ على مشروعية الحجاب قول الله تعالى: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا} (سورة النور، الآية ٣١)، وقوله سبحانه: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ} (سورة الأحزاب، الآية ٥٩).

المطلب الثاني: ما يضاد الحجاب من التبرج والسفور

أولًا: التبرج

التبرج هو إظهار المرأة شيئًا من بدنها أو زينتها أمام الأجانب على وجه يلفت النظر ويثير الفتنة، وهو أعم من السفور. وقد نهى الله تعالى عنه صراحة بقوله: {وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى} (سورة الأحزاب، الآية ٣٣).

قال ابن منظور: "تبرجت المرأة: أظهرت زينتها ومحاسنها" (لسان العرب، ج٢، ص١٠٢).

ثانيًا: السفور

السفور مأخوذ من الإسفار، وهو الكشف، ويُقصد به كشف المرأة لوجهها أو ما يجب ستره شرعًا أمام الرجال الأجانب. وقد خصّ الله تعالى الوجه بالإسفار في قوله: {وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ} (سورة عبس، الآية ٣٨).

ويُعد السفور من مظاهر التبرج المخالفة لمقاصد الشريعة في الحياء والعفة.

المبحث الثاني:

شروط الحجاب الشرعي وضوابطه

اعتمد العلماء في بيان شروط الحجاب الشرعي على استقراء النصوص الشرعية من الكتاب والسنة، وقد جمع هذه الشروط العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله في كتابه حجاب المرأة المسلمة، وهي على النحو الآتي:

الشرط الأول: استيعاب جميع البدن

قال تعالى: {يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ} (سورة الأحزاب، الآية ٥٩).

الشرط الثاني: ألا يكون زينة في نفسه

لقوله تعالى: {وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ} (سورة النور، الآية ٣١).

الشرط الثالث: أن يكون صفيقًا غير شفاف

لما روى أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال في الثياب الرقيقة:«إن لم يكن يَصِفُ الحجم فإنه يشف» (رواه أحمد).

الشرط الرابع: أن يكون فضفاضًا غير ضيق

لأن الضيق يصف حجم البدن ويُظهر مفاتنه.

الشرط الخامس: ألا يكون مطيبًا

لقول النبي ﷺ:«أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية» (رواه أبو داود، وصححه الألباني).

الشرط السادس: ألا يشبه لباس الرجال

لقوله ﷺ:«لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال» (رواه البخاري).

الشرط السابع: ألا يشبه لباس الكافرات

لقوله ﷺ:«من تشبه بقوم فهو منهم» (رواه أبو داود).

الشرط الثامن: ألا يكون لباس شهرة

لقوله ﷺ:«من لبس ثوب شهرة ألبسه الله ثوب مذلة يوم القيامة» (رواه ابن ماجه)

المبحث الثالث:

الأدلة الشرعية على الحجاب من القرآن والسنة

المطلب الأول: الأدلة من القرآن الكريم

قال تعالى: {وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [سورة النور:٣١].

قال تعالى: {وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ۖ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} [سورة النور:٦٠].

قال تعالى: {يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ ۚ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا} [سورة الأحزاب:٣٢].

قال تعالى: {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا} [سورة الأحزاب:٣٣].

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنكُمْ ۖ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ

لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا} [سورة الأحزاب:٥٣].

قال تعالى: {لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ۖ وَاتَّقِينَ اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا} [سورة الأحزاب:٥٥].

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا} [سورة الأحزاب:٥٩].

المطلب الثاني: الأدلة من السنة النبوية

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا)) <صحيح مسلم كتاب اللباس والزينة باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات حديث رقم (٢١٢٨) >

عن أم عطية قالت ((أمرنا رسول الله أن نخرجهن في الفطر والأضحى العواتق والحيض وذوات الخدور فأما الحيض فيعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين قلت يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب قال لتلبسها أختها من جلبابها)) <صحيح مسلم (٦٠٦/٢) كتاب صلاة العيدين، باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة مفارقات للرجال، حديث رقم (٨٩٠) >

عن عائشة رضى الله عنها قالت ((يرحم الله نساء المهاجرات الأول لما أنزل الله {وليضربن بخمرهن على جيوبهن} شققن مروطهن فاختمرن بها)) <صحيح البخاري (١٧٨٢/٤) كتاب التفسير، باب {وليضربن بخمرهن على جيوبهن}، حديث رقم (٤٤٨٠) >

عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته قالت ((كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله صلاة الفجر متلفعات بمروطهن ثم ينقلبن إلى بيوتهن حين يقضين الصلاة لا يعرفهن أحد من الغلس)) <صحيح البخاري (٢١٠/١) كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الفجر، حديث رقم (٥٥٣) >

عن أسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء)) <صحيح مسلم (٢٠٩٧/٤) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء، حديث رقم (٢٧٤٠) >

المبحث الرابع:

الاستبانة وتحليل نتائجها:

أولًا: أداة الدراسة (الاستبانة)

اعتمدت الدراسة على الاستبانة أداةً رئيسة لجمع البيانات، وذلك لملاءمتها لطبيعة المنهج الوصفي المسحي، وقد صُمِّمت الاستبانة بما يحقق أهداف البحث، وتكونت من عشرة أسئلة؛ تسعة منها ذات إجابات محددة، وسؤال واحد مفتوح.

تحكيم الاستبانة:

تم عرض الاستبانة على عدد من المختصين في الشريعة والدراسات الإسلامية لتحكيمها، والتأكد من سلامة صياغة الأسئلة، ووضوحها، ومدى ارتباطها بأهداف الدراسة، وقد أُجريت التعديلات المقترحة قبل توزيعها على العينة المستهدفة.

ثانيًا: مجتمع وعينة الدراسة

تم تطبيق الاستبانة على عينة عشوائية من أفراد المجتمع السعودي، بلغ عدد المشاركات فيها (٤٣٥٠) مشاركة، وهو عدد كافٍ لإعطاء مؤشرات وصفية عن الظاهرة محل الدراسة.

ثالثًا: إدراج الاستبانة.

نموذج أسئلة الاستبانة:

١. هل تلتزمين بالحجاب الشرعي؟
٢. هل ترين أن لبس الكمامة يؤدي الغرض الشرعي عن الحجاب؟
٣. هل لديكِ شبهة حول حكم الحجاب الشرعي؟
٤. هل سبق لكِ الرجوع إلى مصادر تفسير معتمدة لفهم آيات الحجاب؟
٥. هل ترين أن هناك جهلًا بالحكم الشرعي للحجاب في المجتمع؟
٦. هل ترين أن التربية سبب في التساهل بالحجاب؟
٧. هل ترين إيجابيات لتمسك المجتمع بالحجاب الشرعي؟
٨. هل ترين أن لبس الكمامة بديل عن الحجاب؟
٩. هل تتعرض من تلبس الكمامة لمواقف سلبية؟
١٠. برأيكِ: لماذا تتخذ بعض الفتيات الكمامة بديلاً عن الحجاب؟ (سؤال مفتوح)

رابعًا: تحليل النتائج ومناقشتها

السؤال الأول: مدى الالتزام بالحجاب

أظهرت النتائج أن نسبة المحجبات بلغت (٩٤,١٪) من عينة الدراسة، وهي نسبة مرتفعة تعكس وعيًا عامًا بأهمية الحجاب الشرعي، في حين أشارت نسبة محدودة إلى ارتداء الكمامة بدلًا عن غطاء الوجه.

السؤال الثاني: وجود شبهة حول الحجاب

أفادت النتائج بأن (٩٦,٢٪) من المشاركات لا توجد لديهن شبهة حول الحكم الشرعي للحجاب، مما يدل على وضوح الحكم من حيث الأصل، وأن الإشكال لا يعود إلى الجهل بالحكم بقدر ما يرتبط بعوامل أخرى.

السؤال الثالث: الرجوع إلى مصادر التفسير

بيّنت النتائج أن (٨٦٪) من المشاركات يرجعن إلى مصادر التفسير لفهم آيات الحجاب، وهي نسبة إيجابية، إلا أنها تحتاج إلى دعم تربوي مستمر لترسيخ الفهم الصحيح للنصوص الشرعية.

السؤال الرابع: الكمامة والحجاب

أجابت (٩٠,٩٪) من العينة بأن الكمامة لا تؤدي الغرض الشرعي للحجاب، مما يعكس إدراكًا عامًا بعدم مشروعية اتخاذها بديلاً عنه، في مقابل نسبة محدودة رأت غير ذلك أو ترددت.

السؤال الخامس: الجهل بالحكم الشرعي

أشارت النتائج إلى أن (٤٨,٥٪) من المشاركات يرون وجود جهل نسبي بالحكم الشرعي للحجاب في المجتمع، وهي نسبة تستدعي الوقوف عندها ومعالجتها بوسائل علمية وتربوية.

خامسًا: تحليل السؤال المفتوح

تنوعت إجابات المشاركات حول أسباب اتخاذ الكمامة بديلاً عن الحجاب، وقد أمكن تصنيفها في المحاور الآتية:

١. ضعف الوازع الديني.
٢. قلة الوعي الشرعي.
٣. التقليد الأعمى.
٤. اتباع الهوى.
٥. التأثر بوسائل الإعلام.
٦. التدرج في خلع الحجاب.
٧. ضغط البيئة الاجتماعية.
٨. النظر إلى الحجاب على أنه عادة لا عبادة.

وتشير هذه الأسباب إلى أن الظاهرة ذات أبعاد تربوية وثقافية أكثر من كونها إشكالًا فقهيًا.

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:

١. وجود وعي عام بالحكم الشرعي للحجاب لدى غالبية أفراد العينة.
٢. وجود تساهل لدى نسبة من الفتيات في بعض ضوابط الحجاب بعد جائحة كورونا.
٣. اعتبار الكمامة في بعض الحالات مبررًا للتخفف من غطاء الوجه.
٤. ضعف الوازع الديني وقلة الوعي من أبرز أسباب هذه الظاهرة.
٥. تأثير البيئة الاجتماعية ووسائل الإعلام في تشكيل بعض السلوكيات المرتبطة بالحجاب.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

تناولت هذه الدراسة أثر لبس الكمامة بعد جائحة كورونا في درجة الالتزام بالحجاب الشرعي لدى بعض الفتيات، من خلال دراسة وصفية مسحية اعتمدت على الاستبانة أداةً لجمع البيانات، مع تأصيل شرعي لمفهوم الحجاب وضوابطه، وبيان ما يضاده من التبرج والسفور في ضوء الكتاب والسنة.

وقد أظهرت نتائج الدراسة أن الحكم الشرعي للحجاب واضح لدى غالبية أفراد العينة، إلا أن بعض السلوكيات المعاصرة، ومنها اتخاذ الكمامة بديلاً عن غطاء الوجه، أسهمت في حدوث تساهل نسبي في بعض ضوابط الحجاب، نتيجة عوامل متعددة، أبرزها ضعف الوازع الديني، وقلة الوعي الشرعي، وتأثير البيئة الاجتماعية ووسائل الإعلام. كما أكدت النتائج أن هذه الظاهرة لا تعود إلى إشكال فقهي بقدر ما ترتبط بجوانب تربوية وثقافية.

وتؤكد الدراسة أهمية التعامل مع هذه المستجدات بمنهج علمي متزن، يجمع بين التأصيل الشرعي والفهم الواقعي، بما يسهم في الحفاظ على ثوابت الشريعة الإسلامية وتعزيز الهوية الدينية في المجتمع.

التوصيات:

١. تعزيز الوعي الشرعي بالحجاب في المناهج التعليمية بمختلف مراحلها.
٢. تكثيف البرامج التربوية والدعوية التي تبيّن أن الحجاب عبادة شرعية لا مجرد عادة اجتماعية.
٣. تفعيل دور الأسرة في ترسيخ القيم الدينية المتعلقة بالحجاب.
٤. توجيه وسائل الإعلام للقيام بدور إيجابي في دعم الالتزام بالحجاب وضوابطه الشرعية.
٥. إجراء دراسات مستقبلية متخصصة تتناول الظاهرة من جوانب تربوية ونفسية واجتماعية.

المصادر:

١. القرآن الكريم.
٢. السنة النبوية:
- مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، دار إحياء التراث العربي.
- محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، دار طوق النجاة.

المراجع:

١. ابن منظور، محمد بن مكرم، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت.
٢. الألباني، محمد ناصر الدين، **حجاب المرأة المسلمة**، المكتب الإسلامي، بيروت.
٣. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **حجاب المرأة ولباسها في الصلاة**، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني.
٤. ابن عثيمين، محمد بن صالح، **رسالة الحجاب**، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية.
٥. أبو زيد، بكر بن عبد الله، **حراسة الفضيلة**، الرياض، الطبعة الثامنة، ١٤٢٩هـ.
٦. بلحمر، محمد عمر، **كشف التلبيس في مسألة الحجاب**، بحث علمي.
٧.موقع الدرر السنية، الموسوعة الحديثية، تاريخ الاسترداد: (٤-٣-١٤٤٥هـ)،
الرابط: https://dorar.net/hadith

المجلّة الدّوليّة للشّريعة والدّراسات الإسلاميّة

International Journal of Sharia and Islamic Studies

مجلّة علميّة – دوريّة – محكّمة – مصنّفة دوليّاً

تطبيق القواعد الفقهية على مسألة زكاة المستغلات.

أ. بيان عبد الله مباركي

باحثة ماجستير – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة أم القرى – المملكة العربية السعودية.

Application of Islamic Jurisprudential Maxims to the Ruling on Zakat of Exploited Property

Mubarki, Bayan Abdullah

Master's Researcher – College of Sharia and Islamic Studies – Umm Al-Qura University – KSA

E-mail: S44580137@uqu.edu.sa

تاريخ استلام البحث: ٢٠/١١/ ٢٠٢٥م تاريخ قبول نشر البحث: ٢/١٢/ ٢٠٢٥م

الكلمات المفتاحيّة:

زكاة المستغلات، القواعد الفقهية، فقه النوازل.

KEY WORDS:

Zakat on productive assets, Islamic legal maxims, contemporary fiqh issues.

مستخلص البحث:

تناول البحث مسألة زكاة المستغلات، وذلك من خلال تطبيق القواعد الفقهية عليها؛ بقصد تحقيق التأصيل المنهجي للحكم الشرعي، والوصول إلى القول الراجح الذي ينسجم مع مقاصد الزكاة وضوابطها. وقد عالج البحث مفهوم المستغلات لغةً واصطلاحًا، وبيّن أبرز صورها المعاصرة، ثم استعرض أقوال الفقهاء في حكم زكاتها مع أدلتهم ومناقشاتها، ثم عنى بتطبيق القواعد الفقهية ذات الصلة على هذه المسألة. واعتمدت الدراسة المنهج الاستقرائي في تتبع الأقوال الفقهية وأدلتها، والمنهج التحليلي في مناقشتها وترجيح ما يقوم عليه الدليل. وتوصّل البحث إلى أن الزكاة تجب في غلة المستغلات دون أصولها، إذا بلغت الغلة نصابًا وحال عليها الحول، استنادًا إلى قوة الأدلة، وموافقة هذا القول للقواعد الفقهية، كقاعدة الأصل براءة الذمة، وقاعدة حرمة مال المسلم، وقاعدة الأصل في العبادات التوقيف، وضابط أن الزكاة إنما تكون في الأموال النامية، وأن فريضة الزكاة مبنية على الرفق والمواساة. كما أظهرت النتائج أن توظيف القواعد الفقهية في معالجة النوازل الاقتصادية المعاصرة يسهم في تحقيق مقاصد الشريعة في العدل والنماء والتكافل، ويربط الاجتهاد الفقهي المعاصر بأصوله الراسخة، بما يعزّز قدرة فقه الزكاة على استيعاب المستجدات. وأوصت الدراسة بالاستفادة من التقنيات الحديثة لتيسير حساب زكاة غلة المستغلات عبر التطبيقات والمنصات الإلكترونية.

ABSTRACT:

This research discuss the issue of zakāt (al-mustaghallāt) by applying the religious grammars, with the aim of providing a systematic legal foundation for the religious ruling, and identifying the preponderant opinion that is achieve the aim of Zakat and its regulatory. After that, The research identify the concept of al-mustaghallāt from both linguistic and technical perspectives, outlines their most significant contemporary manifestations, and reviews the juristic opinions concerning the obligation of zakāt on them, together with the evidences advanced and the critical evaluations thereof. It further focuses on applying the relevant juristic maxims to this issue. In addition, the study follows an inductive approach to survey juristic opinions and their evidentiary bases. On the other hand, it follows an analytical approach to discuss and evaluate these opinions in light of the strength of the evidence. In sequenc,e The research concludes that zakāt is obligatory on the yield of al-mustaghallāt, rather than on its assets, provided that the yield reaches the niṣāb and complete one year. This conclusion is supported by the strength of the evidences and by its conformity with established juristic maxims. For example, the presumption of freedom from liability, the inviolability of a Muslim's property, the principle that acts of worship are based on textual prescription, and the criterion that zakāt is imposed on wealth that is productive or capable of growth. It also accords with the foundational understanding that the obligation of zakāt is built upon leniency and social solidarity.In addition, the findings further indicate that the application of juristic maxims in addressing contemporary economic issues contributes to the realization of the objectives of Islamic law in justice, growth, and social welfare, while anchoring contemporary juristic reasoning in its well-established legal foundations. This, in turn, enhances the capacity of zakāt jurisprudence to accommodate emerging developments. Finally, the study recommends the utilization of modern technologies to facilitate the calculation of zakāt on the yield through digital applications and electronic platforms.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، نحمده على ما أولى من نعمٍ عظيمةٍ، ونشكره على ما وفق إليه من هدىً وتسديدٍ، ونصلي ونسلم على سيدنا محمدٍ ﷺ، خاتم الأنبياء والمرسلين، المبعوث رحمةً للعالمين، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

أمَّا بعد:

فإنَّ الزكاة ركنٌ من أركان الإسلام الجليلة، وعبادةٌ ماليةٌ ذات مقاصد ساميةٍ، شرعها الله تعالى لتطهير النفوس من الشُّح، وتنمية المال، وإغناء الفقراء، وتحقيق التكافل الاجتماعي بين المسلمين. وقد تولت الشريعة بيان مصارفها، وأنصبتها، وضوابطها على وجهٍ يضمن تحقيق مقاصدها الشرعية.

ومع تطور الأنشطة الاقتصادية في العصر الحاضر، ظهرت أنواعٌ من الأموال التي يتخذها الناس لا بقصد الاتجار بأعيانها، وإنما بغرض الاستفادة من ريعها وغلتها، كالعمارات المُؤجرة، والمصانع المنتجة، والسيارات والطائرات المعدّة للتأجير، والمشروعات الاستثمارية المتنوعة، ما استدعى النظر في تكييفها الفقهي، وتحديد ما يجب فيها من الزكاة، وكيفية احتسابها وفق أصول الشريعة وقواعدها. ومن هذا المنطلق فقد جاءت هذه الدراسة الموسومة بـ **"تطبيق القواعد الفقهية على مسألة زكاة المستغلات"** لبحث هذه المسألة في ضوء القواعد الفقهية؛ تحقيقاً للتأصيل المنهجي، من خلال توضيح الأسس التي ينبغي أن يبنى عليها الحكم في هذه المسألة.

مشكلة البحث:

تُعد زكاة المستغلات من المسائل الفقهية المعاصرة التي أثارت نقاشًا واسعًا بين الفقهاء، نظرًا لتعدد صورها وتنوع مواردها الاقتصادية الحديثة، ما يجعل تطبيق القواعد الفقهية على هذه النازلة ضرورةً لتحديد الحكم الشرعي المنضبط الذي يحقق مقاصد الزكاة، ومن هنا تتمثل مشكلة البحث في السؤال الآتي: كيف يمكن تطبيق القواعد الفقهية على مسألة زكاة المستغلات بما يحقق التكييف الفقهي الصحيح لها، ويُبين الحكم الشرعي الراجح في زكاتها؟

أهمية البحث:

تتجلى أهمية البحث في كونه يتناول إحدى النوازل الفقهية التي تشهد حضورًا واسعًا في الحياة الاقتصادية المعاصرة، ويسعى لتأصيل الحكم الفقهي المتعلق بالمستغلات في ضوء القواعد الفقهية.

أهداف البحث:

تبرز أهداف البحث في عدَّة نقاطٍ، هي كما يلي:

١. بيان مفهوم المستغلات في ضوء التعريفات اللغوية والاصطلاحية عند الفقهاء القدامى والمعاصرين، وذكر صورها المعاصرة.

٢. ذكر أقوال الفقهاء في مسألة زكاة المستغلات، مع تدعيمها بالأدلة، وذكر ما يرد عليها من مناقشات.

٣. تطبيق القواعد الفقهية ذات الصلة بزكاة المستغلات، والتي تدعم القول الراجح في المسألة.

الدراسات السابقة:

تناول عددٌ من الدراسات المعاصرة مسألةَ زكاة المستغلات، فمن الدراسات من أدرجت المسألة ضمن جملةٍ من المسائل والنوازل المتعلقة بالزكاة، بينما أفردتها دراساتٌ أخرى بالبحث المستقل. ومن أبرز تلك الدراسات ما يأتي:

١. دراسات في المحاسبة الزكوية: إيرادات رؤوس الأموال الثابتة، صالح بن عبد الرحمن الزهراني، دار الكتاب الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٨م.

٢. زكاة الأصول الاستثمارية الثابتة، محمد عثمان شبير، بحث محكم، مؤتة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة مؤتة، مج١٣ ع ٩، ١٩٩٨م.

٣. زكاة الأصول الاستثمارية الثابتة، منذر قحف، بحث محكم، مجلة جامعة الملك عبد العزيز – الاقتصاد الإسلامي، مج٧، ١٤١٥هـ.

٤. زكاة المستغلات في الشريعة الإسلامية، نسرين محمد العزازي، بحث محكم، جامعة الأزهر، كلية الدراسات الإسلامية.

٥. زكاة المستغلات في الفقه الإسلامي، خليل هاني عبد الله، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، فلسطين، ٢٠٠٧م.

٦. زكاة المستغلات في الفقه الإسلامي، عبد الله جميل أبو وهدان، بحث محكم، مجلة البحوث الإسلامية، مصر، س٤٤ ع ٢٣، ٢٠١٨م.

٧. زكاة المستغلات، عبد الله بن مبارك آل سيف، بحث محكم، المجلة الفقهية السعودية، ع ٥، ٢٠١٠م.

وقد عرضت جميع هذه الدراسات المسألة بتفصيلٍ يؤدي الغرض، غير أنها لم تتناول تطبيق القواعد الفقهية على المسألة، وهي الفجوة البحثية التي يسعى هذا البحث إلى سدِّها.

منهج البحث:

أما المنهج الذي سرت عليه فهو المنهج الاستقرائي، وذلك من خلال تتبُّع وجمع الصور والأحكام المُتعلِّقة بزكاة المستغلات من كتب الفقه الإسلامي. والمنهج التحليلي، ووظَّفتُه في دراسة النُّصوص وتحليلها، وبيان الحكم الشرعي لزكاة المستغلات، وتطبيق القواعد الفقهية عليها.

خطة البحث:

نظرًا لطبيعة موضوع البحث، فقد جاءت خطته على النحو الآتي:

تقسيم البحث إلى مقدمةٍ، وثلاثة مباحث، ثم خاتمة، وأخيرًا فهرس المراجع والمصادر.

المقدمة، وتتضمن: (الافتتاح، ومشكلة البحث، وأهميته، وأهدافه، والدِّراسات السَّابقة، ومنهج البحث، وخطته العامة).

المبحث الأول: التعريف بالمستغلات وصورها المعاصرة.

المطلب الأول: معنى المستغلات لغةً واصطلاحًا.

المطلب الثاني: الصور المعاصرة للمستغلات.

المبحث الثاني: حكم زكاة المستغلات.

المطلب الأول: التكييف الفقهي للمستغلات.

المطلب الثاني: أقوال الفقهاء في مسألة زكاة المستغلات.

المطلب الثالث: الراجح في مسألة زكاة المستغلات.

المبحث الثالث: تطبيق القواعد الفقهية على مسألة زكاة المستغلات.

المبحث الأول: التعريف بالمستغلات وصورها المعاصرة:

المطلب الأول: معنى المستغلات لغةً واصطلاحًا:

المستغلات لغة: جمع مُستغل، وهو اسم مفعول من الفعل (استغل)، والألف والسين والتاء للدلالة على الطلب والرغبة في الشيء[١]، والفعل (غل) من الأصل الثلاثي (غ ل ل) يأتي بمعنى الغَلة، وهي: الدخل من كراء دار، وأجر غلام، وفائدة أرض، فالاستغلال إذن: طلب الحصول على عينٍ حاصلةٍ من ريع مُلكٍ، أو دخلٍ متحصلٍ من كراءٍ، أو أجرة غلامٍ، أو فائدة أرضٍ، أو حيوانٍ، أو غير ذلك[٢].

اصطلاحًا: تعددت تعريفات الفقهاء لمصطلح المستغلات، وأجمع التعريفات وأمنعها تعريفها بأنها: **"الأموال التي يُتخذ أصلها طلبًا لغلته"**[٣]؛ وذلك لاشتماله على كل مال يمكن استغلاله من دارٍ، أو حيوانٍ، أو غير ذلك. وقيد (غلتها) يُخرج من المستغلات ما تكون منفعته غير مادية، كالمنفعة المعنوية[٤]. والمستغلات لا تكون من الحوائج الأصلية لمالكها -كالسيارة الخاصة والدُّور السكنية- بل كل ما يُنمَّى بهدف تحقيق إيرادٍ وغلةٍ يصدُق عليه لفظ مستغل[٥]. وللمستغلات مسميات أخرى مثل: المستحدثات، والأصول الثابتة، والأصول الاستثمارية الثابتة[٦].

المطلب الثاني: الصور المعاصرة للمستغلات:

ظهرت في العصر الحاضر صورٌ متعددةٌ للمستغلات، ومن ذلك ما يلي:

١. العقارات المؤجرة.
٢. السيارات التي تُستخدم للتأجير.
٣. الطائرات والبواخر المؤجرة
٤. الحيوان المتخذ للنسل، ويُباع نسله دونه.
٥. مشروعات المقاولات التي تقوم ببناء العمارات، والمصانع، والمدارس، والمستشفيات.
٦. المصانع[7].

المبحث الثاني: حكم زكاة المستغلات:

المطلب الأول: التكييف الفقهي للمستغلات:

تُعتبر المستغلات أصولًا ثابتةً، لم تُعد أعيانها للتجارة بها، وإنّما للاستفادة منها واستغلالها، أو تأجيرها، أو بيع إنتاجها[٨]، وقد تحدث عنها العلماء قديمًا، وأفاض فقهاء العصر الحاضر في الحديث عنها، لا سيما في الهيئات والمؤتمرات الفقهية. وقد عُرف استغلال الأموال منذ عهد النبي ﷺ، حيث أُستثمرت الأراضي والدور عن طريق الإيجار، إلا أن انتشار هذا النوع من الاستثمار كان محدوداً آنذاك، ما أدى إلى قلة تناوله في كتب الفقه المتقدمة. غير أنها في العصر الحديث توسعت؛ لتصبح من المصادر الرئيسة للدخل؛ ما دفع الفقهاء لذكر صورها المستجدة، وتسليط الضوء على أحكامها.

المطلب الثاني: أقوال الفقهاء في مسألة زكاة المستغلات:

اختلف الفقهاء في زكاة المستغلات على قولين:

القول الأول: وجوب الزكاة في غلة المستغلات دون أصلها.

اتفق أصحاب هذا القول على أن تزكى غلة المستغلات فقط دون الأصل، واختلفوا في كيفية تزكيتها، فمنهم من يرى أنها تُزكَّى زكاة النقدين، -أي زكاة الذهب والفضة-، وذلك بإخراج ما نسبته ربع العشر عند حولان الحول وبلوغ النصاب -وهو ما عليه الأكثر-. ومنهم من يرى تزكيتها زكاة النقدين لكن بمجرد قبضها دون اعتبار الحول، ومنهم من يرى تزكيتها زكاة الزروع والثمار[٩].

والقول بتزكية غلة المستغلات دون الأصل زكاة النقدين مع اعتبار الحول وبلوغ النصاب قول جمهور الفقهاء من الحنفية[١٠]، والمالكية في المشهور[١١]، والشافعية[١٢]، والحنابلة

---

[١] ينظر: لسان العرب لابن منظور (٤٩٩/١١) (غلل)، مختار الصحاح للرازي (٢٢٩) (غلل)

[٢] ينظر: لسان العرب لابن منظور (٥٠٤/١١)، التوقيف للمناوي (٢٥٣) (الغلة)

[٣] زكاة المستغلات لخليل هاني (٢٤)

[٤] ينظر: المصدر السابق.

[٥] ينظر: زكاة المستغلات لعبد الله أبو وهدان (٩١٩)

[٦] ينظر: زكاة المستغلات لعبد الله أبو وهدان (٩١٩)

[7] ينظر: زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٢٣٩، ٢٤٠)، زكاة المستغلات لخليل هاني (٣٩)

[٨] ينظر: نوازل الزكاة لعمران محمد (٤)، زكاة الأصول الاستثمارية الثابتة لمحمد عثمان (زكاة المستغلات لنسرين العزازي (٣٤٩٥)

[٩] ينظر: نوازل في الزكاة لعبد الله الغفيلي (١٢٨، ١٣٠)، زكاة المستغلات لخليل هاني (٧٩ وما بعدها)

[١٠] ينظر: بدائع الصنائع للكاساني (٢/ ٢٢)، العناية شرح الهدية للمرغيناني (٢/ ١٦٤)، البحر الرائق لابن نجيم (٢/٢٤٦)، حاشية ابن عابدين (٢/٣٢١).

[١١] ينظر: التاج والإكليل للمواق (٢/٣١٠)، مواهب الجليل للحطاب (٦/١٥٧)، البيان والتحصيل لابن رشد (٢/ ٤٠٤).

[١٢] الأم (٢/٦١) (٢/٤٦) الحاوي الكبير للماوردي (٣/٢٧٤)، المجموع للنووي (٥/٣٠٣) (٥/٣١٤)

في المشهور[١٣]، وهو قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي[١٤]، ومجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي[١٥]، وفتوى اللجنة الدائمة للإفتاء في المملكة العربية السعودية[١٦]، والشيخان ابن باز[١٧]، وابن عثيمين[١٨] -رحمهما الله-.

القول الثاني: وجوب الزكاة في قيمة أعيان المستغلات وغلتها:

يرى أصحاب هذا القول أن المستغلات تُعد من قبيل عروض التجارة، فتُزكَّى قيمة أعيانها وغلتها عند تمام الحول، والواجب فيها إخراج ما نسبته ربع العشر. وهو قول بعض المعاصرين[١٩].

الأدلة والمناقشات:

الفرع الأول: أدلة القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول -القائلون بوجوب الزكاة في غلة المستغلات دون أصولها- بأدلة من الاستصحاب، والقياس، والمعقول، وهي كما يلي:

أولًا: الاستصحاب:

يظهر وجه الاستدلال بالاستصحاب في أن الأصل في ذمم الناس أنها بريئة من التكاليف إلا بدليل، ولا يثبت في مسألة زكاة أعيان المستغلات نصٌّ صريح يقتضي إيجاب الزكاة فيها؛ فيبقى الحكم على الأصل، وهو براءة الذمة[٢٠].

نوقش بأنَّ: عدم وجود نص يوجب الزكاة في المستغلات لا يدل على عدم وجوب زكاتها، فالنبي ﷺ إنما نصَّ على الأموال النامية التي كانت منتشرة في عصره، ويقاس عليها غيرها[٢١].

وهذا الاعتراض مبنيٌّ على دعوى عدم وجود المستغلات في عصر النبوة، وهي دعوى تحتاج إلى تحرير تاريخي وفقهي. وقد دُفعت هذه المناقشة بأن عدم انتشار المستغلات في عصر النبي ﷺ غير مسلمٍ به؛ فقد كانوا يستأجرون ويؤجرون، ومن ذلك معاملة النبي ﷺ أهل خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع، ولم يرد عنه أنه أوجب الزكاة فيها، ولا بعث السعاة لقبضها، ولا فعله الخلفاء والصحابة ﷺ من بعده[٢٢].

ثانيًا: من القياس:

قياس المستغلات على عروض القُنية المُعفاة من الزكاة -كالدار المعدة للسكنى- بجامع الحبس في كلٍّ منهما[٢٣].

نوقش بأنَّ: هذا قياس مع الفارق، لأن عروض القُنية مشغولة بحاجات الفرد الأصلية، بخلاف المستغلات؛ فهي مشغولة بحوائج التجارة[٢٤].

رد: لا يعد هذا الفرق مؤثرًا، ويبقى أن كلاهما غير معد للبيع، فلا تجب الزكاة فيهما[٢٥].

ثالثًا: من المعقول:

أن الزكاة إنما تؤخذ مما فضل من الأموال، دون تضييق على المكلف، وفي إيجابها في أصول المستغلات تضييق وحرج لا تأتي الشريعة بمثله[٢٦]. ويعزز هذا الدليل ما تقرر في مقاصد الزكاة من كونها مبنية على الرفق والمواساة، وهو مقصد ظاهر في تشريعات الزكاة.

الفرع الثاني: أدلة القول الثاني:

استدل أصحاب القول الثاني -القائلون بوجوب الزكاة في قيمة أعيان المستغلات وغلتها- بأدلة من الكتاب، والقياس، وهي ما يلي:

أولًا: من الكتاب:

مجموع النصوص الموجبة للزكاة، التي يؤخذ من عمومها التسوية بين جميع الأموال، دون التفريق بين المُعدِّ للبيع والمستغل، مثل قوله تعالى: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا}[٢٧].

ومع قوة هذا العموم من حيث الدلالة، إلا أن تنزيله على أعيان المستغلات محل نظر، لورود مخصصات معتبرة دلّت على استثناء الحاجات الأصلية[29]، مثل قوله ﷺ: "ليسَ علَى المُسْلِمِ في عَبْدِهِ ولا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ"[٣٠].

---

[١٣] الفروع لابن مفلح (٢/٣٨٧)، الإنصاف للمرداوي (٢/١٦١)، كشاف القناع للبهوتي (٢/٢٤٣).

[١٤] ينظر: مجلة المجمع (ع٢، ١/ ١١٥).

[١٥] ينظر: دراسات في المحاسبة الزكوية (١٣٨).

[١٦] ينظر: فتاوى اللجنة (٩/٣٣١).

[١٧] ينظر: مجموع فتاوى ابن باز (١٤/١٦٧).

[١٨] ينظر: فتاوى في أحكام الزكاة لابن عثيمين (٢٠٨).

[١٩] ينظر: بحوث في الزكاة لرفيق المصري (١١٣)، زكاة المستغلات لخليل هاني (٧٥)

[٢٠] ينظر: أبحاث فقهية في قضايا الزكاة لمحمد شبير (٣/٢٦٤)، نوازل في الزكاة لعبد الله الغفيلي (١٣٠)، زكاة المستغلات لعبد الله أبو وهدان (٩٣١)، زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٢٨٠).

[٢١] ينظر: نوازل في الزكاة لعبد الله الغفيلي (١٣١)، زكاة المستغلات لعبد الله أبو وهدان (٩٣٣)، زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٢٨١).

[٢٢] ينظر: نوازل في الزكاة لعبد الله الغفيلي (١٣١)، زكاة المستغلات لعبد الله أبو وهدان (٩٣١)، زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٢٨٢).

[٢٣] ينظر: أبحاث فقهية في قضايا الزكاة لمحمد شبير (٣/٢٦٤)، نوازل في الزكاة لعبد الله الغفيلي (١٣٢)، زكاة المستغلات لعبد الله أبو وهدان (٩٣١)، زكاة المستغلات لخليل هاني (٧٨)، زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٢٩١).

[٢٤] ينظر: أبحاث فقهية في قضايا الزكاة لمحمد شبير (٣/٢٧٠)، نوازل في الزكاة لعبد الله الغفيلي (١٣٢)، زكاة المستغلات لعبد الله أبو وهدان (٩٣١)

[٢٥] ينظر: أبحاث فقهية في قضايا الزكاة لمحمد شبير (٣/٢٧٠)، نوازل في الزكاة لعبد الله الغفيلي (١٣٢)، زكاة المستغلات لعبد الله أبو وهدان (٩٣١، ٩٣٢)

[٢٦] ينظر: زكاة الأصول الاستثمارية الثابتة لمنذر قحف (٤٠٨)، زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٢٩٩).

[٢٧] سورة النساء (١٠٣)

[٢٨] ينظر: زكاة الأصول الاستثمارية الثابتة لمنذر قحف (٣٨٦)، زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٣٠٠)، زكاة المستغلات لخليل هاني (٧٦)

[29] ينظر: أبحاث فقهية في قضايا الزكاة لمحمد شبير (٣/٤٨٦)، زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٣٠٠).

[٣٠] متفق عليه، رواه البخاري، كتاب الزكاة، باب ليس على المسلم في عبده صدقة برقم: (١٤٦٤)، ورواه مسلم، كتاب الزكاة، باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه، برقم: (٢٢٧٣) كلاهما عن أبي هريرة.

ثانيًا: من القياس:

قياس المستغلات على عروض التجارة، في وجوب تزكية أعيانها وغلتها، بجامع النماء والربح في كلٍ منهما[٣١].

ونوقش من وجهين:

- لا يُسلّم أن النماء علة وجوب الزكاة، بل هو شرطٌ لوجوبها، ولا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط، ومثال ذلك الغنم المعلوفة، فهي نامية، ولا زكاة فيها.

- هذا قياس مع الفارق؛ فعروض التجارة مُعدةٌ للبيع، بخلاف المستغلات. ثم إن فرض الزكاة في أصول المستغلات يزيد التكاليف ويضاعف الخسائر، بخلاف عروض التجارة، وغير ذلك من الفروق التي تثبت اتساع الفارق بينهما، ما يمنع إجراء القياس[٣٢].

المطلب الثالث: الراجح في مسألة زكاة المستغلات:

بالموازنة بين أدلة القولين، يظهر أن أدلة القائلين بوجوب الزكاة في الغلة دون الأصل أظهر من جهة الدلالة، وأسلم من الاعتراض، وأقرب إلى مقاصد الشريعة، بخلاف أدلة القول الثاني التي يغلب عليها القياس مع الفارق، أو التمسك بعمومات قد خُصّت بنصوص وقواعد معتبرة، كما أن هذا القول موافق لما عليه سلف الأمة، بينما يعد القول الثاني قولًا مُستحدثًا لا سلف له. وقد نص أصحاب المذاهب على أن زكاة المستغلات إنما تكون في غلتها لا أصلها، فعند الحنفية يقول الكمال بن الهمام -رحمه الله-: "وأما زكاة الأجرة المعجلة عن سنين في الإجارة الطويلة التي يفعلها بعض الناس عقودًا ويشترطون الخيار ثلاثة أيام في رأس كل شهر فتجب على الآجر؛ لأنه ملكها بالقبض"[٣٣] ووجه الدلالة منه: أنه جعل الزكاة في الأجرة فقط عند قبضها.[٣٤]

وعند المالكية ورد نصٌ صريحٌ عن الإمام مالك -رحمه الله- في المسألة، حيث قال: "الأمر المجتمع عليه عندنا في إجارة العبيد، وخراجهم، وكراء المساكين، وكتابة المكاتب؛ أنه لا تجب في شيء من ذلك الزكاة، قل ذلك أو كثر حتى يحول عليه الحول من يوم يقبضه صاحبه"[٣٥]

وكذا عند الشافعية، فقد ورد نصٌ صريحٌ عن الإمام الشافعي -رحمه الله- في المسألة، وفيه: " قال الشافعي والعروض التي لم تُشترَ للتجارة من الأموال ليس فيها زكاة بأنفسها، فمن كانت له دورٌ، أو حماماتٌ لغلة، أو غيرها، أو ثيابٌ كثرت أو قلت، أو رقيقٌ كثر أو قل؛ فلا زكاة فيها، وكذلك لا زكاة في غلاتها حتى يحول عليها الحول في يدي مالكها..."[٣٦].

وعند الحنابلة يقول ابن قدامة -رحمه الله-: "ومن أجَّر داره فقبض كراها فلا زكاة عليه فيه حتى يحول عليه الحول، وعن أحمد أنه يزكيه إذا استفادة، والصحيح الأول"[٣٧].

وقد قرر مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورة انعقاد مؤتمره الثاني بجدة من ١٠-١٦ ربيع الآخر ١٤٠٦هـ الموافق ٢٢-٢٨ ديسمبر ١٩٨٥م، قرار رقم: ٢ (٢/٢) بشأن زكاة العقارات والأراضي المأجورة غير الزراعية: "...أولًا: أنه لم يُؤثر نصٌ واضحٌ يُوجب الزكاة في العقارات والأراضي المأجورة. ثانيًا: أنه لم يُؤثر نصٌ كذلك يوجب الزكاة الفورية في غلة العقارات والأراضي المأجورة غير الزراعية. ولذلك قرر: أولًا: أن الزكاة غير واجبة في أصول العقارات والأراضي المأجورة. ثانيًا: أن الزكاة تجب في الغلة وهي ربع العشر بعد دوران الحول من يوم القبض مع اعتبار توفر شروط الزكاة، وانتفاء الموانع"[٣٨].

وجاء في المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ٢/ ٤ ضمن الموجودات الثابتة الدَّارة للدخل: "لا زكاة في أعيان الموجودات الثابتة الدَّارة للدخل، مثل المستغلات -الأعيان المؤجرة- ما دامت ليست مُعدةً للتجارة، وإنما تجب الزكاة فيما يبقى من إيرادها وغلتها في نهاية الحول بضمه إلى الموجودات الزكوية الأخرى وتزكيته. تحت البنود الآتية: ١/ ٢/ ٤ المستغلات -الأعيان المؤجرة من عقارات أو وسائل نقل أو غيرها- فيزكي ما يبقى من الأجرة عند الحول بضمه للموجودات الزكوية "[٣٩].

ومما يؤيد الترجيح أيضًا ويقويه؛ موافقته للقواعد الفقهية والأصولية، ومقاصد الشرع وحكمه التشريعية، وهو ما يتناوله المبحث التالي:

المبحث الثالث: تطبيق القواعد الفقهية على مسألة زكاة المستغلات:

القاعدة الأولى: الأصل براءة الذمة[٤٠]:

يقصد بها: أن القاعدة المستمرة أن ذمة الإنسان بريئة من وجوب الأشياء ولزومها، ويُعد شغل الذمة خلاف الأصل[٤١].

تطبيقها على المسألة: لا تثبت الزكاة في ذمم أصحاب المستغلات في أصولها؛ وذلك لعدم ورود نصٍ شرعيٍ يُثبت شغل ذممهم، فيبقى الحكم على الأصل، وهو براءة الذمة.

---

[٣١] ينظر: زكاة الأصول الاستثمارية الثابتة لمنذر قحف (٣٨٦)، زكاة المستغلات لخليل هاني (٧٦)، زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٣٠٠).

[٣٢] ينظر: نوازل في الزكاة لعبد الله الغفيلي (١٣٢)، زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٣٠٠).

[٣٣] فتح القدير (١٦٥/٢)

[٣٤] ينظر: زكاة المستغلات لعبد الله آل سيف (٢٦٨)

[٣٥] الموطأ، رواية يحيى الليثي (٢٤٦/١).

[٣٦] الأم (٤٦/٢).

[٣٧] المغني (٦٢٢/٢).

[٣٨] مجلة المجمع (ع٢، ١/ ١١٥).

[٣٩] (٨٨٤- ٨٨٥)

[٤٠] ينظر: الأشباه والنظائر لابن السبكي (٢١٨/١)، الأشباه والنظائر للسيوطي (٥٣)، الأشباه والنظائر لابن نجيم (٥٩).

[٤١] ينظر: موسوعة القواعد الفقهية للبورنو (١٠٨/١).

القاعدة الثانية: الأصل في مال المسلم الحُرمة[٤٢]:

يقصد بها: أن القاعدة المستمرة في الأموال التحريم، فلا يحل منها شيء إلا بمسوغٍ شرعيٍ، وهي استثناءٌ من قاعدة: الأصل في الأشياء الإباحة[٤٣].

تطبيقها على المسألة: لا تجب الزكاة على أصحاب المستغلات في أصولها؛ وذلك لعدم ورود نصٍ شرعيٍ يُثبت حق الزكاة فيها، ويُسوّغ أخذ أموالهم، فيبقى الحكم على الأصل، وهو حُرمة الأموال، والمنع من أخذها إلا بمُسوغٍ شرعيٍ.

القاعدة الثالثة: الأصل في العبادات التوقيف[٤٤]:

يقصد بها: أن الحكم المستصحب في التقرب إلى الله هو الحظر والمنع، فلا يجوز التعبد لله -سبحانه وتعالى- إلا بعبادة ثبتت بنصٍ شرعيٍ.[٤٥]

تطبيقها على المسألة: لا تجب الزكاة في أصول المستغلات؛ لأن الزكاة عبادة، والعبادات أصلها التوقيف والمنع، ولا يثبت منها شيء إلا بدليل، ولا دليل على إيجابها في أصول المستغلات.

الضابط الرابع: الزكاة إنما تكون في الأموال النامية[٤٦]:

يقصد به: أن الزكاة إنما تختص بما زاد ونما من الأموال، فما تحقق فيه النماء وجبت في الزكاة، وما لم يَنمُ ولم يُعد للنماء فلا زكاة فيه[٤٧].

تطبيقه على المسألة: أصول المستغلات لا تُعد من الأموال النامية التي تكثر وتزداد، والزكاة لا تثبت إلا فيما نما وزاد، فلا زكاة في المستغلات؛ لعدم ثبوت وصف النمو والزيادة فيها.

الضابط الخامس: فريضة الزكاة مبنيةٌ على الرفق والمواساة[٤٨]

يقصد به: أن الشريعة راعت عند فرضها للزكاة جانب الرفق والمواساة للفقير، وفي الغني حرصت على بعدها عن إضراره، وإلحاق المشقة به[٤٩].

تطبيقه على المسألة: أن فرض الزكاة في أصول المستغلات فيه إجحافٌ بحق الغني، وإلحاق مشقةٍ وضررٍ به؛ وذلك كونها لا تُعد ناميةً في ذاتها، وفرض الزكاة فيها يؤدي إلى تكلف صاحبها فوق قدرته، وهذا مما لا تفرضه الشريعة ولا ترضاه.

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبتوفيقه تُنال الغايات، والصلاة والسلام على سيدنا محمدٍ ﷺ، خير من بلّغ وبيّن، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد هذا العرض لما يتعلق بمسألة زكاة المستغلات من تعريفٍ وتكييفٍ وتطبيقٍ للقواعد الفقهية عليها، يتبين ما يلي:

١. أن الزكاة تجب في غلة المستغلات دون أصولها متى بلغت الغلة نصابًا وحال عليها الحول؛ وذلك لقوة أدلة هذا القول ورجحانها، وموافقته لما عليه سلف الأمة وخلفها، وتماشيه مع القواعد الفقهية. كقاعدة: الأصل في مال المسلم الحرمة، وضابط: الزكاة إنما تكون في الأموال النامية، وضابط: فريضة الزكاة مبنية على الرفق والمواساة.

٢. أن العمل الفقهي المؤسسي المعاصر ممثلًا في المجامع الفقهية وهيئات المعايير الشرعية قد اتجه إلى ترجيح القول بعدم زكاة أصول المستغلات، وهو ما يعكس وعيًا بفقه المقاصد والمآلات، ويؤكد سلامة هذا الترجيح من حيث التنزيل العملي.

٣. أن فقه الزكاة يتمتع بمرونة منهجية تمكّنه من استيعاب التطورات الاقتصادية الحديثة، متى ما أُحسن ربط الجزئيات بالقواعد الكلية، وهو ما يُبرز قدرة الفقه الإسلامي على مواكبة المستجدات دون الحاجة إلى الخروج عن أصوله الراسخة.

وفي الختام، توصي الباحثة بتوظيف التكنولوجيا الحديثة في تيسير حساب زكاة غلة المستغلات، من خلال تطبيقاتٍ، ومنصاتٍ إلكترونية، تتواكب مع تطور العصر.

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المصادر والمراجع:

- إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، تقي الدين ابن دقيق العيد (٦٢٥ - ٧٠٢ هـ) الناشر: دار عالم الكتب بيروت - بالاتفاق مع دار الكتب السلفية بالقاهرة، عام النشر: ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٢
- الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد الشهير بابن نجيم (ت ٩٧٠هـ)، الطبعة الأولى سنة النشر: ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية المؤلف: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١هـ)، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت ٧٧١ هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، عدد الأجزاء: ٢

[٤٢] ينظر: الفتح الرباني للشوكاني (٨/ ٣٧٧٦).

[٤٣] ينظر: شرح منظومة القواعد لحمد الحمد (٨/٣)، شرح منظومة القواعد لسعد الشثري (٦٧)

[٤٤] ينظر: إحكام الأحكام لابن دقيق العيد (٢٠٠/١)، أصول السرخسي (٤٥/١).

[٤٥] ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٧/٢٩)، إعلام الموقعين لابن القيم (٣٤٤/١).

[٤٦] ينظر: تحفة الفقهاء للسمرقندي (٢٧١/١)، الذخيرة للقرافي (٩٧/٣)، المجموع للنووي (٥٦٩/٥).

[٤٧] ينظر: الضوابط الفقهية في شروط المال الزكوي لأروى الجهني (٩٠)

[٤٨] ينظر: المنتقى للباجي (١٥١/٢)، المجموع للنووي (١٩٥/٦)، المغني لابن قدامة (٤٤٩/٢).

[٤٩] ينظر: شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٢٢٤/٢).

- أصول السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) حقق أصوله أبو الوفا الأفغاني، رئيس اللجنة العلمية لإحياء المعارف النعمانية [ت ١٣٩٥ هـ] الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد بالهند وصورته) دار المعرفة - بيروت، وغيرها) عدد الأجزاء:٢
- أصول السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٨٣ هـ) حقق أصوله أبو الوفا الأفغاني، رئيس اللجنة العلمية لإحياء المعارف النعمانية [ت ١٣٩٥ هـ] الناشر: لجنة إحياء المعارف النعمانية بحيدر آباد بالهند وصورته) دار المعرفة - بيروت، وغيرها)، عدد الأجزاء:٢
- الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (١٥٠ - ٢٠٤هـ) الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م (وأعادوا تصويرها ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ م) عدد الأجزاء: ٨
- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف المؤلف: أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت ٨٨٥هـ)، الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠ هـ) الطبعة الثانية، عدد الأجزاء: ٨
- بحوث فقهية في قضايا الزكاة المعاصرة، محمد عثمان شبير، دار النفائس, ٢٠٠٠م
- بحوث في الزكاة، رفيق يونس المصري، دار المكتبي، دمشق، ط ٢، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧ هـ) الطبعة الأولى ١٣٢٧، عدد الأجزاء: ٧، الجزء الثاني مطبعة شركة المطبوعات العلمية بمصر
- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل المسائل المستخرجة، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٢٠هـ) حققه د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ، عدد الأجزاء: ٢٠
- التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق المالكي (ت ٨٩٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٨
- تحفة الفقهاء، علاء الدين السمرقندي (ت ٥٣٩ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية١٤١٤ ه - ١٩٩٤م.
- التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ) الناشر: عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م
- حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، محمد أمين الشهير بابن عابدين (ت ١٢٥٢ هـ) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة الثانية ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م، عدد الأجزاء:٦
- دراسات في المحاسبة الزكوية: ايرادات رؤوس الأموال الثابتة، صالح بن عبد الرحمن الزهراني، دار الكتاب الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع, ١٩٩٨ - ٣٨٢ من الصفحات
- الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ) الجزء ٣ تحقيق محمد بو خبزة، عدد الأجزاء: ١٤
- الروض المربع بشرح زاد المستقنع مختصر المقنع، منصور بن يونس البهوتي (ت: ١٠٥١ هـ) المحقق: أ. د خالد بن علي المشيقح، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، د. أنس بن عادل اليتامى، الناشر: دار ركائز للنشر والتوزيع – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٨ هـ، عدد الأجزاء: ٣
- زكاة الأصول الاستثمارية الثابتة، محمد عثمان شبير، بحث محكم، مؤتة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة مؤتة، مج١٣ ع ٩، ١٩٩٨م.
- زكاة الأصول الاستثمارية الثابتة، منذر قحف، بحث محكم، مجلة جامعة الملك عبد العزيز – الاقتصاد الإسلامي، مج٧، ١٤١٥ه
- زكاة المستغلات في الشريعة الإسلامية، نسرين محمد العزازي، بحث محكم، جامعة الأزهر، كلية الدراسات الإسلامية
- زكاة المستغلات في الفقه الإسلامي، خليل هاني عبد الله، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، فلسطين، ٢٠٠٧م.
- زكاة المستغلات في الفقه الإسلامي، عبد الله جميل أبو وهدان، بحث محكم، مجلة البحوث الإسلامية، مصر، س٤٤ ع ٢٣، ٢٠١٨م.
- زكاة المستغلات، عبد الله بن مبارك آل سيف، بحث محكم، المجلة الفقهية السعودية، ع ٥، ٢٠١٠م
- شرح رياض الصالحين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت ١٤٢١هـ) الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة: ١٤٢٦ هـ، عدد الأجزاء: ٦
- شرح فتح القدير على الهداية، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي ات ٨٦١ هـ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، ١٣٨٩ هـ. ١٩٧٠ م

- شرح منظومة القواعد الفقهية للسعدي، حمد بن عبد الله بن عبد العزيز الحمد، مصدر الكتاب دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية
http://www.islamweb.net
- صحيح البخاري، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، الطبعة السلطانية، سنة النشر: ١٣١١هـ.
- صحيح مسلم، المؤلف: لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، الطبعة: نط، سنة النشر: ١٣٧٤هـ - ١٩٩٥م.
- الضوابط الفقهية في شروط المال الزكوي، أروى الجهني، رسالة ماجستير، جامعة قطر، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ٢٠١٩م.
- العناية شرح الهداية، المؤلف: محمد بن محمد بن محمود البابرتي (ت ٧٨٦ هـ)، الطبعة الأولى، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م
- فتاوى اللجنة الدائمة، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، عدد الأجزاء: ٢٦ جزءا، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع – الرياض
- الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠ هـ) حققه ورتبه أبو مصعب محمد صبحي بن حسن حلاق [ت ١٤٣٨ هـ] الناشر: مكتبة الجيل الجديد، صنعاء – اليمن، عدد الأجزاء: ١٢
- الفروع، شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي (ت ٧٦٣ هـ) تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، دار المؤيد - الرياض) الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
- كشاف القناع عن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي الحنبلي (ت ١٠٥١ هـ) تحقيق وتخريج وتوثيق لجنة متخصصة في وزارة العدل، الناشر: وزارة العدل في المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، (١٤٢١) ١٤٢٩ هـ) - (٢٠٠٠ - ٢٠٠٨ م) عدد الأجزاء: ١٥
- لسان العرب المؤلف: محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل ابن منظور الأنصاري الرويفعي الأفريقي (ت ٧١١ هـ)، الطبعة الثالثة، سنة النشر: ١٤١٤هـ.
- مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، تصدر عن منظمة المؤتمر الاسلامي بجدة وقد صدرت في ١٣ عددا
- مجموع الفتاوى المؤلف: للإمام أحمد بن تيمية الحرابي (ت (٧٢٨ هـ)، الطبعة نط، سنة النشر: ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م
- المجموع شرح المهذب، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، الطبعة: نط، سنة النشر: ١٣٤٤-١٣٤٧هـ
- مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن باز، جمع وإشراف د. محمد بن سعد الشويعر، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية، عدد الأجزاء: ٣٠ جزءا
- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م
- معجم المصطلحات الاقتصادية، على الجمعة، مكتبة العبيكان
- المعجم الوسيط، المؤلف: مجموعة من المؤلفين، الطبعة الثانية، سنة النشر: ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م
- المغني، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنيفي (ت ٦٢٠هـ)، الطبعة الثالثة، سنة النشر: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت ٤٧٤هـ) الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٣٢ هـ
- الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ٧
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت ٩٥٤هـ) الناشر: دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ٦
- موسوعة القواعد الفقهية، محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ١٢
- نوازل الزكاة المستجدة (زكاة الشركات والمصانع، زكاة الأسهم المالية) عمران محمد عمران حسين، المؤتمر العلمي الدولي، الزكاة في ليبيا من منظور شرعي وقانوني، ٢٣ شعبان - ١٤٤٣هـ، الموافق / ٢٦. ٠٣. ٢٠٢٢ م
- نوازل الزكاة دراسة فقهية تأصيلية المستجدات الزكاة، عبد الله بن منصور الغفيلي، الناشر: دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

المجلات العلمية الصادرة عن مركز إثراء المعرفة

المجلة الدولية للبحث والتطوير التربوي

رئيس التحرير

أ.د. مرضي غرم الله الزهراني

الترخيص

111489

الرقم المعياري الدولي

ISSN 1658-9580 (Print)

ISSN 2961-404X(Online)

المجلة الدولية للغة العربية وآدابها

رئيس التحرير

أ.د. ظافر بن غرمان العمري

الترخيص

111486

الرقم المعياري الدولي

ISSN 1658-9572 (Print)

ISSN 2961-4066(Online)

المجلة الدولية للشريعة والدراسات الاسلامية

رئيس التحرير

أ.د. عبد الله بن محمد آل الشيخ

الترخيص

111487

الرقم المعياري الدولي

ISSN 1658-9564 (Print)

ISSN 2961-4031(Online)

المجلة الدولية لتكنولوجيا التعليم والمعلومات

رئيس التحرير

أ.د. عائشة بليهش العمري

الترخيص

111488

الرقم المعياري الدولي

ISSN 1658-9556 (Print)

ISSN 2961-4023 (Online)

www.kefeac.org/#magazine